المحور الأول: البيئة والتلوث

البيئة، مصطلح كثير التداول في الآونة الأخيرة، وعلى عدة أصعدة:إعلاميون قانونيون رجال سياسة، ورجال العلوم المختلفة، كل واحد منهم يُدلي بدلوه حول الأهمية التي تمثلها – البيئة– لحياة الإنسان، وكلٌ منهم يتناول الأخطار التي تتهدد البيئة وخاصة – التلوث– .

البيئة هي موضوع للحماية القانونية على الصعيدين الدولي والوطني، وتمّ تسخير إمكانات ضخمة ووضع رزنامة من القوانين لنفس الغرض. وأهم خطر تتعرض له هو التلوث، وكل مقاربة جادة لموضوع البيئة، تتطلب تحديد المعنى الحقيقي لهذا المصطلح، ويتم ذلك من خلال تحديد المعنى اللغوي ثم المعنى الاصطلاحي ويأتي تباعا لذلك التعريف القانوني للبيئة على المستوى الدولي وعلى المستوى الوطني، ثم نتطرق إلى التلوث كخطر يتهدد حياة الإنسان بطريقة مباشرة وغير مباشرة، فنتعرّف على أنواعه ونطاقه من حيث الزمان والمكان والأشخاص.

الوحدة التعليمية الأولى

التعريف بالبيئة وبيان عناصرها

الملخص:

لا تكاد تخلو الساحة الإعلامية الدولية والوطنية من أنباء متعلقة بأخطار جمة تهدد البشرية جمعاء (أوبئة، أعاصير، فيضانات، براكين ....الخ) ويكثر الكلام عن البيئة التي يجب أن تحضي باهتمام أكبر لأن وجود الإنسان أصبح مهددا، والبيئة لم تعد ذلك الوعاء اللامتناهي الذي يستوعب كل شيء، ودقّ العلماء والباحثون في شتى المجالات ناقوس الخطر وضرورة تكاتف الجهود من أجل إنقاذ البيئة .

الكلمات المفتاحية:

البيئة، التنوع البيولوجي، الماء، التربة، الهواء، الإنسان

الأهداف التعليمية:

في نهاية هذه الوحدة التعليمية يتحصل الطالب على الكفاءات الآتية:

- يستطيع تعريف البيئة من مختلف الجوانب: اللغوية والاصطلاحية والقانونية.
- يلم بمكونات البيئة الطبيعية والاصطناعية.
- المفاهيم المقاربة للبيئة.

المطلب الأول: تعريف البيئة

قيل في البيئة العديد من المفاهيم التي تختلف باختلاف الرؤيا أو الزاوية التي ينظر الباحث من خلالها. فما هو المقصود بالبيئة لغة واصطلاحا وما هي هذه المفاهيم المقاربة ؟

الفرع الأول: التعريف اللغوي

إنّ كلمة بيئة، كلمة مشتقة من الفعل " بوأ "، وتأتي في اللغة بعدة معاني:

1/-المنزل أو الموضع فيقال تبوأت منزلا أي نزلت منزلا وبوّأ له منزلا: هيأه له ومكّن له فيه[1] ومنه قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي ٱلْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَآءُ ۚ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَآءُ ۖ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾.[2]

وقوله تعالى ﴿ وَٱذْكُرُوٓاْ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ ٱلْجِبَالَ بُيُوتًا ۖ فَٱذْكُرُوٓاْ ءَالَآءَ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْاْ فِي ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾.[3]

2/- الرجوع: قوله تعالى ﴿إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾.[4]

3/-الاعتراف: يقال باء بحقه أي اعترف به[5] .

4/-الزواج: الحديث النبوي الشريف:"يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج".[6]

([1]) - ابن منظور، لسان العرب، ج1، دار إحياء التراث العربي، القاهرة ،1990 ص30.
([2]) - سورة يوسف(12)، الآية: 56 .
([3]) - سورة الأعراف(07)، الآية: 74.
([4]) - سورة المائدة(05)، الآية: (29).
([5]) - ابن منظور، مرجع سابق، ص531
([6]) - البخاري، صحيح البخاري، باب الترغيب في النكاح، رقم الحديث 4778، ج5، ص1950.

5/-التساوي والتكافؤ:يقال باء دمه بدمه[1].

وعند تفحص هذه المعاني، فإنّ المعنى الأول هو الذي يتفق مع موضوعنا وهو أشهر المعاني حيث أنّ البيئة، هي المنزل أو الموضع الذي يحيط بالفرد أو المجتمع:فيقال بيئة طبيعية وبيئة اجتماعية وبيئة سياسية. أمّا البيئة كمصطلح جديد وبالنظرة العلمية الحديثة، فهو يعني الإحاطة والإكتناف المأخوذ من المصطلح الانجليزي "Environment"والذي اخذ طريقه لأول مرة إلى القاموس الفرنسي(Le Petit Larousse)عام 1972م وفق تعريف مفاده:**البيئة تعني مجموع العوامل الطبيعية، الاصطناعية، التي تحدد حياة الإنسان.**

الفرع الثاني: المفهوم الفني والقانوني

إنّ البيئة هي القيمة التي يحميها القانون، لهذا يتوجب تحديد مضمون مفهوم البيئة تحديدا دقيقا يكون هو المقصود الذي يمنحه القانون حمايته، وهو سبب وجود القاعدة القانونية، وسر تطورها ومكمن أهميتها [2] ورغم نسبية المفهوم، لأنّه متغير بتغير الزاوية التي ينظر منها إليه، فرؤية عالم الاجتماع للبيئة ليست كرؤية رجل القانون وهكذا..

أ – المفهوم الفني:

إنّ المفهوم الفني للبيئة هو ذلك المفهوم الذي تحدده العلوم الطبيعية والعلوم الاجتماعية الأخرى، غير القانون، كعلم السياسة وعلم الاقتصاد وعلم الجغرافيا....الخ.

إنّ البيئة وفقا لهذا المفهوم تتكون من مجموع العوامل الطبيعية، والعوامل الناشئة عن الأنشطة البشرية، التي تؤثر على التوازن البيئي، ومن ثم تشكل الظروف المؤثرة في حياة الإنسان، وتطور المجتمع وهي ذات مضمون مركب، حيث هناك : البيئة الطبيعية : بمكوناتها المختلفة من ماء، وهواء، وإنسان وباقي الكائنات الحية (حيوانية ونباتية).

- البيئة الوضعية (الاصطناعية):التي تتمثل في ما أوجده الإنسان مثل المصانع، المدن...الخ.

([1]) - ابن منظور، مرجع سابق، ص532.

([2]) - مصطفى سلامة حسين ومدوس فلاح الرشيدي، القانون الدولي للبيئة، القاهرة، المكتبة المركزية، 2007، ص211.

- البيئة الاجتماعية: هي مجموع الثقافات، والعادات، والتقاليد المتوارثة، والتاريخ .
- البيئة السياسية : تشمل نظم الحكم القائمة، وممارستها والعناصر المكونة لها من سلطات.
- البيئة التكنولوجية : تشتمل على أنظمة متعددة، وخاصة تلك التي يُحورُها الإنسان، كما في الهندسة الوراثية، والأنظمة الزراعية، أو التي يصنعها الإنسان مباشرة(أنظمة المواصلات).

ب – المفهوم القانوني:

إنّ قواعد القانون الدولي للبيئة، والمستمدة أساسا من الاتفاقيات الدولية، والعرف الدولي والمبادئ العامة للقانون، والمصادر الاحتياطية الأخرى لم تُعَرَّف البيئة وإنما تركت ذلك للتشريعات الوطنية تفاديا للتضييق من مفهوم البيئة، ورغم هذا إلا أنّ هناك إشارات كثيرة لمفهوم البيئة فاللجنة الدولية للبيئة والتنمية، اعتنقت الرأي الذي يقضي بأن: البيئة هي المكان الذي نعيش فيه جميعا أمّا الاتفاق الدولي، بشأن المحافظة على الحياة البحرية القطبية، عام 1980، فعرّف النظام البيئي بأنّه: "مجموعة علاقات المصادر الطبيعية البحرية الحية مع بعضها البعض، وعلاقاتها مع بيئتها المادية " أمّا رجال الفقه، فإنهم يذهبون إلى حد القول بأنّ اصطلاح (البيئة) لا يوجد أحد لا يعرفه من ناحية ومن ناحية أخرى ليس من السهولة، إعطاء تعريف محدد له ومنهم من حاول تعريفها باعتبارها الوسط الذي يعيش فيه الإنسان فيتأثر به ويؤثر فيه بكل ما يضمه هذا المجال من عناصر ومعطيات سواء كانت طبيعية أو بشرية.

التشريعات الوطنية:

لقد عرّف المشرع الجزائري البيئة " تتكون البيئة من الموارد الطبيعية اللاحيوية والحيوية كالهواء والجو والماء والأرض وباطن الأرض والنباتات والحيوان، بما في ذلك التراث الوراثي وأشكال التفاعل بين هذه الموارد وكذا الأماكن والمناظر الطبيعية "[1] أمّا المشرع المصري فإنه عرّف البيئة بأنها "المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات

([1]) - راجع المادة (4) من القانون 03-10 بتاريخ 2003/07/19، والمتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

الحية وما تحتويه من مواد، وما يحيط بها من هواء، ماء تربة، وما يقيمه الإنسان من منشآت "[1]، وعرّف المشرع السوري البيئة في المرسوم التشريعي رقم(16) لعام (1994)في المادة الأولى منه بأنها: "الوسط الذي يعيش فيه الإنسان والأحياء الأخرى، ويستمدون منه إيرادهم المادي وغير المادي، ويؤدون فيه نشاطهم." [3]. وعرّفها القانون اللبناني بأنها:

المحيط الطبيعي (أي الفيزيائي والكيميائي والبيولوجي والاجتماعي) الذي تعيش فيه الكائنات الحية كافة ونظم التفاعل داخل المحيط وداخل الكائنات وبين المحيط والكائنات. "[2]في التشريع الكويتي، نجد أنّ البيئة هي: " المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية من إنسان وحيوان نبات، وكل ما يحيط بها من هواء، ماء، تربة، وما تحتويه من مواد صلبة أو سائلة أو غازية، أو إشعاعات والمنشآت الثابتة والمتحركة التي يقيمها الإنسان "[3].وعرّف القانون التونسي رقم(91) لعام1998) البيئة في المادة الثانية منه بأنها: "العالم المادي بما فيه الأرض والهواء والبحر والمياه الجوفية والسطحية والأودية والبحيرات السائبة والسبخات وما يشابه ذلك، وكذلك المساحات الطبيعية والمناظر الطبيعية والمواقع المتميزة، ومختلف أصناف الحيوانات والنباتات وبصفة عامة كل ما يشمل التراث الوطني."[4]

جاء تعريف البيئة في القانون العراقي رقم(3)، لعام(1997) في المادة الثانية الفقرة الرابعة بأنّها: " المحيط بجميع عناصره الذي تعيش فيه الكائنات الحية."[5]

في التشريع الفرنسي تمّ تبني تعريف مصطلح البيئة لأول مرة في القانون الصادر بتاريخ 10جويلية 1976 المتعلق بحماية البيئة، فجاء في المادة الأولى منه:" البيئة مجموعة من العناصر هي:الطبيعة، الفصائل الحيوانية والنباتية، الهواء، الماء الأرض، الثروة المنجمية والظواهر الطبيعية المختلفة ".

نرى أنّ ما ورد للبيئة من تعار يف تتشابه في أغلبها لأنّ البيئة هي البيئة ذاتها والاختلاف ليس إلاّ في المتغيرات التي تحدث ومقدار التأثر بالتغيير الحاصل، فكل

([1]) - قانون رقم 04 بتاريخ 1994.02.02، الجريدة الرسمية رقم 5 بتاريخ 1994.02.03.
([2]) - قانون البيئة اللبناني رقم، (444)لعام، 2002.
([3]) - قانون البيئة اللبناني رقم، (444)لعام، 2002.
([4]) - قانون البيئة التونسي لعام1998.
([5]) - قانون حماية وتحسين البيئة العراقية رقم(3) لسنة 1997.

التعريفات السابقة ما زالت تتمحورُ حول الماء والهواء والتربة إضافة إلى الإنسان وما يحيط به، سواء بفعله أو بفعل الطبيعة.

على ضوء هذه التعاريف المختلفة يمكن اعتبار البيئة مجموعة من العناصر مقسمة إلى مجموعتين أساسيتين هما:

- **العناصر الطبيعية:** (ماء، هواء، تربة، معادن، كائنات حية) وهذه العناصر لا دخل للإنسان في وجودها.
- **العناصر المستحدثة:** ناتجة عن نشاط الإنسان في جميع المجالات.

المطلب الثاني: المفاهيم المقاربة

هناك العديد من المفاهيم، تستعمل، وكأنّها مرادفات لمصطلح"البيئة"، رغم أنّ معانيها الحقيقية التي وُضعت من أجلها، وإن كانت تدور في نفس مجال البيئة، إلاّ أنّها مختلفة تمام الاختلاف، إذا توخينا الدقة في استعمال المصطلحات، ومن هذه المفاهيم: إيكولوجيا، طبيعة، نظام بيئي، .....الخ.

فما معاني هذه الألفاظ، ووهي مجالات استخدامها؟

1- إيكولوجيا (علم التبيؤ)

إستخدم العالم البيولوجي الألماني"ارنست هايكل" عام 1866 كلمة "Okologie" ليشير بها إلى علاقة الكائن الحي ببيئته العضوية، وغير العضوية[1] ثم تمّ تعديل اللفظ إلى "ECOLOGIE"[2]والذي لم يعرف استخداما واسعا إلا في الثلاثينات من القرن الماضي، عند دراسة تأثير الظروف الفيزيائية على الكائنات الحية، في الوسط الذي تعيش فيه وفي السنوات الموالية عرفت" الايكولوجيا "توسعا وانتشارا كبيرين بسبب استعانتها بالاكتشافات العلمية في باقي العلوم الأخرى (جيولوجيا، بيولوجيا، اقتصاد ...الخ) وأصبحت الكلمة تعني "**العلم الذي يهتم بدراسة علاقة الكائن الحي ببيئته التي تشمل البيئة العضوية والبيئة الفيزيائية من جمادات محيطة، التي يؤثر فيها الكائن الحي ويتأثر بها.**".[3]

---

(1) - Petit Larousse , 2007.

(2) - يعتبر العالم هنري ثورو H.OTHOREAUX أول أبتدع كلمة ECOLOGIE عام 1858 ولم يستخدمها (أنظر ريكاردوس الهبر، بيئة الإنسان، اليونيسيف، بيروت،1982، ص38.

(3) - ريكاردوس الهبر، المرجع السابق، ص39.

تنقسم الايكولوجيا بحسب مجال الدراسة إلى:

- ايكولوجيا النبات، الحيوان .....إذا كان الكائن الحي هو موضوع الدراسة
- ايكولوجيا اليابسة، الأنهار، البحار.....الخ إذا كانت البحار أو الأنهار، أو اليابسة هي موضوع الدراسة.

وجدير بالتذكير أنّ هناك ثلاثة قوانين طبيعية ثابتة، تعرف بالقوانين الايكولوجيا"**Ecological Rules**" هي:

أ – قانون الإعتماد المتبادل:

أبرز صورة لها هي السلسلة الغذائية، أين يتواجد المنتجون والمستهلكون بحيث أنّ عدد المنتجين أكثر بكثير من المستهلكين (فالنبات الأخضر هو المنتج الأساسي للغذاء) وقانون توازن العدد، يجعل النظام مستقرا، وكل إخلال بالتوازن العددي بين المنتجين والمستهلكين ينعكس سلبا على البيئة ككل.

ب – قانون ثبات النظم البيئية:

يبرز في أنه كلما حدث تغير في مكون أو أكثر من مكونات النظام البيئي، فإنّه ينتقل من صورة اتزان إلى صورة أخرى، أي أنّ الاتزان في النظام البيئي ديناميكي مرن وليس ثابتا، إنما الثابت هو النظام البيئي نفسه.

ج – قانون محدودية موارد البيئة:

تصنف موارد البيئة تبعا لمدى استمرار توافرها إلى ثلاثة أصناف هي:

- الموارد البيئية الدائمة: هواء، ماء، طاقة شمسية.
- الموارد المتجددة: الكائنات الحية، التربة.
- الموارد غير المتجددة: النفط، الغاز، الفحم، المعادن.

2 – الطبيـعة: (La Nature)

إنّها الحقيقة الفيزيائية (المادية) الموجودة دون إرادة أو تدخل من الإنسان، فهي تشمل الحيوان والنبات والأرض والجبال وغيرها من الموجودات التي لا دخل للإنسان في إيجادها [1]أو تحويلها وهذا بخلاف البيئة التي تتكون من عناصر طبيعية وعناصر مستحدثة (أي بفعل الإنسان).

هناك علاقة وثيقة بين البيئة والطبيعة حيث أنّ المشاكل التي تواجهها الطبيعة تنعكس سلبا على البيئة من خلال استنزاف الموارد البيئية: مشكلة التصحر، مشكلة انقراض الكائنات الحيوانية والنباتية، اختلاف العناصر الطبيعية، تدهور السواحل...الخ .

أ/ مشكلة التصحر: عرّفته منظمة الثقافة والعلوم والتربية "اليونسكو" بأنه:" تحطيم القدرات البيولوجية للأرض والذي قد يؤدي في النهاية إلى ظهور ظروف قاحلة من شأنها أن تؤدي إلى الإتلاف الشامل للأنظمة البيئية من بينها فقدان الأراضي لخصوبتها والتدهور النوعي للغطاء النباتي وهجرة الحيوانات والطيور وتقليص عددها". [2]

ب/ تدهور السواحل: تشهد السواحل وضعية مزرية، بسبب تراكم المواد السامة الملوثة الناتجة عن عمليات تفريغ الملوثات الصناعية والنفايات الحضرية ونهب الرمال.

ج/ خطر يهدد التنوع البيولوجي: يعرّف التنوع البيولوجي بأنه رصيد البيئة الطبيعية من الأنواع النباتية والحيوانية المرئية المتفاعلة مع بعضها البعض من ناحية ومع العناصر غير الحية من غذاء وكساء وراحة نفسية ومعرفة وثقافة وابتكار

3 – <u>إطار المعيشة</u>: (Cadre de vie)

مصطلح مرادف للبيئة في مفهومها المعماري، ويغطي مشتقات البيئة المادية في الوسط الحضري ووضعية البناءات الاجتماعية باعتبارها الفضاء اليومي الذي يخص

([1]) - Naturalisme (philosophie). Microsoft® Encarta® 2009 [DVD]. Microsoft Corporation, 2008.

([2]) - ندوات مشروع الحزام الأخضر لدول شمال إفريقيا بعنوان وقف التصحر لدول الشمال الإفريقي، من إعداد المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، مراكش، المملكة المغربية، أيام دراسية دامت من 7 إلى 11 أكتوبر 1985، ص 49.

السكان[1]، ومن جانب آخر فإنه الرابط بين المجال المبني للإنسان، والبيئة الفيزيائية والاجتماعية وعلى هذا فإن إطار الحياة يعني "الانتقال من المفهوم الكلي للبيئة إلى المفهوم الجزئي لها "[2]، وهذا بخلاف (البيئة الكلية)التي تعني الإنسانية قاطبة.

4 – **التـراث:** :(**Patrimoine**): يشير المصطلح إلى مجموع الأملاك المادية التي يحوزها شخص، أو أسرة أو مؤسسة، أو دولة في زمن معينوهذا المصطلح له دلالته بحسب صفة الذي يستخدمه(المفهوم الاقتصادي للتراث مغاير للمفهوم البيولوجي....الخ).

أمّا التراث العالمي فانه مجموع المعالم الطبيعية والثقافية التي تعطيها الإنسانية قيمة معينة وتخصص لها حماية خاصة, حيث تمّ الاعتراف بهذا المفهوم, من طرف المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة المنعقد في (باريس)عام 1972, وهذا تجسيدا للقيمة العالمية الاستثنائية من وجهة النظر التاريخية والفنية والعلمية.

5–**نوعيـة الحيـاة:**

مصطلح رائج الاستعمال في العالم الغربي، ويعني البحث عن الجودة وهذا بعد خيبة الأمل في الكمية " مستوى لمعيشة " ونوعية الحياة، وهو مفهوم مكمل للبيئة ومرتبط بإدارة الوقت والعلاقات الجماعية داخل المناطق الحضرية، والرياضة والسياحة، واحترام حقوق الإنسان ومجتمعات الوفرة الاقتصادية[3].

6– **النظام البيئي:أو النسق الايكولوجي** (**Ecosystème**)

البيئة بمفهومها الفني:تتكون من عدد لا حصر له، من الأنظمة البيئية، التي تندرج ضمن نظام بيئي شامل، يعمل على حفظ التوازن، بين الأنظمة الداخلة في نطاقه[4]، في حين أنّ النسق الايكولوجي هو وحدة وظيفية تضم المجموعة الحيوانية والنباتية (Biocénose) والمكان الذي تشغله هذه المجموعة (Biotope) وهناك تبادل

(1) - محمد عشاشي، البيئة كبعد في العلاقات الدولية ومكانتها لدى الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2001، ص26.

(2) - سنوسي خنيش، القانون الدولي للبيئة، محاضرات مقدمة لطلبة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور- الجلفة- 2009، ص11.

(3) - سنوسي خنيش، مرجع سابق، ص.11.

(4) - مصطفى سلامة حسين ومدوس فلاح الرشيدي، مرجع سابق، ص 216.

تأثير بين المجموعتين لتشكيل نسق مستقر :النسق الايكولوجي الذي يشكل في مجموعه المحيط الحيوي[1].

7-**المحيط الحيـوي:**

إنّه الدائرة التي تتواجد فيها الحياة، أو أنّه ذلك الغلاف المحيط بالأرض والذي تسكنه الكائنات الحية، والصفة المميزة له هي إمكانية اعتباره جزءا من اليابسة تشغله المحولات: التي تحول الأشعة الشمسية (أو الكونية) إلى طاقة فعالة على الأرض مثل الطاقة الكهربائية والطاقة الكيمائية والطاقة الحرارية ...الخ.

الوحدة التعليمية الثانية: ماهيـة التلـوث

شكّلت البيئة، ولازالت تشكل المجال الحيوي للإنسان، فمنها يستمد مأكله ومشربه ولباسه. ولئن كانت هذه العلاقة لم تثر أي مشاكل في الأزمنة الغابرة بالنظر لبساطة الحاجيات البشرية كما وكيفا، إلاّ أنّ العصر الحديث شهد تحولا هائلا، خاصة منذ الثورة الصناعية، حيث ازدادت الاحتياجات وتنوعت وصاحب هذا، تطور علمي وتكنولوجي، الأمر الذي جعل العلاقة القديمة مع البيئة تتغير وتفرز معطيات جديدة لم يكن الإنسان يتوقعها، أو يعتقد أنّها ستهدد وجوده على سطح الأرض: ظاهرة الاحتباس الحراري، والتغيرات المناخية، واستنزاف طبقة الأوزون، والظواهر الأخرى كنفوق الأسماك والكائنات الحية، وتدهور الغلاف النباتي، واتساع رقعة التصحر، وازدياد نسبة الملوحة والأمطار الحمضية، وارتفاع نسب الملوثات في الأنهار والبحار والمحيطات وغيرها من المظاهر التي لم يألفها الإنسان من قبل .

يتمثّل المساس بالبيئة في ثلاث صور هي:

- **الانفجار السكاني**
- **استنزاف موارد البيئة**
- **التلوث (مادي ومعنوي)**

يعد التلوث من أكثر صور المساس بالبيئة خطورة وانتشارا (عابر للحدود) وهذا بخلاف الأخطار الأخرى.

([1]) - Ecosystème. Microsoft® Encarta® 2009 [DVD].

لا نكاد نذكر البيئة كمصطلح إلا وجدنا التلوث مقترنا بها، بل إنّ العديد من الباحثين يقرنون الجريمة البيئية بالتلوث[1].

الكلمات المفتاحية:

مشكلات البيئة، التدهور البيئي، تلوث الماء، تلوث التربة، تلوث الهواء.

الأهداف التعليمية:

في نهاية هذه الوحدة التعليمية يتحصل الطالب على الكفاءات الآتية:

- يستطيع تعريف التلوث من مختلف الجوانب: اللغوية والاصطلاحية والقانونية.
- يلم مشكلات البيئة الطبيعية والاصطناعية.
- مشكلة استنزاف الموارد البيئية بمختلف أنواعها.

المطلب الأول: مفهوم التلوث

1. **المفهوم اللغوي:**

التلوث لغة يعني :التلطيخ، يقال تلوّث الطين بالتين ولوّث ثيابه بالطين أي لطّخها[2] كما يعني خلط الشيء بما هو خارج عنه، كأن نقول لوّث الشيء بالشيء:خلطه به ومرّسه، ولوّث الماء :كدّره، وتلوّث الماء أو الهواء ونحوه :أي خالطته مواد غريبة ضارة[3].

أما في اللغة الفرنسية (أو الانجليزية) فإن الكلمة:Pollution من أصل لاتيني Pollutio و تعني :تلطيخ أو إفساد، والكلمة كانت مستعملة من طرف رجال الدين(تعني التدنيس) ولم يتم تداولها في مجالات أخرى إلا ابتداءا من منتصف القرن المنصرم في المجال الطبي دون سواه ومع مرور الزمن أصبحت متداولة بصورة جديدة وأصبحت تعني: إفساد وسط طبيعي بسبب المواد الكيميائية فضلات المصانع والمنازل[4]. أو :كل إجراء يغير من الهواء والماء والتربة ويؤثر على صلاحيتهم للاستخدام الآدمي.

2. **المفهوم الاصطلاحي:**

([1]) - ابتسام سعيد الملكاوي، جريمة تلويث البيئة (دراسة مقارنة). عمان، دار الثقافة للنشر و التوزيع، 2008، ص33.
([2]) - ابن منظور، مرجع سابق. ص32.
([3]) - المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية، القاهرة، 1993، ص567.
([4]) - Le Petit Larousse, 2007.

يتغير تعريف التلوث بين الباحثين والمتخصصين في مجال العلوم البيئية من جهة، وغيرهم من العلماء والباحثين في المجالات الأخرى من جهة ثانية، فنجد :

1. علماء الاقتصاد يعرفون التلوث بأنه خارجيات سلبية Négative Externality أو تكاليف خارجية External Coast لعمليات الإنتاج[1].
2. علماء التخطيط والعمران يعرفون التلوث بأنه تراكم عناصر ضارة وغير مرغوب فيها في مناطق التجمع العمراني بما من شأنه إلحاق الضرر بالمصلحة الفردية والجماعية[2].

أمّا عند فقهاء القانون الدولي البيئي، فإنه تم تعريف التلوث إما بصورة جزئية كالتلوث البحري والتلوث البري، والتلوث الجوي، أو بصورة كلية، كتلوث البيئة بشكل عام.

كان تعريف التلوث البحري هو الأسبق، وهذا بسبب أن البيئة البحرية هي التي انصبت عليها جهود المكافحة الأولى للتلوث على مستوى واسع، فعرف التلوث البحري بأنّه:

"نشاط إنساني يغير من البيئة والحياة البحرية ونباتاتها، ومصائدها، والصحة العامة، كما يؤثر في المنافع البحرية، ولذلك فهو يشمل الآثار الناتجة عن تنمية السواحل، والشواطئ، واستغلال مصادر البترول، والغاز واستخراج الحصى وكذلك أنشطة أخرى، مثل التخلص من الصرف الصحي والمخلفات الصناعية ونفايات البترول، وكذلك التخلص من النفايات المشعة. "[3].

أما تلوث البيئة الهوائية، فيتمثل في زيادة نسبة النيتروجين أو غاز الفحم عن المعدلات العادية، ومن الفقهاء من يرى أن التلوث الكيميائي للبيئة الهوائية يقع نتيجة إدخال مادة، كيميائية أو غير كيميائية، عضوية أو غير عضوية، غازية، صلبة أو سائلة والتي تؤدي إلى اختلال التوازن في نسب الغازات المكونة للبيئة الهوائية، وبالتالي إلحاق الضرر مباشرة أو غير مباشرة بالإنسان والكائنات الحية الأخرى، وغير الحية والتي يشتمل عليها النظام البيئي.

([1]) - فتحية محمد إبراهيم و مصطفى حمدي الشنواني، فاصل الثقافة و البيئة ، مدخل إلى دراسة الانثروبولوجيا الايكولوجيـــة، الريـاض دار المريخ، 1988، ص116.

([2]) - فتحية محمد إبراهيم، نفس المرجع، ص117.

([3]) - مصطفى سلامة حسين و مدوس فلاح الرشيدي، مرجع سابق، ص231.

يؤخذ على هذا التعريف، أنه لم يشر إلى من قام بالنشاط الضار، أي (النشاط البشري)مما دفع بجانب آخر من الفقهاء إلى اعتبار التلوث الهوائي أنه :"إضافة الإنسان لمواد أو أشكال للطاقة إلى البيئة بكمية يمكن أن تؤدي إلى إحداث نتائج ضارة ينجم عنها إلحاق الأذى بالموارد الحية، أو بصحة الإنسان أو تعيق بعض أوجه النشاط الاقتصادي .....أو تؤثر على الهواء، أو الأمطار، أو الضباب الطبيعي..."[1].

إنّ المتمعن في معنى التلوث من التعاريف السابقة، لا بد وأن يلاحظ أنّ التلوث يستوعب الكثير من المعاني، فهو قد يعني ظهور شيء ما في مكان غير مناسب، ولا يكون مرغوبا فيه في هذا المكان، بعكس لو وجد في مكان آخر وبشكل آخر، هذا من جهة، ومن جهة ثانية فالكمية هي التي تحدد التلوث وليس دائما طبيعة الملوث طبقا للمقولة : "لا شيء سام، كل شيء سام، الكمية وحدها تحدد السمية."[2].

« **Tout est poison. rien n'est poison. seule la dose fait le poison.** »

3.المفهوم القانوني:

إذا كانت الاتفاقيات الدولية لم تتعرض لتعريف البيئة بشكل دقيق، وتركت ذلك للتشريعات الوطنية، فإنّها تناولت تعريف التلوث بشكل محدد، وسايرتها في ذلك باقي التشريعات الداخلية:

3. 1 المفهوم في الاتفاقيات الدولية:

تعرّضت جميع الاتفاقيات الدولية المختصة بمجال حماية البيئة لتحديد مفهوم التلوث، وفقا لموضوع الحماية :بيئة بحرية، أو برية، أو هوائية.

1. في مجال البيئة البحرية : تقضي المادة (1/2) من اتفاقية حماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث بأنّه : "يقصد بالتلوث قيام الإنسان، سواء بطريقة مباشرة، أو غير مباشرة، بإدخال أي مواد، أو صنوف من الطاقة إلى البيئة البحرية، مما قد يسبب آثارا مؤذية، كإلحاق الضرر بالمواد الحية، أو أن تكون مصادر خطر على

(1) - عبدا لوهاب محمد، المسؤولية عن الأضرار الناتجة عن تلوث البيئة .(رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة)، 1994 ص58.

(2) - Jean Paul Mandin, comprendre les enjeux de l'écologie, Paris, l'Etudiant, 2009, p348

الصحة وإفساد لنوعية مياه البحر المستخدمة، وإنقاصا لمدى التمتع" وعلى نفس النسق سارت العديد من الاتفاقيات الدولية، منها:- المادة الأولى من اتفاقية الكويت الإقليمية للتعاون في حماية البيئة البحرية من التلوث، عام 1978 واتفاقية الأمم المتحدة عام 1982 بشأن قانون البحار، الفقرة الرابعة من البند الأول من المادة الأولى، وكذلك ما نصت عليه المادة الأولى من الاتفاقية الإقليمية للحفاظ على بيئة البحر الأحمر وخليج عدن، عام 1982[1].

2. في مجال البيئة الجوية:إنّ العلاقة الوثيقة بين البيئة البرية والبيئة البحرية والبيئة الجوية يجعل تعريف التلوث (الخطر المشترك) لا يختلف كثيرا. فقد قضت المادة الأولى فقرة(أ) من اتفاقية جنيف لعام 1979 بشأن تلوث الهواء بعيد المدى، عبر الحدود، بأنّ : "تعبير تلوث الجو، أو الهواء، يعني إدخال الإنسان مباشرة أو بطريق غير مباشر، لمواد، أو طاقة في الجو، أو في الهواء، يكون له مفعول ضار، على نحو يعرض للخطر، صحة الإنسان، ويلحق الضرر بالمواد الحيوية والنظم البيئية، ويتلف الأموال المادية، ويضر بقيم التمتع بالبيئة والاستخدامات الأخرى المشروعة للبيئة " وهذه الاتفاقية تركز أيضا على الأعمال المباشرة للإنسان والتي تسبب ضررا للبيئة، مثلها مثل باقي التعاريف السابقة.

3. في مجال البيئة البرية:

أغلب اتفاقيات حماية البيئة البرية من التلوث، ابتداء باتفاقية الجزائر لعام 1968بشأن الحفاظ على الطبيعة والموارد الطبيعية، واتفاقية لندن لعام 1969بشأن حماية التراث الأثري، واتفاق باريس لعام1972 بشأن حماية التراث الثقافي والطبيعي العالمي، وغيرها من الاتفاقيات، تعتبر تلوث البيئة البرية يتمثل في إدخال الإنسان مباشرة أو بطريقة غير مباشرة، لمواد، أو طاقة في البيئة البرية، وما فيها من تراث ثقافي وحضاري، وطبيعي، ينجم عنه ضرر ينال صحة الإنسان والنظام الحيوي والممتلكات المادية، مما يؤدي إلى إعاقة الاستخدامات المشروعة لعناصر هذه البيئة وتنميتها لمصلحة الإنسان.

([1]) - نصت المادة الأولى من هذه الاتفاقية على أنّه يُقصد بالتلوث : قيام الإنسان سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بإدخال أي مواد أو شكل من أشكال الطاقة إلى البيئة البحرية تترتب عليها آثارا ضارة بالمواد الحية، و تهديد صحة الإنسان و تعوق الأنشطة البحرية بما في ذلك صيد الأسماك، إفساد صلاحية مياه البحر الأحمر للاستخدام و الحد من قيام المرافق الترفيهية للمزيد أنظر: احمد إسماعيل الابياري البحار الإقليمية، نطاق الحماية القانونية لبيئة البحر الأحمر و خليج عدن، 1994.

2.3 المفهوم في التشريعات الوطنية:

إنّ حماية البيئة في التشريعات الوطنية، تعتبر تنفيذا لالتزام دولي، وهذا ما يفسر أخذها بالاتجاه العام في تعريف التلوث، مع الاحتفاظ ببعض التفاصيل المميزة لكل تشريع.فالجزائر مثلا حاولت استشفاف قوانينها الداخلية من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية البيئة وهذا ما تأكّد من خلال المادة (48) من قانون حماية البيئة "...مراعاة أحكام المعاهدات، والاتفاقات الدولية التي أقرتها الجزائر والمتعلقة بحماية البيئة. "[1].

المشرع الجزائري:

عرّفته المادة (32) من القانون (38) لسنة 1983 بما يلي:

" يقصد بتلوث المحيط الجوي، حسب مفهوم هذا القانون إفراز الغازات والدخان أو جسيمات صلبة أو سائلة أو سامة أو ذات الروائح في المحيط الجوي والتي من شأنها أن تزعج السكان وتعرض للضرر الصحة أو الأمن العام أو تضر بالنبات والإنتاج الفلاحي والمنتجات الفلاحية الغذائية وبالحفاظ على البنايات والآثار أو بطابع المواقع."[2].

أما المادة (8/4) من القانون قانون رقم: 03-10 مؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة بأنه:" **كل تغيير مباشر أو غير مباشر للبيئة، يتسبب فيه كل فعل يحدث أو قد يحدث وضعية مضرة بالصحة وسلامة الإنسان والنبات والحيوان والهواء والجو والماء والأرض والممتلكات الجماعية والفردية.**"[3].

المشرع المصري:

يعرّف التلوث بأنّه: " ... أي تغيير في خواص البيئة مما قد يؤدي بطريق مباشر أو غير مباشر إلى الإضرار بالكائنات الحية، أو المنشآت، أو يؤثر على ممارسة الإنسان حياته الطبيعية. "[4].

([1]) - أحمد أسكندري، أحكام حماية البيئة البحرية من التلوث في ضوء القانون الدولي العام، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 1995 ص309.

([2]) - المادة(32) من القانون رقم(38) لسنة 1983.

([3]) - ج.ج.د.ش، الجريدة الرسمية، العدد 43، يونيو 2003، ص10.

([4]) - المادة الأولى من القانون رقم(4) لسنة 1994.

المشرع العراقي:

" إنّه وجود أي من الملوثات المؤثرة في البيئة بكمية أو تركيز أو صفة غير طبيعية تؤدي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إلى الإضرار بالإنسان أو الكائنات الحية الأخرى أو البيئة التي توجد فيها. "[1].

المشرع التونسي:

" التلوث هو إدخال أية مادة ملوثة في المحيط بصفة مباشرة أو غير مباشرة سواء كانت بيولوجية أو كيميائية أو مادية."[2].

إنّ التشريعات السابقة لا تخالف المضمون الذي جاءت به الاتفاقيات الدولية وبناءا على ذلك يمكننا استخلاص أنّ التلوث يتمحور حول:

- تدخل الإنسان مباشرة أو بطريقة غير مباشرة.
- تغير في خواص البيئة (أو مجموعة من عناصرها).
- إضرار بالكائنات الحية والمنشآت.
- التأثير على ممارسة الإنسان لحياته الطبيعية.

المطلب الثانـــي: نطاق التلـوث

يتحدد العمل بثلاثة عناصر هي: – العنصر المكاني.

– العنصر الزماني.

– العنصر الشخصي.

والتلوث يحدث نتيجة عمل إنساني كأصل عام، وتحديد مكانه والشخص المسؤول عنه أمران ضروريان لإعمال القاعدة القانونية، ومنه إثارة المسؤولية.

إنّ البيئة هي محل الحماية القانونية وتتنوع إلى بيئة برية وأخرى بحرية، وبيئة جوية، والتي هي النطاق الجغرافي للتلوث، ولمّا كانت منقسمة بين الدول وفقا لحدود سياسية، وإقليمية، وبالتالي فهي خاضعة لسيادة الدول لهذا فإن تحريك مسؤولية أي دولة، وتحديد طبيعتها يرتبط ارتباطا وثيقا بتحديد مكان حدوث التلوث أوّلا، ثم التعرف على من أحدث التلوث والذي يكون ممثلا في الدولة في غالب الأحيان باعتبارها

(1) - المادة الثانية من القانون العراقي رقم(3) المتعلق بحماية و تحسين البيئة لعام 1997.
(2) - المادة الثانية من القانون التونسي رقم (91)لسنة 1983.

صاحبة السيادة على الإقليم ومرتبطة باتفاقيات دولية يجب ترجمتها إلى تشريعات وطنية، وفرضها على إقليمها لمنع التلوث إلاّ أنّ سيادة الدولة على إقليمها قد تكون مقيدة أو يشوبها شيء من الضعف في بعض أجزاء إقليمها[1].

1/**الإقليم البري**: إنّه ذلك الجزء من اليابسة، الذي يعيش عليه السكان، وتمارس الدولة عليه سيادتها وما تحته وفوقه من معالم طبيعية ووضعية، وكل ماهو في حكم ذلك والذي يقع ضمن الحدود الإقليمية للدولة ولا يقتصر عنصر اليابسة على الجزء السطحي فقط بل يشمل أيضا جميع الطبقات الأرضية بما فيها من ثروات طبيعية (بترول، غاز....الخ) وهذا ما يعطي للدولة صاحبة السيادة على الإقليم الحق في استغلال هذه الثروات دون منازعة من أحد، وهذا ما تقره قواعد القانون الدولي وتحميه أيضا، ما لم يتسبب نشاط استغلال هذه الثروات في إضرار بالغير، أو تلويث قد تمتد آثاره إلى دول مجاورة.

2/**الإقليم البحري:** تلعب البحار دورا أساسيا في مجال الاتصالات الدولية من جهة ومن جهة ثانية فهي تكاد تكون وعاءً لتلقي النفايات والفضلات الناتجة عن النشاطات البشرية المختلفة، وكذلك الروافد الطبيعية للأنهار وغيرها. وكل هذا يجعل من البحار أكثر عرضة للتلوث، وخاصة أنّ مميزات البيئة البحرية تساعد في ذلك :

- النشاطات الحيوية المكثفة على سطح البحر وفي الأعماق والقاع وما تحت القاع.
- إنّ الحقوق على الموارد الطبيعية في البيئة البحرية مملوكة ملكية عامة
- التجدد المستمر للثروة البحرية، والمناجم تزيد ولا تنقص، باستثناء الموارد النفطية التي يتوقع لها النفاذ، لأنّ هذه البيئة تستقبل كل عام مزيدا من الأملاح والعناصر الذائبة التي تأتي مع مياه الأنهار والفيضانات من اليابسة، فتزيد من حصيلة هذه المعادن[2].

قام الفقه التقليدي، في نطاق البيئة البحرية، على مبدأ حرية الملاحة في البحار والمحيطات مع الاحتفاظ للدول ببعض الحقوق المرتبطة بسيادتها وأمنها.

([1]) - مصطفى سلامة حسين و مدوس فلاح الرشيدي، مرجع سابق، ص241.
([2]) - احمد اسكندري، مرجع سابق، ص310.

وقد حاول القانون الدولي المعاصر التوفيق بين ضمان حرية الملاحة البحرية وحقوق الدول الساحلية في استغلال المناطق المجاورة لشواطئها[1]، وهذا ما تجلى في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار عام 1982، حيث تمّ التمييز بين 5 مناطق تتكون منها البيئة البحرية هي[2]:

- البحر الإقليمي:

هو جزء من المياه الملاصقة لشاطئ الدولة، والممتد نحو أعالي البحار، وهو يخضع لسيادة الدولة التي تمارس عليه جميع حقوقها السيادية، وفقا لنص المادة الثانية من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار عام 1982. ولا يرد على هذه السيادة إلا قيد المرور البريء للسفن الأجنبية، وفي المادة (3) من نفس الاتفاقية تم تحديد عرض البحر الإقليمي بمسافة لا تتجاوز 12 ميلا بحريا، يتم قياسها من خط الأساس المقرر، وفقا لنفس الاتفاقية. وبخصوص تلوث المياه على هذا المستوى، فإنّ مسؤولية الدولة قائمة مثلها مثل حالة المياه الإقليمية.

- المنطقة المجاورة:

إنّها المنطقة البحرية، الممتدة من نهاية البحر الإقليمي في اتجاه أعالي البحار لمسافة لا تتجاوز 24 ميلا بحريا من خط الأساس، التي يقاس منها عرض البحر الإقليمي[3]، وعلى هذا المستوى فإنّ الدولة لا تتمتع بنفس الحقوق السيادية سابقة الذكر، إنّما لها حسب المادة (1/33)من قانون البحار سلطات معينة هي:

– سلطة العمل على منع الإخلال بالقوانين الجمركية والمالية والصحية ومنها البيئية أو المتعلقة بالهجرة داخل إقليم الدول أو بحرها الإقليمي.

– المعاقبة على الإخلال بتلك القوانين، إذا ما وقع هذا الإخلال في إقليم الدولة الساحلية، إذا كان يندرج تحت أي من هذه السلطات المذكورة على سبيل الحصر.

- المنطقة الاقتصادية الخالصة:

([1]) - القرارات الصادرة عن الجمعية العامة المم المتحدة: القرار 1803عام1962والقرار 2158عام 1966و القرار 3171عام 1973 والقرار 3281عام 1975 و التي تصب كلها في أحقية الدول الساحلية باستغلال ثرواتها الطبيعية كأحد الحقوق الاقتصادية التي تتمتع بها.

([2]) - عبد الوهاب محمد الفار، الالتزام الدولي بحماية البيئة البحرية و الحفاظ عليها من أخطار التلوث، القاهرة، دار النهضة العربية مطبعة جامعة القاهرة و الكتاب الجامعي، 1985، ص18.

([3]) - المادة (2/33) من قانون البحار عام1982.

تعرّفها المادة (55) من قانون البحار بأنّها:" المنطقة الواقعة وراء البحر الإقليمي والملاصقة يحكمها النظام القانوني المميز المقرر في هذا الجزء، وبموجبه تخضع حقوق الدولة الساحلية وولايتها وحقوق الدول الأخرى وحرياتها لأحكام ذات صلة بهذه الاتفاقية " أما المادة (57) من نفس الاتفاقية فحددت الامتداد بـ 200 ميل بحري من خط الأساس. كما أنّ النظام القانوني محدد بنص المادة (56) التي تنص على: – حقوق سيادية لغرض استكشاف واستغلال الموارد الطبيعية الحية منها وغير الحية، للمياه التي تعلوها في البحر وباطن أرضه وخفض هذه الموارد وإدارتها، وكذالك فيما يتعلق بالأنشطة الأخرى للاستكشاف والاستغلال الاقتصاديين للمنطقة كإنتاج الطاقة من المياه والتيارات والرياح.

–الولاية على البحث العلمي وحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها[1].

إنّ استقراء هاتين المادتين يؤكد على ضرورة الحفاظ على بيئة هذه المنطقة، وخضوعها لاختصاص الدولة الساحلية، التي تخضع بدورها لقواعد القانون الدولي لحماية البيئة فيما يتعلق بتحريك مسؤوليتها الدولية إذا ما تعرضت للبيئة في هذه المنطقة .

- الامتداد القاري:

هو ذلك الجزء من قاع البحر ، والذي يتواجد من حيث تنتهي المياه الإقليمية للدولة الساحلية، ويشكل امتداد طبيعيا لأرض تلك الدولة تجاه قاع أعالي البحار[2] وحددت المادة(76) من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار هذا المدرك تحديدا بحيث يشمل :

- قاع وباطن قاع أرض المساحات المغمورة، التي تمتد إلى ما وراء البحر الإقليمي في جميع أنحاء الامتداد الطبيعي لإقليم الدولة البري من الطرف الخارجي للحافة القارية أي إلى مسافة 200 ميل بحري تحسب من خط الأساس، إذا لم يكن الطرف الخارجي للحافة القارية يمتد إلى تلك المسافة .

(1) - المادة (60) من قانون البحار 1982.
(2) - احمد إسكندري، مرجع سابق، ص37.

- إذا كانت الحافة القارية غير موجودة، أو توجد على مسافة أقل من 200 ميل بحري فإنّ الجرف القاري يمتد إلى مسافة 200 ميل بحري تحسب من خط الأساس الذي يقاس منه عرض البحر الإقليمي
- إذا كانت الحافة القارية توجد على مسافة أكبر من 200 ميل بحري فإن الجرف القاري لا يجب أن يتجاوز 350 ميل بحري.

للدولة الساحلية حقوق سيادية على جرفها القاري [1]، من استكشاف واستغلال الموارد الطبيعية، وهي حقوق مانعة، فلا يجوز لدول أخرى المساس بها وبالمقابل فإن أي تلوث بيئي يخضع لولاية هذه الدولة التي تلتزم بسلامة البيئة وتتحمل مسؤوليتها في هذا الشأن.

- أعالي البحار:

إنّها جميع أجزاء البحر، التي لا تشملها المنطقة الاقتصادية الخالصة أو البحر الإقليمي أو المياه الداخلية لدولة ما[2]. ووفقا لنص المادة (86) من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار عام 1982 فليس لأي دولة أن تدّعي حقا على منطقة أعالي البحار، أو إخضاع لأي جزء منها لسيطرتها الانفرادية، لأنّ منطقة أعالي البحار يحكمها مبدأ: حرية الملاحة، وفيما يخص حماية البيئة البحرية فإنّها تخضع للنظام القانوني الدولي، وتثار مسؤولية دولة العلم في حالة تلويث البيئة[3] .

3/-**الإقليم الهوائي:**

ينقسم الفضاء الجوي فوق إقليم الدولة إلى جزأين، يفصل بينهما غلاف جوي، أمّا الجزء الأول فيطلق عليه الفضاء الجوي وهو الأقرب للإقليم البري والبحري للدولة وهو ملتف حول الأرض ويدور معها، ويحتوي على غازات ضرورية للحياة الحيوانية والنباتية[4]: (غاز الأكسجين، غاز الفحم، النتروجين ..... الخ) ومسؤولية الدولة قائمة على هذا المستوى ويتم تحريكها كلّما ارتكبت عملا يؤدي إلى التلوث. لأنّ سيادتها تامة على إقليمها الجوي وهو الرأي الراجح[5]

([1]) - المادة (77) من قانون البحار 1982.
([2]) - احمد إسكندري، مرجع سابق، ص39.
([3]) - محمد طلعت الغنيمي، قانون السلام، الإسكندرية، منشأة المعارف، 1982، ص 812.
([4]) - محمد بو سلطان، مبادئ القانون الدولي العام، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، ط4، ج1، 2008، ص208 وما بعدها .
([5]) - اتفاقية باريس 1919 واتفاقية شيكاغو 1944 .

أمّا الفضاء الخارجي، فهو المنطقة التي تعلو الغلاف الجوي والذي أصبح منذ تطور الاكتشافات الفضائية، مسرحا للتلوث، بسبب المركبات الفضائية والأقمار الصناعية وغيرها. و هو لا يخضع لسيادة أي دولة، بل هو تراث مشترك لجميع الدول على قدم المساواة.

إنّ التلوث البيئي بات مشكلة عالمية بكل المقاييس والاداءات. فالملوثات بمختلف أنواعها لا تعترف بحدود سياسية، أو إقليمية، بل قد تنتقل من مكان لآخر بسرعة كبيرة، فالحدود بين الدول ليست هي العائق أمام تنقل التلوث، وأحدث مثال على ذلك، وباء أنفلونزا الخنازير، والذي يكاد يجتاح العالم ولو بنسب مختلفة، وقبله أنفلونزا الطيور، وجنون البقر...الخ.

إنّ تميز التلوث بالحركية وعدم الثبات، يعود أساسا إلى العوامل المكونة للبيئة وخصائصها الفيزيائية والكيميائية، فإذا كانت اليابسة مستقرة بالنسبة للكائنات الحية فإنّ مياه البحار والمجاري المائية، والهواء، تتميز بالحركية والمقدرة الكبيرة في نقل التلوث من منطقة لأخرى، وقد يكون هذا داخل إقليم دولة واحدة، وهو ما نطلق عليه:**التلوث المحلي** بحيث أنّ العناصر المتسببة في التلوث تكتمل في النطاق الإقليمي لدولة ما ويسبب أضرارا تقتصر على إقليم هذه الدولة دون سواها. وفي هذه الحالة تكون الدولة هي المسؤولة عن التلوث والمتأثرة به في نفس الوقت، وهذا النوع واسع الانتشار وخاصة بفعل المدن الكبرى (المصانع، المناجم، .....الخ). ويوجد نوع ثان من التلوث يعرف **بالتلوث عبر الحدود** حيث أنّ منشأ التلوث يكون في دولة أمّا الآثار فتكون في دولة، أو عدة دول أخرى: (الدول المتأثرة). ليس شرطا أن يكون مصدر التلوث هو إقليم الدولة بالمفهوم الكلاسيكي للإقليم، بل يكفي أن تكون للدولة المصدرة للتلوث سيادة عليه، أو أن يكون مصدر التلوث طائرة أو سفينة تحمل علم الدولة، وهذا ما أكدته لجنة القانون الدولي في التقرير الخاص بأعمال الدورة السادسة والثلاثين لعام 1984. وفي نفس الاتجاه تشير اتفاقية تلوث الهواء عبر الحدود عام 1979 حيث تؤكد " الذي يكون مصدره الطبيعي موجودا كليا أو جزئيا في منطقة تخضع للاختصاص الوطني لدولة، والذي يحدث آثاره الضارة في منطقة تخضع للاختصاص الوطني لدولة أخرى، وعلى مسافة يكون معها من غير الممكن عموما التمييز بين ما

تسهم به المصادر الفردية أو مجموعة مصادر الانبعاث. ونجد في التلوث عبر الحدود نوعين بحسب التأثير على مستوى الدول فيكون تلوثا باتجاه واحد، عندما تكون دولة هي مصدر التلوث، ولكنها غير متأثرة به من جهة، ومن جهة ثانية توجد دولة أو مجموعة من الدول تتأثر بهذا التلوث . ونكون أمام "**تلوث عبر الحدود**" باتجاهين عندما تكون الدولة المصدر متأثرة أيضا بالتلوث، بعد أن تصاب به دولة أخرى(الأثر الرجعي للتلوث).وهناك **التلوث عبر الوطني** (Pollution Transnationale)حيث: يحدث التلوث في إقليم دولة، أو تحت رقابتها، في طائرة أو سفينة تحمل علمها، ثم تنتقل الآثار الضارة للتلوث إلى مناطق، تخرج عن الولاية الإقليمية للدول مثل: أعالي البحار، الفضاء الخارجي والمناطق القطبية[1].

([1]) - هاشم صلاح، المسؤولية الدولية عن المساس بسلامة البيئة البحرية، القاهرة، ب.د.ن، 1991، ص 39 .

المحور الثاني: التنمية المستدامة

الوحدة التعليمية الثالثة: ماهية التنمية المستدامة

ملخص:

إن مصطلح التنمية المستدامة مصطلح حديث نسبيا وللوقوف على المعاني التي يحملها هذا المصطلح، إرتأينا أن نقف عند مصطلح التنمية الذي يعتبر استخدامه قديم ومتداول مقارنة بالتنمية المستدامة، فنحاول التعرف لمختلف التعاريف والمقاربات لمفهوم التنمية ثم نتعرض لمختلف التعاريف التي أطلقت على التنمية

الكلمات المفتاحية:

التنمية، التنمية المستدامة، الاستدامة، العدالة، ترشيد.

الأهداف التعليمية:

في نهاية هذه الوحدة التعليمية يتحصل الطالب على الكفاءات الآتية:

- يستطيع تعريف التنمية من مختلف الجوانب: اللغوية والاصطلاحية.
- المفاهيم المقاربة للتنمية.

المطلب الأول: مفهوم التنمية

يعد مفهوم التنمية من أهم المفاهيم العالمية في القرن العشرين، حيث أطلق على عملية تأسيس نظم اقتصادية وسياسية متماسكة فيما يسمى بـ " عملية التنمية "، وتبرز أهمية مفهوم التنمية في تعدد أبعاده ومستوياته، وتشابكه مع العديد من المفاهيم الأخرى مثل التخطيط والإنتاج والتقدم[1].

الفرع الأول: المفهوم التقليدي للتنمية

لم يستعمل مصطلح التنمية إلا نادرا في الفترة السابقة على الحرب العالمية الثانية، وكان ينصرف للدلالة على التقدم المادي Material Progress، أو ما يعرف أيضا بالتقدم الاقتصادي economic progress

(1)- محمد نبيل جامع،التنمية في خدمة الأمن القومي،منشأة المعارف المصرية،2000، ص 49

برز مفهوم التنمية بداية في علم الاقتصاد حيث استخدم للدلالة على عملية إحداث مجموعة من التغيرات الجذرية في مجتمع معين؛ بهدف إكساب ذلك المجتمع القدرة على التطور الذاتي المستمر بمعدل يضمن التحسن المتزايد في نوعية الحياة لكل أفراده، بمعنى زيادة قدرة المجتمع على الاستجابة للحاجات الأساسية والحاجات المتزايدة لأعضائه؛ بالصورة التي تكفل زيادة درجات إشباع تلك الحاجات؛ عن طريق الترشيد المستمر لاستغلال الموارد الاقتصادية المتاحة، وحسن توزيع عائد ذلك الاستغلال.

انتقل مفهوم التنمية إلى حقل السياسة منذ ستينات القرن العشرين؛ حيث ظهر كحقل منفرد يهتم بتطوير البلدان غير الأوروبية تجاه الديمقراطية. وتعرف التنمية السياسية بأنها عملية تغيير اجتماعي متعدد الجوانب، غايته الوصول إلى مستوى الدول الصناعية، ويقصد بمستوى الدول الصناعية إيجاد نظم تعددية على شاكلة النظم الأوروبية تحقق النمو الاقتصادي والمشاركة الانتخابية والمنافسة السياسية، وترسخ مفاهيم الوطنية والسيادة والولاء للدولة القومية .ولاحقاً تطور مفهوم التنمية ليرتبط بالعديد من الحقول المعرفية. فأصبح هناك التنمية الثقافية التي تسعى لرفع مستوى الثقافة في المجتمع وترقية الإنسان، وكذلك التنمية الاجتماعية التي تهدف إلى تطوير التفاعلات المجتمعية بين أطراف المجتمع: الفرد، الجماعة، المؤسسات الاجتماعية المختلفة، المنظمات الأهلية[1].

بالإضافة لذلك استحدث مفهوم التنمية البشرية الذي يهتم بدعم قدرات الفرد وقياس مستوى معيشته وتحسين أوضاعه في المجتمع.

ويلاحظ أن مجموعة المفاهيم الفرعية المنبثقة عن مفهوم التنمية ترتكز على عدة مسلمات:

أ. غلبة الطابع المادي على الحياة الإنسانية، حيث تقاس مستويات التنمية المختلفة بالمؤشرات المادية البحتة؛

ب. نفي وجود مصدر للمعرفة مستقل عن المصدر البشري المبني على الواقع المشاهد والمحسوس؛ أي بعبارة أخرى إسقاط فكرة الخالق من دائرة الاعتبارات؛

([1])- ميشيل تودارو، التنمية الاقتصادية، ترجمة أ.د محمود حسن حسني،دار المريخ،السعودية2006،ص 59.

ت.أن تطور المجتمعات البشرية يسير في خط متصاعد يتكون من مراحل متتابعة، كل مرحلة أعلى من السابقة، وذلك انطلاقا من اعتبار المجتمع الأوروبي نموذجاً للمجتمعات الأخرى ويجب عليها محاولة اللحاق به[1] ."

يتضح الاختلاف بين مفهوم التنمية في اللغة العربية عنه في اللغة الإنجليزية، حيث يشتق لفظ "النمو" من نما ينمو نماء، فإنه يعنى الزيادة ومنه ينمو نمواً. وإذا كان لفظ النمو أقرب إلى الاشتقاق العربي الصحيح، فإن إطلاق هذا اللفظ على المفهوم الأوروبي يشوه اللفظ العربي. فالنماء يعني أن الشيء يزيد حالاً بعد حال من نفسه، لا بالإضافة إليه.

وطبقاً لهذه الدلالات لمفهوم التنمية فإنه لا يعد مطابقاً للمفهوم الإنجليزي Development الذي يعني التغيير الجذري للنظام القائم واستبداله بنظام آخر أكثر كفاءة وقدرة على تحقيق الأهداف وذلك وفق رؤية المخطط الاقتصادي (الخارجي غالباً) وليس وفق رؤية أفراد المجتمع وثقافتهم ومصالحهم الوطنية بالضرورة.

تعريف مكتب المستعمرات البريطانية 1948:

عرف من خلالها التنمية بأنها " حركة غرضها تحسين الأحوال المعيشية للمجتمع في جملته على أساس المشاركة الإيجابية لهذا المجتمع وبناء على مبادرة المجتمع بقدر الإمكان، وفي حالة عدم ظهور هذه المبادرة بصفة تلقائية ينبغي الاستعانة بوسائل منهجية لبعضها، واستشارتها بطريقة تضمن استجابة فعالة لهذه الحركة. ويستدل من هذا التعريف على أن تحسين الظروف الحياتية للسكان لا يمكن أن يتم عن طريق الإجبار، بل عن طريق التوضيح والفهم والإقناع مع ضرورة التركيز على مشاركة ومساهمة أفراد المجتمع نفسه في وضع وتخطيط البرامج الخاصة بتحسين أحوالهم المعيشية.

تعريف المجلس الاقتصادي والاجتماعي في هيئة الأمم المتحدة:

" تنمية المجتمع من الإجراءات الشاملة التي تستخدم لرفع مستوى المعيشة وتركيز اهتمامها – أساساً على المناطق الريفية."

(1)- دوجلاس موسشيت، مبادئ التنمية المستدامة، ترجمة بهاء شاهين، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، القاهرة، 1997، ص 149.

تعريف هيئة الأمم المتحدة عام 1955:

هي " العملية المرسومة لتقدم المجتمع جميعه اجتماعياً واقتصادياً، وتعتمد بقدر الإمكان على مبادرة المجتمع المحلي وإشراكه."

تعريف إدارة التعاون الدولية التابعة للأمم المتحدة:

عملية للعمل الاجتماعي تساعد أفراد المجتمع على تنظيم أنفسهم للتخطيط والتنفيذ عن طريق تحديد مشاكلهم واحتياجاتهم الأساسية، والتكامل بين الخطط الفردية والجماعية لمقابلة احتياجاتهم، والقضاء على مشاكلهم، والعمل على تنفيذ هذه الخطط بالاعتماد على الموارد الذاتية للمجتمع، واستكمال هذه الموارد بالخدمات والمساعدات الفنية والمادية من جانب المؤسسات الحكومية والأهلية من خارج المجتمع المحلي.

تعريف هيئة الأمم المتحدة عام 1956:

" العمليات التي توحد جهود الأهالي وجهود السلطات الحكومية لتحسين الأحوال الاجتماعية والاقتصادية والثقافية للمجتمعات المحلية تحقيقاً لتكامل هذه المجتمعات في إطار حياة الأمة ومساعدتها على المساهمة في التقدم القومي[1]."

ويقوم هذا التعريف على مبدأين أساسين، هما:

1- ضرورة اشتراك أفراد المجتمع المحلي في العمل على تحسين ظروفهم وأحوالهم وظروف معيشتهم؛

2-ضرورة توفير ما يلزم من الخدمات الأساسية مثل الخدمات والمساعدات الفنية الحكومية بطريقة تثير المجتمع المحلي لتقديم المبادرة والمساعدات الذاتية وبهذا صارت تنمية المجتمع مجهوداً مشتركاً بين جميع العاملين في المجتمع في مختلف الاختصاصات، وبدأت أهمية الربط والمشاركة بين المجتمع المحلي والمجتمع الكبير.

التعريف الحديث لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي:

وحسب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يتسع مفهوم التنمية لأبعاد ثلاثة هي:

1. تكوين القدرات البشرية، مثل تحسين الصحة وتطوير المعرفة والمهارات؛

(1)- www.un.org

2. استخدام البشر لهذه القدرات في الاستمتاع، أو الإنتاج – سلعاً وخدمات، أو المساهمة الفاعلة في النشاطات الثقافية والاجتماعية والسياسية؛
3. مستوى الرفاه البشري المحقق، في إطار ثراء المفهوم المبين.

وفيما يلي بعض التعاريف والمقاربات الفقهية للتنمية:

- **التنمية هي:** حركة تستهدف تحقيق حياة أحسن للمجتمع المحلي نفسه من خلال المشاركة الإيجابية للأهالي. أو من خلال مبادرة المجتمع المحلي نفسه وإذا لم تتيسر هذه المبادرة فإن هذه الحركة تستخدم الأساليب التي توقظ وتثير هذه المبادرة ضماناً للحصول على استجابة جماعية وفعالة للحركة.
- **التنمية هي:** العمليات المختلفة التي يجري التخطيط لها وتنفيذها على أساس الجهود الأهلية والجهود الحكومية لتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات المحلية، وربط هذه العمليات بالإصلاحات الكبرى التي تخطط وتنفذ على مستوى الدولة[1].
- **التنمية هي** : العمليات التي بقوم بها الأهالي لتنظيم أنفسهم، وتحديد مشكلاتهم ومقابلة احتياجاتهم عن طريق تخطيط وتمويل المشروعات الاجتماعية والاقتصادية اللازمة بالاعتماد على مواردهم المحلية والاستعانة بالخدمات والإمكانيات الحكومية إذا لزم الأمر[2].
- **التنمية هي:** تدعيم الجهود الأهلية للمجتمع المحلي بالجهود الحكومية وذلك لتحسين الحالة الاقتصادية والاجتماعية والحضارية لهذا المجتمع شريطة أن تكون خطط الإصلاح بهذه المجتمعات متماشية مع خطط الإصلاح العامة للدولة[3].
- **التنمية هي** : العملية التي يتم عن طريقها إحداث تغيير متكامل مقصود للمجتمعات المحلية عن طريق إقامة المشاريع التنموية المختلفة بالمناطق الريفية

([1])- ميشل تودورو، مرجع سابق، ص 51.
([2])- محمد عبد العزيز عجيمة و محمد علي اليثي، التنمية الاقتصادية: مفهومها ونظرياتها وسياساتها، دار النهضة العربية، القاهرة 2004، ص 20.
([3])- رشاد أحمد عبداللطيف، التنمية الاجتماعية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007، ص6.

وإيجاد التعاون في مجال تنفيذ هذه المشاريع بين الاجتماعي والطبيب والزراعي والمعلم والمهندس ورجل الدين بالإضافة إلى جهود المواطنين المحليين، وذلك من أجل نقل هذه المجتمعات إلى وضع آخر أفضل مع العمل على التحكم المستمر في التغيرات التلقائية التي تحدث في كل مجتمع من تلك المجتمعات، وبلورة وتطوير أساليب ضبطها مع الالتزام في تلك العملية كلها بالإطار العام لخطة الدولة[1].

- **التنمية هي** : عملية حضارية شاملة لمختلف أوجه النشاطات في المجتمع بما يحقق رفاهية الإنسان وكرامته، والتنمية أيضاً بناء للإنسان وتحرير له وتطوير لكفاءاته وإطلاق لقدراته للعمل والبناء. والتنمية كذلك اكتشاف لموارد المجتمع وتنميتها والاستخدام الأمثل لها من أجل بناء الطاقة الإنتاجية القادرة على العطاء المستمر [2].

الفرع الثاني: المفهوم الحديث للتنمية

إن التنمية في مفهومها الحديث تتبلور في مفهوم التنمية البشرية التي وضعت الإنسان في موقع الصدارة، وفي بؤرة التركيز هدفاً نهائياً، ومساهماً فاعلاً – في جهود التنمية، ومن ثم استدعى الأمر تصحيحاً في النظرة إليه واعتباره مجرد رأس مال، أو مورداً بشرياً في عمليات الإنتاج، إلا أنه مع أهمية ذلك لا ينبغي أن يقتصر المنظور على دور الإنسان في جانب العرض وحده، إنما ينبغي أن تستقيم المعادلة، مركزة في نهاية المطاف على جانب الطلب، وعلى الوفاء باحتياجاته المتنوعة والمتعددة، وطموحاته الفردية والاجتماعية، وقيمه الروحية والإنسانية. فمعظم المفاهيم الاقتصادية قد أدت إلى الاهتمام بالوسيلة بالدرجة الأولى، وإحلال الغاية النهائية مرتبة تالية[3].

وكل هذا يعني أن التنمية البشرية إنما تستهدف توفير الشروط والظروف التي تمكن الإنسان – كل إنسان – من تحقيق إنسانيته – كل إنسانيته، وأن هذا التحقيق لذاتية

(1)- ميشل تودورو، مرجع سابق، ص 52.

(2)- دوجلاس موسشيت، مرجع سابق، ص 152.

(3)-عبد القادر محمد عبد القادر عطية، اتجاهات حديثة في التنمية، الدار الجامعية، القاهرة، ص 11.

الإنسان يشمل مختلف مقوماتها وخصائصها، وهو خط البداية في تصور مطالب الإنجاز الإنمائي، وهو كذلك خط النهاية في تقويم ذلك الإنجاز على آماده القريبة والمتوسطة والبعيدة.

ويتطلب تحقيق ذاتية الإنسان ومقومات إنسانيته، الإدراك لكينونته وصيرورته، وما يتطلبه ذلك من الوفاء باحتياجاته البيولوجية، والعقلية، والوجدانية، والاجتماعية والثقافية، والروحية. واعتبارها كلا متوحداً، لا يخضع للثنائيات، أو التجزئة، أو التفاضل... فالإنسان في كل الظروف – وفي الوقت نفسه – كائن بيولوجي وعقلاني متفرد واجتماعي، فاعل ومنفعل، ماض وحاضر ومستقبل، يسعى بقدميه من مناكب الأرض، ويمتد بناظريه وفؤاده إلى ملكوت السماء، معتزاً بعقيدته، ومحترماً لعقائد الآخرين. ومن ثم تتجمع مقاصد التنمية البشرية في جهد متصل لتنمية كل تلك القدرات والخصائص والطاقات إلى أقصى ما يمكن أن تبلغه خلال مراحل نموه من الطفولة إلى الشباب، فالنضج، حتى الكهولة[1].

يوضح التعريف الذي اعتمدته تقارير التنمية البشرية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي باعتبار التنمية البشرية عملية توسيع الخيارات أمام الناس، أي ما ينبغي أن يتاح لهم وما ينبغي أن تكون عليه أحوالهم، فضلاً عما ينبغي أن يفعلوه، ضماناً لتنامي معيشتهم.

يشير تقرير 1900، إلى أن الخيارات أمام الإنسان بلا حدود من حيث المبدأ، لكن حدودها وسقوفها مرتبطة بالمحددات المجتمعية، اقتصادية، وسياسية، وثقافية، وبما يتاح لتحقيقها من سلع وخدمات ومعرفة. ويؤكد التعريف على أن للتنمية البشرية جانبين أولهما: هو تشكيل القدرات البشرية وتنميتها، من خلال تحسين مستوى الصحة والمعرفة والمهارة. أما الجانب الثاني: فيتصل بتوظيف القدرات المكتسبة في الإنتاج وفي المشاركة في المجالات السياسية والثقافية والاجتماعية، والاستمتاع بوقت الفراغ. وتتسع مجالات التنمية البشرية في التقارير اللاحقة، لشمل الاحتياجات المرتبطة بكرامة الإنسان، وحماية حقوقه، كحقه في التحرر والحرية، وحقه في الحركة والتنقل، وحقه القانوني، وحقوقه الشخصية، مما أدى إلى التفكير في إيجاد رقم قياسي لحرية البشر

[1]- محمد نبيل جامع، مرجع سابق، ص 51.

إلي جانب الرقم القياسي للتنمية البشرية، المكون من الدخل الفردي، وطول العمر ونسبة التعليم، وسنوات التمدرس.

التنمية البشرية كحالة وجود وتطور:

يتحدد مفهوم التنمية البشرية على أنه المستوى الذي تصل إليه حالة الإنسان في كينونته في فترة زمنية محددة، من حيث قدراته وطاقاته الإنسانية المتعددة والمركبة ومن خلال إشباع احتياجات البقاء والتطور والتواصل والمشاركة والتحرر والانتماء والكرامة في مجتمع من المجتمعات. وإن كان لكل مجتمع استراتيجيته الخاصة في تنمية تلك القدرات البشرية وما تستلزمه من حاجات مادية وغير مادية، إلا أنه من الضروري ألا يقتصر مضمون التنمية البشرية على حالة الكينونة، وإنما ينبغي أن يمتد إلى أقصى ما يمكن أن تبلغه، وهي قدرات لا حدود لها، ولا سقوف لآفاقها ونتاجها وهذا يستدعي بالضرورة توفير مجالات الإشباع للاحتياجات الإنسانية بصورة متنامية ومستدامة، وفي أضعف حدودها الحفاظ على مستوى تلك الحالة الإنسانية من التردي حتى تتاح الظروف الملائمة للانطلاق من جديد نحو تحسين تلك الحالة وتناميها. ويرتبط هذا كله بطبيعة الحال بنمط التنمية المطرد في معدلات نموه، وتطوير هياكله البنيوية، واتخاذ السياسات المحققة لمزيد من رخاء الإنسان حالة، ولتحسين كفاءته الإنتاجية وسيلة وأداة[1].

التنمية البشرية، وأمانة الأجيال القادمة:

يستدعي مفهوم التنمية البشرية – كحالة صيرورة – ألا تقتصر قابلية الاستمرار في التحسن على الجيل الحالي من المواطنين في فترة زمنية معينة، بل لا بد من أن يتم التحسب إلى الأفق الزمني البعيد، وإلى حالة الحياة للأجيال المتعاقبة، وما يضمن لها شروط الوفاء المناسب بحاجاتها، وما ينجم عن ذلك من تنمية قدراتها المتنوعة والانتفاع الأمثل بها... فليس من العدل أن يستهلك الجيل الحاضر أو يستنزف موارده الإنمائية ليستمتع ببحبوحته من العيش، مخلفاً للأجيال اللاحقة ميراثاً من نضوب الموارد، أو ضموراً في إنتاجها، أو تصحراً في الأرض الزراعية، أو اهتلاكاً في المصانع، أو تركة ثقيلة من القروض المالية، أو الديون الاجتماعية والثقافية. ومن ثم

(1)- https://www.unrwa.org

تجيء أهمية المناخ الفكري والسياسي، الذي يشيع التفاؤل من خلال تصحيح سلبيات الواقع الراهن، ومتابعة حركة التقدم، مما يحفز على مزيد من الدافعية على تحسين أحوال البشر، والانتفاع الأمثل بقدراتهم ومهاراتهم. ومع افتقاد هذا المنظور المستقبلي الذي ينبئ بأن الغد سيكون أفضل من اليوم، يمكن أن تتعرض جهود المشاركة للشلل وأن يصاب البشر بالإحباط والتذمر والتمرد[1].

مفاهيم مجتزأة للتنمية البشرية:

قد يتعرض مفهوم التنمية البشرية أحياناً إلى سوء فهم، حين يختلط بمناهج الرفاهية الاجتماعية، التي تنظر إلى الناس على أنهم مجرد منتفعين ومستهلكين لجهود التنمية، التي تتولاها الدولة، من خلال دورها في التوزيع لعوائدها، كما شاع مفهوم دولة الرفاهية في كثير من الأقطار المصدرة للنفط، لكن التنمية البشرية تهتم بدور الناس كمشاركين في عمليات التنمية وهياكلها الإنتاجية.

كذلك قد يرى البعض أن المفهوم مقتصر على ما اصطلح عليه في خطط التنمية باسم القطاعات الاجتماعية، كالصحة والتعليم والإسكان والرعاية الاجتماعية[2].

ومع أهمية هذه القطاعات وآثارها المباشرة في حياة الناس، إلا أنها لا تستوعب كل مجالات التنمية البشرية التي يتضح أنها لا تقتصر على قطاع بذاته، بل إنها تمتد لتشمل جوانب الحرية السياسية، كما تشمل جوانب النمو الاقتصادي والاجتماعي، الذي يمثل عائدها موارد لإشباع الاحتياجات وتنمية القدرات، التي بدورها تستثمر في علميات الإنتاج، وفي مختلف مجالات الحياة المجتمعية والفردية[3].

وفي الوقت ذاته تحتل القطاعات الاجتماعية دوراً مهماً في الإنتاج الاقتصادي باعتبارها استثماراً إلى جانب كونها خدمات. ولقد أثبت كثير من دراسات اقتصاديات التعليم أثره في تحسين إنتاجية الفرد، وفي زيادة الإنتاج بصورة عامة. كما أثبتت كذلك العلاقة بين التعليم وانخفاض معدل وفيات الأطفال، وتنظيم الأسرة، وتوسيع قاعدة المشاركة الاقتصادية والسياسية.

([1])- عبد القادر محمد عبد القادر عطية، مرجع سابق، ص 13.

([2])- رشاد أحمد عبداللطيف، مرجع سابق، ص8.

([3])- دوجلاس موسشيت، مرجع سابق، ص 155.

إن لمفهوم التنمية البشرية بعدان أساسيان: أولهما يهتم بمستوى حالة النمو الإنساني في مختلف مراحل الحياة، وهو نمو لقدرات الإنسان، وطاقاته البدنية، والعقلية والنفسية، والاجتماعية، والمهارية، والروحية، من خلال ما يتطلبه الإشباع المتنامي لمختلف احتياجات ذلك النمو بعناصرها المادية وغير المادية، ومن ثم فإن الكينونة الراهنة والصيرورة المنشودة لحالة الإنسان تكونان معاً هذا البعد. والبعد الثاني للمفهوم يتمثل في كون التنمية البشرية عملية تتصل باستثمار الموارد والمدخلات والأنشطة الاقتصادية التي تولد الثروة والإنتاج اللازم لتنمية تلك القدرات البشرية. ويتضمن المفهوم تحقيق ذلك من خلال تنظيم مجتمعي يعبئ موارده الداخلية، ويتفاعل مع المتغيرات العالمية والأسواق الدولية من أجل الاطراد في تنمية تلك الموارد، والتي توفر بدورها إمكانية الاستمرار في تنمية قدرات الإنسان وطاقاته وتطلعاته. ويتسع الجانب العملي في المفهوم ليعنى بأهمية تطوير الهياكل والبنى المؤسسية التي تتيح المشاركة والانتفاع بمختلف القدرات لدى كل الناس في العمل والإنتاج السلعي والخدماتي والتنظيمي والمعرفي، على أساس من التوزيع العادل لعوائده ويتم ذلك من خلال إطار للعمل السياسي، يوفر الحقوق الأساسية للإنسان بما يشبع حاجاته من الخبز والكرامة والبيئة الطاهرة.

ويتواصل التفاعل المستمر بين الإنسان الهدف – حالة وصيرورة وعملية – في مفهوم التنمية البشرية من خلال الفعل الإنساني ذاته، وإسهاماته، والانتفاع به في توظيف الموارد والمدخلات بالمهارة المطلوبة والكفاءة العليا، في توليد النمو الاقتصادي المطرد.

ومن هنا تتضح مقولة أن التنمية البشرية للإنسان وبالإنسان، للإنسان لذاته المطلقة وفي ذاته بطاقاتها المركبة، وبذاته الفاعلة، وبمعارفه المتجددة، وبيده الماهرة، وبعقله المبدع، وبآلاته، وبقيمه في الجد والمثابرة والإتقان، وذلك مفهوم التنمية البشرية في مضامينه وأبعاده المعيارية.

المطلب الثاني: مفهوم التنمية المستدامة

لن يقتصر مفهوم التنمية المستدامة على تقديم تعريف لها، وإنما سنحاول أن نتطرق إلى متطلبات التنمية المستدامة وأهدافها. وهذا من خلال الفروع الآتية:

الفرع الأول: التعريف

يعود أصل الاستدامة إلى علم الايكولوجيا، حيث استخدمت الاستدامة للتعبير عن تشكل وتطور النظم الديناميكية، التي تعرضت إلى تغيرات هيكلية، تؤدي إلى حدوث تغير في خصائصها وعناصرها، وعلاقات هذه العناصر ببعضها البعض، وفي المفهوم التنموي استخدم مصطلح الاستدامة للتعبير عن طبيعة العلاقة بين علم الاقتصاد وعلم الايكولوجيا.

مصطلح التنمية المستدامة مصطلح حديث، تنوعت معانيه في مختلف المجالات العلمية والعملية، فالبعض يتعامل مع هذا المفهوم كرؤية أخلاقية، والبعض الآخر كنموذج تنموي جديد، وهناك من يرى بأن المفهوم عبارة عن فكرة عصرية للبلدان الغنية، مما أضفى على مفهوم التنمية المستدامة نوعا من الغموض، ولإزالة ذلك يتعين عرض مختلف التعاريف ووجهات النظر السابقة والحديثة.

لقد أصبح مفهوم التنمية المستدامة واسع التداول ومتعدد المعاني، والمشكل ليس في غياب التعاريف، وإنما في تعددها واختلاف معانيها.

التنمية المستدامة: développement durable هو ترجمة لا تستجيب للمصطلح الإنجليزي sustainable development الذي يمكن ترجمته أيضا بالتنمية (القابلة للإدامة) أو (الموصولة)، ولقد تم اختيار مصطلح (مستدامة) لأنه المصطلح الذي يوفق بين المعنى والقواعد النحوية.

كما يعرفها Edward barbier: "بأنها ذلك النشاط الذي يؤدي إلى الارتقاء بالرفاهية الاجتماعية اكبر قدر ممكن، مع الحرص على الموارد الطبيعية المتاحة وبأقل قدر ممكن من الأضرار والإساءة إلى البيئة، ويوضح ذلك بان التنمية المستدامة تختلف عن التنمية في كونها أكثر تعقيدا وتداخلا فيما هو اقتصادي واجتماعي وبيئي.

إن التنمية المستدامة تقوم أساسا على وضع حوافز تقلل من التلوث وحجم النفايات والمخلفات والاستهلاك الراهن للطاقة، وتضع ضرائب تحد من الإسراف في استهلاك الماء والهواء والموارد الحيوية الأخرى.

ولقد توصل تقرير بروتلاند(*)عام 1987 إلى تعريف التنمية المستدامة كالأتي "التنمية المستدامة هي عملية التنمية التي تلبي أماني وحاجات الحاضر، دون تعريض قدرة أجيال المستقبل على تلبية حاجاتهم للخطر".

يهدف هذا المفهوم الجديد إلى تحسين نوعية حياة الإنسان، من منطلق العيش في إطار قدرة الحمل آو القدرة الاستيعابية البيئة المحيطة ، وترتكز فلسفة التنمية المستدامة على حقيقة هامة، مفادها أن الاهتمام بالبيئة هو الأساس الصلب للتنمية بجميع جوانبها، فهذا النوع من التنمية هو الذي يركز على بعدين مهمين هما الحاضر والمستقبل، حيث تكمن أهمية التنمية المستدامة، حسب هذا التعريف في قدرتها على إيجاد التوازن بين متطلبات التنمية للأجيال الحاضرة، دون أن يكون ذلك على حساب الأجيال القادمة.

أما اللجنة العالمية للتنمية المستدامة، فقد عرفتها على أنها: هي التنمية التي تفي احتياجات الحاضر دون المجازفة بموارد أجيال المستقبل، و قد انتهت اللجنة العالمية للتنمية في تقريرها المعنون "مستقبلنا المشترك" إلى أن هناك حاجة إلى طريق جديد للتنمية، طريق يستديم التقدم البشري لا في أماكن قليلة، أو بعض السنين بل للكرة الأرضية بأسرها وصولا إلى المستقبل البعيد.

إن هذا النوع من التنمية هو الذي يجسد العلاقة بين النشاط الاقتصادي واستخدامه للموارد الطبيعية في العملية الإنتاجية، وانعكاس ذلك على نمط حياة المجتمع، بما يحقق التوصل إلى مخرجات ذات نوعية جيدة للنشاط الاقتصادي، وترشيد استخدام الموارد الطبيعية، بما يؤمن استدامتها وسلامتها، دون أن يؤثر ذلك الترشيد سلبا على نمط الحياة وتطوره.

و من هنا فالتنمية المستدامة تستلزم تغيير السياسات والبرامج والنشاطات التنموية بحيث تبدأ من الفرد وتنتهي بالعالم مرورا بالمجتمع.

(*) نسبة إلى رئيسة وزراء النرويج (رئيسة اللجنة)

و الملاحظ أن البعض يتعامل مع التنمية المستدامة كاتجاه جديد، يتناسب واهتمامات النظام العالمي الجديد، والبعض يرى أن التنمية المستدامة نموذج تنموي بديل مختلف عن النموذج الصناعي الرأسمالي، وربما أسلوب لإصلاح أخطاء وعثرات هذا النموذج في علاقته بالبيئة.

ونلاحظ إجمالا أن الإنسان هو محور جل التعاريف المقدمة بشأن التنمية المستدامة، حيث تتضمن تنمية بشرية تؤدي إلى تحسين مستوى الرعاية الصحية والتعليم و الرفاه الاجتماعي ومحاربة البطالة، وهناك اعتراف اليوم بالتنمية البشرية على اعتبار أنها حجر أساسي للتنمية الاقتصادية.

من خلال ما سبق يمكن القول أن التنمية المستدامة، هي التنمية التي تحقق التوازن بين النظام البيئي والاقتصادي والاجتماعي والتكنولوجي، وتساهم في تحقيق أقصى حد من النمو في الأنظمة الأربعة السابقة، و أن لا يكون له تأثير جانبي على الأنظمة السابقة، وفي جوهرها ترتكز على النقاط التالية :

- ❖ التأكيد على ضرورة الاستغلال الأمثل للإمكانيات والموارد المتاحة في الاقتصاد؛
- ❖ المحافظة على البيئة، عن طريق التقليل قدر الإمكان من الآثار السلبية الناتجة عن الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية على مصادر الاقتصاد وعلى البيئة؛
- ❖ السعي لتحقيق تنمية اقتصادية متوازنة قادرة على إحداث تقارب في مستويات المعيشة لمختلف الفئات.

الفرع الثاني: متطلبات التنمية المستدامة

لتحقيق تنمية مستدامة فعالة يتطلب الأمر التوافق والانسجام بين الأنظمة التالية:

- ❖ نظام سياسي: يضمن الديمقراطية في اتخاذ القرار.
- ❖ نظام اقتصادي : يمكن من تحقيق الفائض، ويعتمد على الذات.
- ❖ نظام اجتماعي: ينسجم مع المخططات التنموية وأساليب تنفيذها.
- ❖ نظام إنتاجي: يكرس مبدأ الجدوى البيئية في المشاريع.

- ❖ نظام تكنولوجي: يمكن من البحث و إيجاد الحلول لما يواجهه من مشكلات.
- ❖ نظام دولي: يعزز التعاون وتبادل الخبرات في مشروع التنمية.
- ❖ نظام إداري: مرن يملك القدرة على التصحيح الذاتي .
- ❖ نظام ثقافي : يدرب على تأصيل البعد البيئي في كل أنشطة الحياة عامة والتنمية المستدامة خاصة.

الفرع الثالث: أهداف التنمية المستدامة

تسعى التنمية المستدامة إلى جملة من الأهداف جاءت من خلال النقاط التالية:

- ❖ آن التنمية المستدامة عملية واعية – معقدة – طويلة الأمد – شاملة– ومتكاملة في أبعادها الاقتصادية –الاجتماعية – السياسية – الثقافية؛
- ❖ مهما كانت غاية الإنسان، إلا انه يجب أن يحافظ على البيئة التي يعيش فيها لذا فان هدفه يجب أن يكون إجراء تغيرات جوهرية في البني التحتية والفوقية دون الضرر بعناصر البيئة المحيطة.
- ❖ هذا النموذج للتنمية يمكن جميع الأفراد من توسيع نطاق قدراتهم البشرية إلى أقصى حد ممكن، وتوظيف تلك القدرات أحسن توظيف لها في جميع الميادين.
- ❖ نموذج يحمي خيارات الأجيال التي لم تولد بعد، ولا يستنزف قاعدة الموارد الطبيعية اللازمة لدعم التنمية في المستقبل.

الوحدة التعليمية الرابعة: أبعاد وخصائص التنمية المستدامة

ملخص:

تتنوع أبعاد التنمية المستدامة بحسب المجال المستهدف سواء كان اجتماعيا أو اقتصاديا أو ايكولوجيا كما أن من أهم خصائصها أنها تركز على الإنسان والبيئة من خلال عملية هادفة ومنسقة.

الكلمات المفتاحية:

أبعاد التنمية المسدامة، مبادئ التنيمية المستدامة، البعد البيئية للتنمية المستدامة.

الأهداف التعليمية:

في نهاية هذه الوحدة التعليمية يتحصل الطالب على الكفاءات الآتية:

- ادراج البعد البيئي في السياسات والبرامج التنموية

- مضامين البعد الاجتماعي والاقتصادي للتنمية المستدامة
- أهم خصائص التنمية المستدامة .

المطلب الأول: أبعاد التنمية المستدامة

لقد شكّل الإنسان محور التعريفات المقدمة بشأن التنمية المستدامة، حيث تتضمن تنمية بشرية قائمة على تحسين مستوى الرعاية الصحية والتعليم والرفاه الاجتماعي. وقد أشار تقرير اللجنة العالمية للتنمية والبيئة "برونتلاند" إلى أن "التنمية المستدامة هي التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر من دون النيل من قدرة الأجيال القادمة على تلبية إحتياجاتها". كما أن عبارة تنمية مستدامة تعني نمطًا من التنمية لا تفرّط في استثمار مصادر الثروات الطبيعية، التي ترتكز عليها هذه التنمية، أو تخرّبها أي تنمية تعمل على تجديد الموارد والثروات وإعادة التصنيع بشكل يضمن بيئة نظيفة وصالحة لحياة الأجيال الحاضرة والقادمة.

ووفق تقرير التنمية البشرية الصادر عن برنامج الأمم المتحدة للتنمية "ينبغي أن يكون الرجال والنساء والأطفال محور الإهتمام، فيتم نسج التنمية حول الناس وليس الناس حول التنمية وذلك للأجيال الحاضرة والقادمة". وتقترح التنمية المستدامة لمواجهة التهديدات التي تواجه المحيط البيئي، عالمًا تزول فيه من مجتمعاتنا ظواهر الفقر واللامساواة، والأنانيات، ونهب الطبيعة، وانحرافات التقدّم العلمي، كي تتمكن الأجيال الحاضرة والقادمة من الإستفادة من موارد الطبيعة. وهذا يعني إلقاء المسؤولية على أنماط النمو السائد. تعد التنمية المستدامة، الضابط الرئيس للسياسات الاقتصادية التي وصلت إليها العولمة النيوليبراليّة، في تعاملها مع البيئة والثروات الطبيعيّة على نحو بدأ يهدد شعور الإنسان بالأمان والاستقرار، بعدما كان يعتقد أن الأرض هي مصدر للثروات لا ينضب، وطاقة للتجديد الطبيعي غير المحدود. وقد أكدت تقارير الخبراء في اللجنة الدوليّة لتغير المناخ، بما لا يسمح بالشكّ، أن أنشطة الإنسان هي المسؤولة عما وصلت إليه الأخطار على مستقبل البشرية برمّتها.

هذا من جهة ومن أخرى، تمثل التنمية المستدامة، فرصة جديدة لنوعيّة النمو الاقتصادي وكيفيّة توزيع منافعه على طبقات المجتمع كافة، وليس مجرّد عمليّة توسع

اقتصادي، لا تمنع من ازدياد الفوارق بين مداخيل الأفراد والجماعات، إن بين دول الشمال والجنوب أو داخل الدول النامية نفسها. التنمية المستدامة تفرض نفسها كمفهوم عملي للمشاكل المتعدّدة التي تتحدّى البشرية. إنها تسمح بتقييم المخاطر ونشر الوعي وتوجيه العمل السياسي على المستويات المحلّية والإقليميّة والدولية"[1]. ونظرًا إلى الترابط القوي بين الأمن الإنساني والتنمية، ومن أجل جعل الحق بالتنمية البشرية حقيقة واقعة لكل البشر بصورة مستدامة آنيًا ومستقبليًا، تمنى رجل الاقتصاد الهندي أمارتيا صن على المؤسسات الدوليّة والمجلس الاقتصادي الاجتماعي اعتماد مؤشر جديد للتنمية، يأخذ في طياته حقوق الإنسان الاجتماعية والصحيّة والبيئيّة إضافةً إلى البعد الاقتصادي. وذلك من خلال القضاء على الفقر، تعزيز الديمقراطيّة، مكافحة المجاعات والأزمات والصراعات، التأكيد على فعالية المرأة، التغيير الاجتماعي تشجيع الثقافة والدفاع عن حقوق الإنسان. وأيضًا من خلال تحسين سبل الحصول على الخدمات الاجتماعية والأغذية والرعاية الصحيّة الإنسانية والتعليم، وتعزيز المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، وتسيير الحكم الرشيد، وتوسيع قدرة الحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصال، والعقاقير لمكافحة مرض الإيدز[2].

كما يتضمن اعتماد التنمية المستدامة، عنصرًا جوهريًا في مخططات الدول والشركات، وخصوصًا في ما يتعلق بالقوانين الداخلية التي تنظم مشاريع الاستثمارات بغية حماية البيئة ومنع التصحر، واتخاذ إجراءات لتأمين سبل الحصول على مياه الشرب المأمونة، وتحسين الصرف الصحي للمجتمعات القادمة. ومن أجل معالجة الفقر في العالم سوف يتطلب ذلك منح أكثر البلدان فقرًا، إعفاءً دائمًا من الديون وتحقيق تجارة عادلة من خلال وصول البلدان النامية إلى الأسواق[3].

أيضًا في هذا المضمار، صدر عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة الذي انعقد في جوهانسبرغ في جنوب إفريقيا بين 26 آب/ أغسطس . 4 ايلول/ سبتمبر 2002، وضّم، إضافة إلى رؤساء الدول والحكومات، عددًا كبيرًا من المنظّمات الإقليمية والوكالات الدوليّة المتخصصة والمنظّمات غير الحكومية "**إعلان جوهانسبرغ**

(1)- ريمون حداد، نظرية التنمية المستدامة ، برنامج دعم الأبحاث في الجامعة اللبنانية، بيروت، 2006، ص 4.

(2)- أمارتيا صن، ترجمة شوقي جلال، التنمية حريّة ، عالم المعرفة، مطابع السياسة، الكويت، أيار 2004، ص 7 – 10.

(3)-Christophe Aguiton , Le Monde nous appartient , Plon, paris, 2001, p. 106 - 109 .

بشأن التنمية المستدامة". شدّد هذا الإعلان على إقامة مجتمع عالمي إنساني متضامن لمواجهة مجمل التحدّيات العالمية، مثل القضاء على الفقر، تغيير أنماط الانتاج والاستهلاك غير المستدامة، وحماية قاعدة الموارد الطبيعية وإدارتها من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ردم الهوة العميقة التي تقسم البشرية إلى أغنياء وفقراء، ومنع تدهور البيئة العالمية، وتراجع التنوع البيولوجي والتصحر، سد الفجوة المتزايدة بين العالمين المتقدم والنامي، ومعالجة تلوث المياه والهواء والبحار، هذا فضلاً عن التحدّيات الجديدة التي فرضتها العولمة على التنمية المستدامة ولا سيما تكامل الأسواق السريعة، وحركة رؤوس الأموال والزيادات المهمة في تدفقات الاستثمار حول العالم، وذلك من أجل ضمان مستقبل الأجيال القادمة[1].

يستنتج من ذلك أنه "من بين أبعاد التنمية المستدامة الاجتماعي والبيئي والاقتصادي: يبرز البعد الاجتماعي خاصة كبعد جديد لقياس مستوى التنمية، من خلال التركيز على زيادة كميّة الإنتاج، عبر ضمان زيادة الطاقات من جيل إلى آخر والأهم تحقيق حاجات الإنسان الأوليّة. أما البعد البيئي فيتمّثل في أن استمرار سلوك الإنسان سيؤدّي إلى تغييرات تنعكس على الجنس البشري وتهدّد استمراريته.

وعليه، فإنه لا يمكن الاستمرار في اعتبار البيئة كتابع للاقتصاد، كما يفعل معظم علماء الاقتصاد، بل ينبغي اعتبار النظام البيئي النظام الأعلى والاقتصاد النظام التابع له. أما البعد الاقتصادي، فهو الجزء المفصلي في نطاق ما يتضمّن من إعادة تنظيم للحياة اليوميّة وإعادة هيكلة الاقتصاد على كل المستويات وفي كل القطاعات أي في كل دوائر الإنتاج والتوزيع والاستهلاك. والمحور الأساسي هو رفض آليات السوق في تحديد الأسعار والانطلاق من الأسعار الحقيقيّة، فعلى الإنتاج استعمال المواد القابلة لإعادة التكوّن، وعلى التوزيع أن لا يثقل كاهل النظم الإيكولوجيّة، وعلى الاستهلاك أن لا يبقى كعمليّة تدمير للمنتوجات، فلا شيء يزول ولا شيء يضيع، كل شيء يصبح مصدر ثروة"[2]. وتتطلب التنمية المستدامة تحسين ظروف المعيشة لجميع سكان العالم من دون زيادة استخدام الموارد الطبيعية إلى ما يتجاوز قدرة كوكب

([1])- تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب إفريقيا، 26 آب - 4 أيلول 2002، نيويورك، 2002، ص 10-15.

([2])- ريمون حداد، مرجع سابق، ص 5.

الأرض على التحمل. وفي حين أن التنمية المستدامة قد تستلزم إجراءات مختلفة في كل منطقة من مناطق العالم، فإن الجهود الرامية إلى بناء نمط حياة مستدام حقًا تتطلب التكامل بين الإجراءات المتخذة في ثلاثة مجالات رئيسة:

أولاً: النمو الاقتصادي والعدالة، إن النظم الاقتصادية العالمية القائمة حاليًا بما بينها من ترابط، تستلزم نهجًا متكاملاً لتهيئة النمو المسؤول الطويل الأمد، مع ضمان عدم تخلف أي دولة أو مجتمع.

ثانياً: حفظ الموارد الطبيعية والبيئية من أجل الأجيال القادمة، من خلال إيجاد حلول قابلة للاستمرار اقتصاديًا للحد من استهلاك الموارد، وإيقاف التلوث، وحفظ المصادر الطبيعية.

ثالثاً: التنمية الاجتماعية، حيث أن جميع شعوب العالم بحاجة إلى العمل والغذاء والتعليم والطاقة والرعاية الصحية والماء. وعند العناية بهذه الاحتياجات، على المجتمع العالمي أن يكفل أيضاً احترام النسيج الثري الذي يمثله التنوع الثقافي والاجتماعي واحترام حقوق العمال، وتمكين جميع أعضاء المجتمع من أداء دورهم في تقرير مستقبلهم[1]. وعليه، فقد أكد التقرير، الارتباط الوثيق بين التنمية الاقتصادية والاجتماعية مع الحفاظ على البيئة. وأشار إلى عدم إمكان تطبيق استراتيجية للتنمية المستدامة من دون ملاحظة متطلبات التنمية للجوانب الثلاثة "الاقتصادية والاجتماعية والبيئية".

الفرع الأول: البعد الاجتماعي

مع استمرار قوى العولمة الفائقة السرعة في نقل البضائع والمعلومات والنقود عبر الحدود بسرعة متزايدة يومًا بعد يوم، واستمرارها أيضًا في تحقيق فوائد لا تبرح تتعاظم لمن هم داخل دائرتها، هناك إدراك متزايد أن قطار الرخاء هذا يفوت معظم سكان العالم. والواقع أن معظم فوائد العولمة لا تصل إلى أكثر من نصف سكان العالم، أي 3 مليارات شخص يعيشون على أقل من دولارين في اليوم. ولا يزال هناك ما يربو على مليار شخص يعيشون في حالة من الفقر المدقع، وملايين الأشخاص

(1)- راجع تقرير اللجنة العالمية للتنمية والبيئة، مستقبلنا المشترك، الأمم المتحدة، نيويورك، 1987، ص 4- 8. تشكلت هذه اللجنة بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة في كانون الأول العام 1983 برئاسة "برونتلاند" رئيسة وزراء النروج وعضوية (22) شخصية من النخب السياسية والاقتصادية الحاكمة في العالم، وذلك بهدف مواصلة النمو الاقتصادي العالمي من دون الحاجة إلى إجراء تغييرات جذرية في بنية النظام الاقتصادي العالمي.

الذين يعيشون بلا عمل، وعدد متزايد من المجتمعات تتصدّع تحت وطأة ضغوط عنصرية أو عرقية أو اجتماعية. وقد اتسعت الفجوة بين أغنياء العالم وفقرائه، في الوقت الذي هدّدت الأزمات المالية في آسيا والمحيط الهادئ بطمس ما تحقّق طوال سنوات من النمو والتحسن.

وإذا كانت العولمة قوّة إيجابية تحسّن مستويات معيشة الكثيرين وتتيح المزيد من الفرص، يقول الأمين العام السابق للأمم المتحدة كوفي عنان أنه "لا تكون العولمة بالنسبة إلى الكثيرين عاملاً يؤدي إلى التقدّم، بل قوة مسببة للاضطراب، تشبه الإعصار في قدراته على حصد الأرواح وتضييع الوظائف وهدم التقاليد. وهناك ما يدفع الكثيرين إلى مقاومة تلك العملية والاحتماء فيما هو محلي. وقد تكون العولمة مؤدية إلى مزيد من عدم المساواة. وقد تكون أيضًا مسبّبة لاضطراب التقاليد الثقافية وزيادة ما لدينا من إحساس بعدم الاهتداء الروحي". وتعتبر معظم البلدان النامية السرعة المتزايدة باستمرار والتي تحدث بها العولمة، بما تتركه من آثار بالغة في قرارات كل البلدان تقريبًا السياسية والاقتصادية والاجتماعية، أكبر عقبة تمنعها من تحقيق التقدّم الاجتماعي. وقد أثار منتقدو العولمة اعتراضات مؤداها أن النظام التجاري العالمي الجديد يلحق أضرارًا بالغة بالبيئة وحقوق العمال والمصالح المحلية وفوق كل ذلك لا يلبي احتياجات السكان[1].

وفي ظل أجواء يسودها الإحساس المتزايد بعدم الأمان في عصر الاقتصاد العالمي الجديد، عقدت الأمم المتحدة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية في كوبنهاغن، الدانمرك، العام 1995، والموضوع الأساس هو "وضع التنمية الاجتماعية في قلب الاهتمامات السياسية العالمية"، لتوجيه الانتباه العالمي نحو إيجاد حلول لمشاكل العالم الاجتماعية الرئيسة. وقد انتهى مؤتمر القمة، الذي حضره ممثلو 186 بلداً منهم 117 رئيس دولة أو حكومة، إلى اتفاق مهم تعهدت البلدان بموجبه العمل على تحقيق أهداف محددة في مجال التنمية الاجتماعية. فقد اتفقت البلدان على إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية، الذي تضمّن التزامات قطعية بالعمل بمزيد من الجد من أجل القضاء على الفقر، وتحسين الصحة والتعليم، والسعي إلى تحقيق

(1)-Charles Albert Michalet ,Qu'est-ce que la Mondialisation , Edition La Découverte, Paris, 2002, p. 54-58 .

العمالة الكاملة. كما اتفقت البلدان على برنامج عمل من مئة فقرة يحدد الاستراتيجيات والغايات والأهداف المتعلقة بتحسين نوعية الحياة بالنسبة إلى الناس في كل مكان. أما أهمية هذا المؤتمر فتجلّت في تركيزه على الاحتياجات الأشد أهمية وإلحاحًا بالنسبة إلى الأفراد أي سبل المعيشة، والدخل والصحة والتعليم والأمن الشخصي. وعن طريق تحديد الأولويات، رفع مؤتمر القمة المعيار العالمي لتحقيق التقدم الاجتماعي، ونبّه أيضًا المؤسسات المالية الرئيسة في العالم، إلى أن جميع الخطط الاقتصادية يجب أن تعترف بآثارها الاجتماعية[1]. وتتمثل التزامات التنمية الاجتماعية بما يلي:

- القضاء على الفقر المطلق بحلول موعد يحدده كل بلد.
- دعم العمالة الكاملة باعتبارها أحد الأهداف الأساسية للسياسة العامة.
- تشجيع التكامل الاجتماعي القائم على تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها.
- تحقيق المساواة والإنصاف بين المرأة والرجل.
- الإسراع بخطى التنمية في إفريقيا البلدان الأقل نموًا.
- كفالة إدراج أهداف التنمية الاجتماعية ضمن برامج التكيف الهيكلي.
- تهيئة "بيئة إقتصادية وسياسية واجتماعية وثقافية وقانونية تمكن السكان من تحقيق التنمية الاجتماعية".
- تمكين الجميع على قدم المساواة من الحصول على التعليم والرعاية الصحية الأولية.
- تعزيز التعاون من أجل التنمية الاجتماعية عن طريق الأمم المتحدة[2].

وعلى الرغم من أن النتيجة التي خلص إليها مؤتمر كوبنهاغن ليست ملزمة قانوناً لأي بلد، فإن لها وزنًا أدبيًا وسياسيًا، ولاسيما أنها تمثل اتفاقًا تم التوصل إليه بين عدد كبير جدًا من زعماء العالم. وتوافق الآراء العالمي هذا له فائدته في نظر البلدان، لأن بإمكانه أن يساعد على وضع معايير وأهداف للتنمية الاجتماعية معترف بها عالميًا. وعلى الرغم من أن للبلدان انطباعًا عامًا مؤداه أن الأهداف والأرقام المستهدفة التي حددت في كوبنهاغن ستكون صعبة التحقيق، فإن معظم الدول لا تزال

(1)- راجع تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، الدانمرك، 6 -12 آذار 1995، ص 5-12.
(2)- راجع تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، ص 13-30.

تؤكد أنها ملتزمة السعي إلى تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية. وقد شكّلت معظم المؤتمرات الدولية التي تلت إعلان كوبنهاغن فرصة لحمل الحكومات على وضع قواعد ومعايير للتنمية الاجتماعية يهتدى بها في الجهود التي تبذلها المؤسسات المالية الدولية الرئيسة الأخرى، مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي. وكل بلد مسؤول عن وضع جدول الأعمال الاجتماعي المحلي الخاص به.

وقد حاولت هيئات الناخبين في عدد من البلدان، منذ انعقاد مؤتمر القمة، أن تصل إلى التوازن الصحيح بين أن يكون هناك تدخل حكومي أقل وضرائب أقل وكفاءة أكبر، وأن تكون هناك حكومة تعمل على تحقيق الإنصاف والعدالة الاجتماعية. وفي كثير من البلدان النامية، انصب الكفاح على إيجاد الموارد من أجل جدول الأعمال الاجتماعي من دون تعريض الإصلاحات الاقتصادية للخطر.

أ. النشاط العالمي لتطبيق مبادئ التنمية الاجتماعية

مع استمرار العولمة النيوليبرالية في فرض تحديات خطيرة، من بينها عدم الأمن والفقر والاستعباد وانعدام المساواة داخل المجتمعات أو في ما بينها وانتشار الأزمات المالية، تزايدت الاحتجاجات الصاخبة لمناهضي العولمة في سياتل العام 1999، التي كانت من أبرز الدوافع الرئيسة لأن يتبنى رؤساء الدول والحكومات (189 دولة) بمقر الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك من 6 إلى 8 أيلول/ سبتمبر 2000 مشروع إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية للدفع قدماً بالتنمية وتخفيض الفقر بحلول العام 2015 أو قبله، ملزمين دولهم بذل المزيد من الجهد في البدء بمعالجة المداخيل غير الكافية، والجوع الواسع الانتشار، وعدم المساواة بين الجنسين، والتدهور البيئي والإفتقار إلى التعليم والرعاية الصحيّة والمياه النظيفة، كما يتضمن إجراءات تقوم بها البلدان الغنية لتخفيض الديون وزيادة المساعدات للبلدان الفقيرة، والتبادل التجاري معها ونقل التقانة إليها[1]. وأهم ما جاء في قمة الأرض، العمل من أجل تحقيق الأهداف الثمانية التالية:

- "إستئصال الفقر والجوع الشديدين من خلال إنقاص نسبة من يقل دخلهم عن دولار واحد في اليوم والذين يعانون الجوع إلى النصف بحلول 2015".

(1)- التقرير السنوي للأمين العام عن أعمال منظمة الأمم المتحدة 2001، الأمم المتحدة، نيويورك، 2001، ص 47.

– "تحقيق التعليم الابتدائي الشامل لجميع الأطفال في كل مكان الصبيان والبنات، على نحو مماثل، القادرين على إكمال المقرر التعليمي للمدارس الإبتدائية بحلول العام 2015".

– "الحض على المساواة بين الجنسين وتمكين النساء من خلال إزالة الفوارق بين الجنسين في التعليم الابتدائي والثانوي، وفي جميع مستويات التعليم في غضون فترة لا تتجاوز العام 2015".

– "تخفيض نسبة وفيات الأطفال دون سن الخامسة بمقدار الثلثين بحلول العام 2015".

– "تحسين الصحة الأمومية من خلال تخفيض معدّل وفيات النساء في إبان الحمل والوضع بنسبة ثلاثة أرباع بحلول العام 2015".

– "مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية والملاريا وأمراض أخرى".

– "ضمان الاستدامة البيئيّة وتتركز الغايات على دمج مبادئ التنمية المستدامة في سياسات البلد وبرامجه وعكس الاتجاه في خسارة الموارد البيئيّة، إنقاص نسبة منعدمي فرصة الحصول على مياه الشرب المأمونة إلى النصف بحلول العام 2015 وبحلول العام 2020 تحقيق تحسن مهم في حياة ما لا يقل عن مئة مليون من القاطنين في أحياء فقيرة ومكتظة".

– "تطوير شراكة عالمية شاملة للتنمية: غاياتها مزيد من التطوير لنظام تجاري مالي منفتح، غير تمييزي، يشمل التزام الحكم الصالح والتنمية وتخفيض الفقر، ومعالجة الاحتياجات الخاصة لأقل الدول نموًا بما في ذلك دعوة البلدان الغنية. وذلك كي توسع من فرص البلدان الفقيرة لدخول السوق وتعزيز الواردات فيها، عبر تخفيض التعرفات الجمركية، والحصص النسبية والكوتا المفروضة على صادرات المصنّعات للدول النامية وإلغائها، وقف الإعانات المالية الحكومية للزراعة، تقديم مساعدات رسمية أكثر سخاءً من البلدان الملتزمة تخفيض الفقر، معالجة احتياجات البلدان المحوطة باليابسة والدول الجزرية النامية (عبر برنامج العمل للتنمية المستدامة الخاصة بهذه الدول) التعامل على نحو شامل مع مشكلات ديون البلدان النامية من خلال إجراءات إقليمية ودولية لجعل الديون قابلة للتحمل على الأمد الطويل بالتعاون مع الدول النامية

تطوير استراتيجيات لإتاحة العمل اللائق والمنتج لمن هم في سن الشباب، تأمين فرص الحصول على عقاقير جوهرية في الدول النامية بأسعار محمولة بالتعاون مع شركات الأدوية، ومع القطاع الخاص، وجعل فوائد التقنيات الجديدة، وخصوصًا تقنيات المعلومات والاتصالات، متوافرة[1]".

وفي سبيل تحقيق الأهداف الثمانية، تتعاون منظّمة الأمم المتحدة مع مجموعة البنك الدولي في وضع استراتيجية لدعم إنجاز هذه الأهداف، وتتمثل عناصر هذه الاستراتيجية الرئيسة، برصد التقدم المحرز على الصعيدين الوطني والعالمي، وتحليل المؤشرات وتقديم الدعم المادي للأولويات الوطنية. ثم طرحت اوراقاً استراتيجية للحد من الفقر بوصفها أداة وطنية أساسية لتركيز النفقات والمساعدة الإنمائية في الحد من الفقر. وحتى الآن فقد أنجز 30 بلدًا الأوراق الكاملة لاستراتيجية الحد من الفقر، بينما أنجز 48 بلداً الأوراق الموقتة منها[2]. وأيضًا من أجل تحقيق أهداف التنمية التي اتفق عليها المجتمع الدولي، ومن ضمنها الأهداف الواردة في إعلان الألفية، إنعقد في مونتيري، المكسيك، أول مؤتمر دولي لتمويل التنمية في 21 و 22 آذار/ مارس 2002، برعاية الأمم المتحدة، ومشاركة 50 دولة، ومندوبي القطاع الخاص والمجتمع المدني والمنظّمات الحكومية الدوليّة الرئيسة (البنك الدولي، صندوق النقد الدولي، منظّمة التجارة العالمية). وتم التزام إقامة شراكة جديدة بين البلدان المتقدّمة النمو والبلدان النامية، وباعتماد سياسات سليمة، وأسلوب حكم رشيد على جميع الصعد وبسيادة القانون، وتعبئة الموارد المحلية، وجذب التدفقات الدوليّة، وتشجيع التجارة الدوليّة كمحرك من محركات التنمية، وزيادة التعاون العالمي المالي والتقني لأغراض التنمية، وتمويل الديون التي يمكن تحملها وتخفيض عبء الديون الخارجية، وتحسين تماسك الأنظمة الدوليّة النقدية المالية والتجارية واتساقها.

إذًا تطرق المؤتمر إلى القضايا المهمة في مجالي التمويل والتنمية وسلّم بالعلاقة بين هذين العاملين، وضرورة تعزيز الدعم الدولي لأغراض التنمية من خلال الشراكة بين العناصر المعنية، مستحثاً البلدان المانحة على القيام بجهود ملموسة لبلوغ هدف الإعانة البالغة 7,0% من إجمالي الناتج القومي الذي أقرته الجمعية العامة

(1)- تقرير التنمية البشرية لعام 2003، برنامج الأمم المتحدة الانمائي، نيويورك، 2003، ص 15-16.
(2)- تقرير الأمين العام عن أعمال المنظّمة 2003، الأمم المتحدة، نيويورك، 2003، ص 35 - 37.

للأمم المتحدة العام 1970، كمساعدات إنمائية رسمية للبلدان النامية، على أن تطبق بفعالية التزاماتها مثل هذه المساعدات للبلدان الأقل نموًا[1]. كما وافق المجتمع العالمي في هذا المؤتمر الدولي، على نهج متماسك ذي مبادئ للتنمية وعلى أول زيادة في المعونة منذ 20 سنة، بإضافة 16 مليون دولار في السنة بحلول العام 2006 من قبل الدول المانحة (23 بلداً). (الولايات المتحدة ودول الاتحاد الأوروبي وأستراليا). كما اقترحت المملكة المتحدة إيجاد آلية جديدة، عبارة عن منشأة تمويل دولية، تزود معونة متوقعة وثابتة للاستثمارات المطلوبة لإنجاز الأهداف بحلول العام 2015. وتقوم هذه المنشأة المؤقتة بجمع التبرعات من خلال إصدار سندات في أسواق رأس المال الدوليّة ما يجعل الموارد متوافرة لحظة الحاجة إليها[2]. وضمن إطار الحد من الفقر، عقد مؤتمر بدعوة من البنك الدولي في مدينة شنغهاي الصينية في الفترة 25 – 27 من أيار/ مايو 2004، ضمن حملة التعليم العالمية التي تستهدف تكثيف الجهود الرامية إلى تخفيض أعداد الفقراء. ووضع عاملون في حقل التنمية سياسات من البلدان النامية بتبادل خبراتهم حول الممارسات الناجحة وغير الناجحة، ومعالجة أسباب ذلك[3].

أما في سياق العمل على تحسين الصحة، فقد ساهم التحالف العالمي، ووكالات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية، الحكومات، والمجتمع المدني، في حشد الموارد المالية، وتسخير المعرفة، وإقامة نظم صحية متينة لعلاج الأمراض والوقاية منها، وتعزيز صحة السكان في نحو 60 بلدًا من بلدان العالم التي تعاني نقصًا بنحو 3,4 مليون من الأطباء، والقوابل، والعاملين في مجال التمريض، والعاملين في مجال الدعم، ولا سيما في منطقة إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى حيث لا يوجد إلا أربعة من بين كل مائة من أولئك العاملين الصحيين، وتبلغ الحاجة إليهم أشدها[4].

وبعد مرور عشر سنوات تقريبًا على انعقاد مؤتمر قمة كوبنهاغن للتنمية الاجتماعية، واستجابة للإجماع الدولي المتزايد حول ضرورة جعل التنمية قابلة للاستمرار على الصعيد الاجتماعي بقدر ما هي عليه بالنسبة إلى الصعيدين الاقتصادي والبيئي، أعد البنك الدولي استراتيجيته المعنية بالتنمية الاجتماعية. وفي

(1)- تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، 18 – 22 آذار 2002، نيويورك، 2002، ص 1 - 3.
(2)- تقرير التنمية البشرية لعام 2002، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي U.N.D.P، نيويورك، 2002، ص 108.
(3)- www.worldbank.org/
(4)- تقرير منظّمة الصحة العالمية، العمل معاً من أجل الصحة، جنيف، 2006، ص .14-16.

إطار الجهود الرامية إلى تعزيز الأبعاد الاجتماعية في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية الجديدة، أطلقت إدارة التنمية الاجتماعية بالبنك الدولي برنامج: "خطة عمل 2015" ترتكز على المساءلة، والتماسك، والشفافية، والاشتمال، والفرص. وتندرج هذه المبادئ ضمن خطة تنفيذ استراتيجية التنمية الاجتماعية للبنك الدولي التي تحمل عنوان: "تمكين الشعوب من أسباب القوة عن طريق تغيير المؤسسات". وتهدف هذه الخطة الاستراتيجية إلى إدماج أدوات التنمية الاجتماعية في مختلف أنشطة البنك الدولي. وتضم الأولويات الاستراتيجية الرئيسة ما يلي: "تحسين تدابير مساندة البلدان لإدماج التنمية الاجتماعية في استراتيجياتها المتعلقة بتخفيض أعداد الفقراء أو التنمية؛ تحسين فعالية التنمية الخاصة بالإقراض لأغراض الاستثمار من خلال إدماج التنمية الاجتماعية في المشروعات بطريقة أكثر شمولية وكفاءة؛ تحسين أساليب البحث، وبناء القدرات، والشراكات، لتدعيم الأسس التي تؤدي إلى تحسن أداء العمليات. وينتظم جدول الأعمال الإنمائي لخطة عمل 2015 الخاصة بالبنك الدولي حول أربعة محاور مترابطة، هي: التحليل الاجتماعي، والتنمية المدفوعة باعتبارات المجتمعات المحلية ورأس المال الاجتماعي، والمشاركة المدنية، ومنع الصراعات وإعادة الإعمار[1].

التحليل الاجتماعي: يُستخدم التحليل الاجتماعي في مشاريع البنك الدولي وبرامجه وسياساته للتعامل مع الفرص المتعلقة بالتنمية والقيود والمخاطر التي تعترض سبيلها والتي تنتج من السياق الاجتماعي. وقد وضع البنك الدولي عدة معايير وإجراءات للتشخيص ومساندة التنفيذ، والتقييم، من شأنها أن تجذب الانتباه إلى قضايا مثل التنوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين، والمشاركة، والمؤسسات المحلية. وتستخدم الأدوات الرئيسة التالية في التحليل الاجتماعي: "التقييمات الاجتماعية على مستوى المشاريع. وتحليلات الفقر وأثره الاجتماعي المتعلق بالإصلاحات والإقراض المستند إلى السياسات؛ والتحليلات الاجتماعية القطرية". ويجري تطبيق التحليل الاجتماعي حاليًا في البلدان المتوسطة الدخل. ومنذ ربيع 2003، ساند البنك الدولي حوالى مئة نشاط مشابه لمنهج تحليل الفقر وأثره الاجتماعي. أما التحليلات الاجتماعية القطرية، فتعمل على دراسة المجالات الاجتماعية–الاقتصادية، والسياسية–المؤسسية، والثقافية على

(1)- راجع "خطة عمل البنك الدولي 2015"، البنك الدولي إدارة التنمية الاجتماعية، واشنطن، 2005.

المستوى الكلي، لإثراء معلومات البنك الدولي والبلدان المقترضة حتى يتسنى تصميم سياسات وبرامج ومشروعات ذات أثر أكبر على التنمية الاجتماعية.

التنمية المدفوعة باعتبارات المجتمعات المحلية

قام البنك الدولي العام 2005، بزيادة استثماراته على نحو ملحوظ في المناهج التي تضع السيطرة على اتخاذ قرارات التخطيط وموارد الاستثمار في أيدي منظمات المجتمعات المحلية. وتوفر التنمية المدفوعة باعتبارات المجتمعات المحلية إطار عمل يربط بين مشاركة المجتمع والإدارة المحلية للموارد ونظام الإدارة العامة المحلي التشاركي، وذلك بالتوافق في معظم الأحيان مع الإصلاحات الرامية إلى تحقيق اللامركزية. وتهدف برامج التنمية المدفوعة باعتبارات المجتمعات المحلية إلى تقوية الروابط بين المجتمعات وشركاء القطاعين العام والخاص ولا سيما سلطات الإدارة المحلية من أجل تحسين تقديم الخدمات، وبناء رأس المال الاجتماعي، وتحسين المساءلة، وتعزيز القدرة المحلية. ويبلغ مجموع قروض البنك الدولي الحالية الموجهة إلى برامج التنمية المدفوعة باعتبارات المجتمعات المحلية حوالى 2 مليار دولار أميركي سنويًا[1].

المشاركة والإنخراط في الشؤون المدنية: تشجع المشاركة مبادئ الاشتمال والمساءلة والتمكين من أسباب القوة. وقد أدمج البنك الدولي بنجاح عنصر المشاركة في الإعداد للمشروعات والبرامج؛ ومن ثم تستخدم معظم المشروعات التي يساندها البنك الدولي مناهج تشاركية لتحديد الأولويات وتدابير التنفيذ. ولا يزال البنك الدولي يستخدم أدوات المساءلة الاجتماعية للمتابعة القائمة على المشاركة في أثناء تنفيذ المشاريع، من خلال بطاقات تقارير المواطنين أو بطاقات تقييم نتائج المجتمعات، كما هو الحال في الأرجنتين، ومالاوي، والفيليبين. ويساند البنك الدولي على نحو متزايد البلدان المتعاملة معه في تعزيز الصوت المسموع ومشاركة أصحاب المصلحة المعنيين في نظام الإدارة العامة وإصلاحات القطاع العام (مثل إدارة الإنفاق العام، وتحقيق اللامركزية)، وفي البرامج التي تهدف إلى تحسين تقديم الخدمات العامة. ويستمر البنك الدولي في إتاحة الإرشادات المتعلقة بالمشاركة في استراتيجيات تخفيض أعداد الفقراء، مع التركيز على

(1)- راجع "خطة عمل البنك الدولي 2015"، مرجع سابق

دعم المساءلة الداخلية وترتيبات الشراكات في تنفيذ الاستراتيجيات ورصد نتائجها ومراجعتها. وفي مجال الإقراض لأجل سياسات التنمية، يشجع البنك الدولي البلدان المتعاملة معه على تعزيز الشفافية ومشاركة أصحاب المصلحة في الإصلاحات المهمة المتعلقة بالسياسات[1].

الصراعات والتنمية

تعدّ الصراعات إشارة قوية إلى الانهيار الاجتماعي. فما أن تنتشر حتى يندلع العنف في كل مكان، مفضية إلى تحطيم الثقة بين الأشخاص والمجتمعات، وتقويض المبادئ والقيم التي تدعم التعاون والعمل الجماعي. ومنذ العام 1998، وافق الصندوق الخاص بمرحلة ما بعد الصراع على تقديم 142 منحة بما قيمته 2,71 مليون دولار أميركي، إلى 38 بلدًا إقليميًا. وقد تلقت منطقة إفريقيا معظم هذه الموارد التمويلية وتبلغ نسبتها 42% من المقترحات المعتمدة. ونفذت المؤسسات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة غالبية هذه المنح. وقد شجع البنك الدولي أيضًا زيادة البحث في أسباب الصراعات، وقام بتوسيع نطاق قائمة مشروعاته المرتبطة بالصراعات، وزاد من مرونة آليات التمويل الخاصة به لمساندة البلدان التي تمر بمرحلة ما بعد الصراع. من هنا، فإن هذه الخطة هي عبارة عن جدول أعمال للتقدم الاجتماعي والأمن البشري لتحقيق أهداف الألفية الجديدة الانمائية بحلول العام 2015. وعند التركيز من منظور استراتيجي على بناء مجتمعات شاملة ومتماسكة تضم مؤسسات يمكن إخضاعها للمساءلة، سوف تحقق برامج التنمية نتائج هائلة تتميز بالفعالية وقابلية الاستمرار. ومنذ العام 1990 وحتى العام 2005، كانت التنمية الاجتماعية مكوناً أساسياً في 1068 مشروعاً خاصاً بالبنك الدولي، وكان إجمالي المبالغ المخصصة لها 5,17 مليار دولار أميركي، وهو ما يمثل 27% تقريباً من مخصصات مكونات التنمية الاجتماعية.

وفي الآونة الأخيرة، قامت إدارة تقييم العمليات، وهي إدارة مستقلة في البنك الدولي، باستعراض ما يزيد على 4000 مشروع تابع للبنك الدولي تم تنفيذها على مدار الأعوام الثلاثين الماضية. وخلصت هذه الإدارة إلى أن حوالى 40٪ من جميع

(1)- راجع "خطة عمل البنك الدولي 2015"، مرجع سابق

المشروعات ركزت جهودها على بعض الأبعاد الاجتماعية مثل المساواة بين الجنسين والشباب، والمشاركة. وقد عملت المجتمعات المتضمنة للآخرين على تعزيز مبدأ تكافؤ الفرص بالنسبة إلى مواطنيها. وتميزت المجتمعات المتماسكة بقدرتها على تنظيم العمل الجماعي لتلبية الاحتياجات المشتركة، والتغلب على القيود، وسد الفجوة بين الفوارق الاجتماعية، وإيجاد الحلول المناسبة للاختلافات من دون اللجوء إلى العنف. وشملت المساءلة مؤسسات تتميز بالشفافية والاستجابة، وتقوم بتقديم الخدمات لعملائها بطريقة تتسم بالفعالية والكفاءة والإنصاف[1]. وبالتالي، تتحقق التنمية الاجتماعية المستدامة عندما تتوافر الموارد اللازمة لتوفير احتياجات الأجيال القابلة من فرص التعليم، ومن الخدمات الصحية، وأيضًا من معدلات مقبولة لمستوى المعيشة التي تتجنب حدود الفقر ومعدلاته.

الفرع الثاني: البعد الاقتصادي

قبل الدخول في مفاهيم التنمية الاقتصادية، لا بد من توضيح بعض التعابير. إن النمو يحدث تلقائيًا، بينما تحدث التنمية بفعل قوى وإجراءات تهدف إلى التغيير .وتتفق أغلبية الاقتصاديين على أن النمو هو زيادة في السكان أو في الثروات المتاحة أو في أي مؤشر آخر وعلى نحو طبيعي ومن دون فعل أو تأثيرات مسبقة. بينما تشمل التنمية لدى جميع الاقتصاديين النمو وتتضمنه وتمس الهياكل الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسات والعادات. وبالتالي، فإن كلاً من التنمية والنمو الاقتصادي يتضمن الزيادة في الناتج القومي أو زيادة العناصر المستخدمة وزيادة كفاءتها الإنتاجية. فالتنمية تتضمن، بالإضافة إلى زيادة الناتج وزيادة عناصر الإنتاج وكفاءة هذه العناصر، إجراء تغييرات جذرية في تنظيمات الإنتاج وفنونه، وغالبًا ما يكون أيضاً في هيكل الناتج وفي توزيع عناصر الإنتاج بين قطاعات الاقتصاد المختلفة.

وعلى هذا الأساس، فإن الدول المتخلفة تكون بحاجة إلى تنمية وليس إلى نمو فقط، لأنها ليست بحاجة إلى زيادة في إنتاجها وزيادة في كمية الإنتاجية المستخدمة وكفاءتها فحسب، وإنما أيضًا إلى تغيير جذري في بنية هياكلها الاقتصادية

(1)- راجع "خطة عمل البنك الدولي 2015"، مرجع سابق

والاجتماعية القديمة[1]. بمعنى آخر، هناك اختلاف بين مدلول التنمية الاقتصادية وغيرها من مصطلحات النمو الاقتصادي. فالنمو الاقتصادي، هو معدل النمو في الناتج القومي الإجمالي في إبان فترة زمنية معينة عادة تكون عامًا. كما أنه عبارة عن مجرد ارتفاع في دخل الفرد الحقيقي في إبان فترة محدودة من دون أن يصاحب ذلك أي تغيرات بنيانية. في حين أن التنمية الاقتصادية تعدّ عملية يزداد بواسطتها الدخل القومي الحقيقي للنظام الاقتصادي في غضون فترة زمنية طويلة نسبيًا. ويتبع هذا النمو زيادة في الدخل القومي وفي نصيب الفرد، ومن خلال ذلك تتحسن أوضاع المواطنين وتتزايد قدرات الاقتصاد القومي. يصاحب ذلك تغيرات بنيانية، تتمثل بزيادة التراكم الرأسمالي، وترتفع معه نسبة مستويات الكفاءة الفنية، بل الكفاءة الاقتصادية للمجتمع ككل. فالتنمية الاقتصادية عملية مستدامة.

وتعرف التنمية الاقتصادية بوجه عام على أنها العملية التي يحدث من خلالها تغير شامل ومتواصل، مصحوب بزيادة في متوسط الدخل الحقيقي، وتحسن في توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة، وتحسين في نوعية الحياة وتغير هيكلية الإنتاج. ووفق هذا التعريف، فإن التنمية تحتوي على عدد من العناصر أهمها:

- الشمولية، فالتنمية تغير شامل ينطوي ليس على العامل الاقتصادي فقط، وإنما أيضًا الثقافي والسياسي والاجتماعي.
- حدوث زيادة مستمرة في متوسط الدخل الحقيقي فترة طويلة من الزمن، وهذا يوحي بأن التنمية عملية طويلة الأجل.
- حدوث تحسن في توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة والتخفيف من ظاهرة الفقر.
- ضرورة التحسن في نوعية السلع والخدمات المقدمة للأفراد.

وقد دلت التجارب والدراسات المختلفة على نظرية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أن رأس المال يعدّ أحد أهم العناصر اللازمة توافرها لتحقيق القدر من التنمية، مع الأخذ في الاعتبار أهمية العناصر الأخرى[2]. والجدير بالذكر أن لقضية التنمية الاقتصادية بعد مجتمعي على مستوى العالم المتقدم أو النامي. وهي تعدّ هدفًا

(1)-Burgnmeir Beat“ ,Economie du developpement durable ,Bruxelles, Paris, Debock, 2004, p. 72-82 .
(2)-Brown Lester Russell ,Eco-Economie, une autre Economie est possible ,Seuil, Paris, 2003, p. 122-132 .

تسعى إليه جميع الدول من خلال العمل على الاحتفاظ بمعدل مناسب من التنمية حتى يتحقق للمجتمع، على المدى البعيد، التوظف الكامل من دون حدوث تضخم أو انكماش. والهدف من التنمية هو زيادة معدلات النمو في الدخل القومي الحقيقي، أي الحد من البطالة والارتقاء بالمواطن وتحقيق آماله في حياة كريمة وفق معايير صحية وتعليمية واجتماعية وكل ما يجعل منه إنسانًا صالحًا مساهمًا في تقدم وطنه. إنها تهدف إلى رفاهية الإنسان، فهو وسيلتها وغايتها لبناء عالم أفضل يقضي على المعاناة الإنسانية.

وأبرز ما تنطوي عليه عملية التنمية هو إحداث تغيير جذري في هيكلية المجتمع على المستويات الاقتصادية والاجتماعية كافة، من أجل القضاء على مسببات التخلف بالقدر الذي يعالج أسباب الفقر، ويضمن حق المحتاجين في الموارد المتاحة في المجتمع، وتوفير الضمانات الاجتماعية لهم وتقديم الرعاية الصحية. هذه المعالجة تتضمن رؤية حول مفهوم التنمية الاقتصادية وأهدافها والسياسات المطلوبة لتحقيقها. والواقع أن العمل على وضع برامج للتنمية الاقتصادية أو الإسراع بها يهم الدول الغنية والفقيرة على حد سواء. فالدول الغنية ترغب في الاحتفاظ بمعدلات تنمية مرتفعة لتجنب الكساد والركود طويل الأمد. وما لم يكن معدل التنمية مرتفعًا، فإن هذه الدول قد تعاني زيادة الإنتاج عن الحدود المطلوبة مقابل الطلب الكلي (محلي وأسواق خارجية) ومن ثم تواجه مشكلة الكساد والركود والبطالة لأمد طويل. في حين تكون التنمية الاقتصادية مطلبًا ملحًا للدول الفقيرة كأحد الحلول اللازمة لمواجهة التطرّف والحد من تكريس التبعية. وترى أوساط الأمم المتحدة أن العوامل الاجتماعية من أكبر الأسباب في إشعال الصراعات. ومن ثم على استراتيجيات التنمية السعي إلى تحقيق التوزيع العادل للدخول والعوائد الاقتصادية والثروات للحيلولة دون تفجّر الصراعات، وهذا هو مقصد التنمية الاقتصادية[1].

أ- أهداف التنمية الاقتصادية

([1])-Anne Osborn. Krueger“ ,Trade Policy and Economic Development: How We Learn ,”American Economic Review, National Bureau of Economic Research, Massachusetts, Vol 87, n° 1, March 1997, p. 14-18.

تتمثّل أهداف التنمية الاقتصادية بزيادة الدخل القومي والارتقاء بمستوى معيشة الإنسان وتقليل الفجوة الداخلية، مع تعديل تركيبة هيكل الاقتصاد القومي لمصلحة قطاع الصناعة والتجارة. وتلك الأهداف هي، في واقع الأمر، بمنزلة علاج للمشكلات الناتجة من الخصائص الأساسية التي تتمثل باقتصاديات الدول الفقيرة التي تعدّ دولاً منتجة للمواد الاولية وبعضها قابل للنفاد. هذه البلدان تواجه ضغوطًا سكانية وارتفاعًا في معدلات المواليد، وتمتلك موارد طبيعية لم يتم تطويرها نظرًا إلى ضعف الاستثمارات وخصوصًا بالبنية التحتية، إضافة إلى العجز في رأس المال نتيجة ضعف التراكم الرأسمالي بسبب نقص المدّخرات، وميل معدلات التبادل التجاري لغير صالحها، ما يجعل هذه الدول عرضة للتقلب الاقتصادي وتأثرها بالدورات الاقتصادية العالمية. كما أنها تعاني الخلل البنائي لأفراد المجتمع، من حيث انخفاض مستوى المدخول، وسوء توزيع العاملين في القطاعات الاقتصادية، وضعف الإنتاجية وانتشار الفساد الإداري، وعدم الشفافية، واختلال آليات السوق في غياب القوانين الكابحة للاحتكار، ثم الطغيان السلطوي والاستبداد.

فضلاً عن ذلك، هناك الدولة الغنية بالموارد والفريدة بالموقع وذات الموروث الثقافي والحضاري، ولكنها فقيرة بفعل الفساد والاستبداد وتحالف رأس المال غير المنتج مع غاسلي الأموال والمهربين والمتهربين. لا بد من سياسات وإجراءات يتعيّن على الدول انتهاجها كأساس لتحقيق أهداف التنمية. إذ يرى الاقتصاديون أن وجود مناخ وبيئة مؤاتيين لأي نشاط اقتصادي هو نتاج لمجموعة من السياسات التي تم حصر أهمها بما يلي: ترشيد السياسات المالية والنقدية وإدارة الدين الخارجي وخدمته، وهي عناصر رئيسة وضرورية للنمو الاقتصادي الحقيقي المستمر. وينبغي أن تهدف السياسات المشار إليها إلى زيادة المدّخرات وتوجيهها للاستثمار في مشاريع تعمل على زيادة معدلات النمو الاقتصادي، على أن يصاحب ذلك وضع حزمة من التشريعات تعمل على بث الإحساس بالثقة لدى المستثمر الأجنبي، ما يحول وظاهرة تهريب الأموال. كما يجب تنمية الصادرات التي يعدها الاقتصاديون بمثابة قاطرة النمو ووضع التشريعات اللازمة للحد من الاحتكارات، وتحقيق مبدأ السوق الحرة على أسس إقتصادية سليمة توفر المنتوجات بالمواصفات المطلوبة وبالأسعار المناسبة من دون

التجرّؤ على حق المواطن في اختيار المنتج الملائم وبالسعر المناسب. هذا بالإضافة إلى توفير البنية التحتية من مواصلات واتصالات وطرق ومنح الإعفاءات الضريبية والجمركية بالقدر الذي لا يؤثر سلباً في الصناعات الوطنية القائمة[1].

ب . تمويل التنمية

لا شك في أن تمويل التنمية قضية مجتمعية، وإن كان النصيب الأكبر في تحمل عبئها يقع على عاتق الدول. فإن كان على الأفراد والمؤسسات أدوار يضطلعون بها وواجبات يلتزمونها، فإن الدول، بما تملك من سلطات، تستطيع من خلال أطرها التشريعية وأدوات الإلزام بها أن تنسّق بين الأدوار والمستويات. وقد يثار تساؤل عما هي مسؤوليات المواطنين في قضية التنمية؟ نظرياً، على الفرد، في ظل العدالة المجتمعية أن يعمل بأمانة وكفاءة، بالقدر الذي يزيد من الإنتاج، ويؤدي ذلك إلى فائدة للاقتصاد القومي تتمثل بزيادة في المدّخرات التي تجد طريقها إلى قنوات الاستثمار. أما دور الدولة في التنمية، فهو مهم بما تملكه من تفويض المجتمع لها في وضع التشريعات، وسنّ القوانين وسلامة تطبيقها، وحماية حقوق أفراد المجتمع منتجين كانوا أو مستهلكين، وكل ما يتعلق بتعبئة الموارد المحلية، وكيفية تعبئة المدّخرات وتوجيهها للاستثمارات، وإيجاد البيئة الاجتماعية الملائمة للإنطلاق، ما يضع على كاهلها العبء الأكبر في قضية التنمية. خلاصة القول، إن تمويل التنمية مسؤولية جماعية ويجب عدم النظر إلى التنمية الاقتصادية على أنها سياسة تقبل التأجيل، بل أنها ضرورة ملحة. ومن الناحية الاقتصادية، فإن تمويل التنمية يعتمد على عدة مصادر هي: المدّخرات الوطنية، الاستثمارات الأجنبية، محاصيل الصادرات، الاقتراض (الدين الخارجي/ الدين الداخلي)، المنح والهبات الدوليّة[2].

ج – المدخرات الوطنية

يتفق معظم الاقتصاديين على أن تجميع رأس المال الحقيقي (الناتج من المدّخرات) هو أحد أهم مصادر تمويل التنمية الاقتصادية. ويقتضي ذلك زيادة في المدّخرات الوطنية، مع وجود نظام مالي وائتماني يمكّن المستثمر من الحصول على

([1])-Ronald I. McKINNON“ ,Money and Capital in Economic Development ,”The Brookings Institution, Washington, D.C, 2003, p. 44-52 .

([2])- ـمحمد زكي شافعي، *التنمية الاقتصادية*، دار النهضة العربية، القاهرة، 1983، ص 122- 130.

الموارد ثم البدء بالاستثمار. ومن دون مدخرات حقيقية، قد تؤدي الزيادة النقدية إلى التضخم. ويقدر معدل الادخار القومي المطلوب بما يزيد عن 25٪ من إجمالي الدخل (بلغت معدلات الادخار في كوريا الجنوبية 5,34٪، تايلاند 34٪، شيلي 6,28٪) ومن حيث أن جزءًا من المدخرات يجد طريقة إلى الاستثمار، فإن من الأهمية أن تسلك الحكومات طرقًا عادلة لزيادة المدّخرات من خلال زيادة الضرائب بعدالة ونزاهة، وألا تؤدي الزيادة في المدّخرات إلى القضاء على الدوافع المشجعة للأنشطة الاقتصادية. كما يمكن أن يتم تجميع المدّخرات من خلال إصدار سندات حكومية.

ويرى الاقتصاديون أن هناك علاقة متبادلة بين الادخار والتنمية، إذ تتأثر التنمية بحجم المدّخرات المتاحة للاستثمار. وتظل تنمية المدّخرات محور السياسة الاقتصادية لضمان التمويل الكافي للاستثمارات المطلوبة والملائمة للوصول إلى التوظيف الكامل. ويطرح الاقتصاديون ما يسمى بالدورات الاقتصادية السيئة التي تقف حجر عثرة أمام زيادة المدّخرات في الدول الفقيرة حيث يكون مستوى الدخل الحقيقي عادة منخفضًا وهو بالقطع سبب في هبوط مستوى الطلب الذي يؤدي بدوره إلى قلة الاستثمار ومن ثم عجز في رأس المال المتاح لبدء دورة إنتاجية. ويرى الاقتصاديون أن من الأهمية تعزيز تعبئة المدّخرات المحلية التي تعدّ شرطًا من الشروط الأولية لتحقيق معدل مناسب من الاستثمارات ومن ثم التنمية الاقتصادية. ويمكن تحديد هذه الوسائل بما يلي:

- ضرورة زيادة نصيب الفرد من الدخل القومي من خلال عدالة توزيع المدخول، لأنه المحدد الأساسي للطاقة الادّخارية، وهذا لن يأتي إلا من خلال الحد من ظاهرتي الفقر والبطالة.
- تطوير قطاع التأمين وتحريره باعتباره من أهم آليات تعبئة المدّخرات الاجتماعية.
- العمل على تخفيض كلفة فتح حسابات ادخارية.

هذا بالإضافة إلى أن تطوير أداء الصناديق الادخارية سيؤدي إلى توجيه احتياطياتها إلى الاستثمار في سوق رأس المال، وهو الأمر الذي ينعش الاستثمارات ومن ثم التشغيل وبدء دورات اقتصادية جديدة[1].

(1)- محمد نبيل الشيمي، التنمية الاقتصادية في الدول النامية ووسائل تمويلها، الحوار المتمدن، العدد 2538، 26/ 1/ 2009، ص 8-12.

د- الاستثمارات الأجنبية المباشرة

تنقسم الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى استثمارات عامة وتكون من الحكومات، واستثمارات خاصة وتكون من القطاعات والشركات والمؤسسات الخاصة في البلدان. ويتمثل الاستثمار على المستوى القومي، بأوجه الإنفاق كافة التي تستهدف زيادة الطاقة الإنتاجية للمجتمع أو تحسين مستويات معيشة المواطنين. وبهذا المفهوم يكون للاستثمار هدفان: إقتصادي، ويتمثّل بتحقيق عائد مادي يستهدف منه المجتمع ويكون ذلك من خلال زيادة الإنفاق بهدف رفع طاقات الدولة الإنتاجية، واجتماعي ويتمثل بتحقيق رفاهية المواطنين، ويكون ذلك من خلال الإنفاق على الصحة والتعليم والثقافة. فإن الدول تولي الاستثمار أهمية كبيرة وتقرر له أدوارًا في سياستها الاقتصادية وفي الخطط التنموية. والمعرف أن الاستثمار عادة يعتمد على الادخار القومي (مدّخرات الأفراد والشركات والجهات الحكومية)، وتلجأ الدول إلى المدّخرات الأجنبية في حال عدم كفاية المدّخرات المحلية لتحقيق المعدلات المطلوبة من الاستثمار. وفي جميع الأحوال يتطلب أن يكون مناخ الاستثمار مناخاً ملائماً أو مشجعاً للمستثمر. وكلما كانت الظروف الداخلية مستقرة كانت أكثر جذباً للاستثمار وبخاصة الاستثمار الأجنبي.

وتعد الاستثمارات الأجنبية سندًا مهمًا للدول النامية حيث تعوّض العجز في المدّخرات الوطنية المتاحة للاستثمار، كما أنها تعمل على الحد من مشكلات عبء الديون الخارجية وعبء خدمتها. كما أنها تسهم في حل مشكلة العجز في الموازنات العامة للدول وما يتصل بها من مشكلات أخرى كقصور التمويل الحكومي عن الإنفاق الاستثماري وزيادة مطردة في النفقات وعدم القدرة على المنافسة في سوق السلع والخدمات. ويعدد الاقتصاديون الهدف من الاستثمارات الأجنبية في ما يلي:

- الإستفادة من الموارد المتاحة (البشرية . المادية).
- الوفاء بالاحتياجات المحلية بدلاً من الاعتماد على الاستيراد.
- تحسين الموارد واستغلالها جيداً[1].

(1)- محمد نبيل الشيمي، مرجع سابق، ص 15-16.

يوفّر الاستثمار الأجنبي المباشر الموارد المالية، بالإضافة إلى التكنولوجيا المتقدمة التي تساعد على رفع جودة الإنتاج وتقليل الكلفة الإنتاجية، وبالتالي دعم قدرة المنتوجات المحلية التنافسية في الأسواق الخارجية. ويسهم تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في فتح أسواق جديدة عن طريق ربط الإنتاج المحلي بحاجة الأسواق الخارجية، قدوم كفاءات فنية وإدارية تعمل على رفع الأداء الاقتصادي؛ تحسين موازين المدفوعات والحد من تأثير الديون الخارجية وفوائدها؛ زيادة الإمكانات التصديرية للدول متلقية الاستثمارات وتعزيز قدراتها التنافسية في الأسواق الخارجية. الواقع، إن الاستثمارات المباشرة وتدفقها إلى بلد ما، على الرغم من أهميتها لاقتصاديات الدول المتلقية ودورها المؤثر في التنمية، فإن تحقيق الآثار المتوخاة من هذه الاستثمارات مرهون بما تؤديه وتوجهاتها والأنشطة التي تعمل فيها. وبالتالي، يجب عدم ربط المنح والقروض وتدفقات الاستثمار بشروط سياسية أو تبعية اقتصادية.

ولكن هناك معوقات أخرى تمثل قيودًا على جذب الاستثمارات في البلاد النامية هي عبارة عن: معوقات مؤسسية: تتمثل بقصور المؤسسات المشرفة على الاستثمار وتعددها، وجمود القوانين والتشريعات المتعلقة بالاستثمار، والضمانات الخاصة بعدم التأميم، والمصادرة، والحق باسترداد رؤوس الأموال وتحويل الأرباح. ومعوقات في البنيان الإنتاجي: وتتمثل بنقص الهياكل الأساسية وتخلفها أو قاعدة رأس المال الاجتماعي، وتخلف قطاعات الخدمات (النقل والمواصلات)، وهو الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض العائد المتوقع، بالإضافة إلى عدم توافر الكوادر البشرية المدربة للأعمال الإدارية، وعدم وجود قاعدة ماهرة من العمال. والى جانب ذلك المناخ الفكري والعقائدي السائد: ويتمثل بوجهة نظر الدولة المتلقية في أساسيات التعامل مع الأموال الوافدة وحقها بمصادرتها أو تأميمها أو توجيهها وفق خطة التنمية، ووجود تيارات متطرفة تؤثر في حالة الاستقرار السياسي، وأيضاً سوء حالة الأمن وتفشي الفساد. هناك آراء متباينة في وجهات النظر من الآثار المحتملة للاستثمارات الأجنبية المباشرة في التنمية في الدول النامية بين مؤيدي الاقتصاد الحر ومعارضيه من الاشتراكيين يساندهم في ذلك ممثلو مدرسة التبعية. فنجد أن الرأسماليين مقتنعون بأن الحرية الاقتصادية أنسب الطرائق لتحقيق التصنيع السريع، ومن ثم التنمية الاقتصادية للدول

النامية. وهنا يضطلع الاستثمار الأجنبي المباشر، كحزمة من رأس المال والفن الإنتاجي والمصارف والهياكل الإدارية والتنظيمية، بالإضافة إلى القدرات التسويقية بدور إيجابي في تعويض النقص المحلي في هذه الموارد في الدول النامية. في حين يرى الإشتراكيون أن الاستثمار الأجنبي المباشر أداة لمواصلة استغلال موارد هذه الدول واستنزافها. تتركز معظم الاستثمارات الأجنبية في قطاع الصناعات الإستخراجية وقطاع الخدمات، وهذا في مصلحة الدول المتقدمة، ومن شأنه إفقار الدول النامية. كما يمكن أن تكون الاستثمارات كأداة لدعم طبقة النخبة ذات العلاقات بالدول المستثمرة.

إن الأرباح الهائلة التي تجنيها الاستثمارات في الدول المتلقية تعاد إلى الدولة الأم، مع حدوث نقص في الموارد السيادية للدولة نتيجة الاعفاءات الضريبية والجمركية المقررة للشركات المستثمرة. كما يمكن أن يكون للشركات المتعددة الجنسية دور في تفاقم مشكلة التلوث البيئي، إذ تتركز عادة استثماراتها في بعض الصناعات الملوثة كصناعة الكيماويات والأسمنت. كما لا يمكن اغفال دور هذه الشركات في التدخل في شؤون الدول المتلقية الداخلية بالشكل الذي يعرّض استقلال هذه الدول السياسي للخطر عندما تتعارض مصالح هذه الشركات والحكومات الوطنية. ولا بد من الإشارة إلى أن الاستخدام الأمثل للاستثمارات الأجنبية له آثاره الإيجابية في حال الاستقرار المجتمعي، واستخدام الأموال الواردة في مشاريع إنتاجية يزيد من كفاءة المجتمع الاقتصادية من دون أن يصاحب تدفقها استغلال اقتصادي وتحكّم سياسي أجنبي يوجه إنتاجها إلى خدمة الاحتكارات الأجنبية[1].

هـ – التصدير

للتصدير أهمية قصوى في اقتصاد أي دولة. ويعدّها بعض خبراء الاقتصاد قضية مجتمعية تفرض نفسها على مسارات تلك المجتمعات الاقتصادية، ذلك أن للتصدير، بخلاف دوره التمويلي في مجال التنمية الاقتصادية، أهمية كبرى متصلة بنجاح عملية التنمية. فالصادرات، باختصار، تعمل على: تحقيق أثر التقلبات الاقتصادية السيئة في الاقتصاد القومي، دعم قوة مساومة الدولة في الأسواق الخارجية؛ دعم قوة العملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية، توسيع قاعدة المجتمع

(1)- طلعت أديب عبد الملك، دور التصدير في عملية التنمية، سلسلة دراسات المعهد القومي للإدارة العليا، القاهرة، 2008، ص 14-20.

الاقتصادية. وتصدير إحدى الآليات المهمة لزيادة معدلات نمو الناتج المحلي من خلال توسيع نطاق السوق الذي يعد النفاذ إلى الخارج أهم عناصره. فالتوسع في التصدير عمومًا يساعد على إزالة العوائق أمام القيمة الاقتصادية. وإن زيادة النفاذ به إلى الأسواق الخارجية تمكّن الدول من الحصول على عائد مجز عن تسويق منتوجاتها في الخارج. وهذا قطعًا يسهم في تمويل عمليات التنمية الاقتصادية، شريطة ألا تحجب عوائد الصادرات عن استردادها وتبقى في الخارج لحساب أصحابها. وهو القصور الذي تعانيه أغلبية الدول النامية، حيث يقوم المصدّرون عادة بالتوقيع على مستحقاتهم في المصارف الأجنبية تحسبًا لأي تغيرات قد تطرأ على المجتمع نتيجة تفشي الفساد أو عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي. والواقع أن تعظيم قدرة الصادرات التنافسية بالقدر الذي يوفر للتنمية مصدراً وطنياً يتطلب توافر عدد من المقومات، وأهمها:

- الإنتاج وفق مواصفات دولية وبجودة ملائمة.
- التزام معايير البيئية من حيث استخدام المخصبات والمبيدات، كما هو الحال في السلع الزراعية أو استخدام الكيماويات في الإنتاج الغذائي.
- طرح الإنتاج في الأسواق الخارجية مستوفياً لأحدث تقنيات التعبئة والتغليف.
- الدراسة الجيدة للسوق المستهدف وتصميم حملات الدعاية والإعلان المناسبة.
- الإهتمام بخدمات ما بعد البيع، كما هو الحال في السلع الصناعية. ولكن هل يمكن أن تسهم الصادرات في تمويل التنمية الاقتصادية بالقدر المطلوب؟

الواقع، إن إسهام الصادرات في تمويل التنمية يشوبه القصور، فهناك العديد من العوامل المعوقة للنمو المأمول للصادرات نوجزها كما يلي:

. إنخفاض مرونة الجهاز الإنتاجي في الدول النامية.

. إشتداد حدة المنافسة العالمية.

. عدم التزام العديد من المصدرين المواصفات القياسية العالمية.

. ضعف القدرات التسويقية والترويجية في الأسواق الخارجية.

. إرتفاع كلفة التصدير التي تشكل فيها كلفة النقل نسبة كبيرة.

ومن الملاحظ أن هناك سمة غالبة على أداء الصادرات، وهي أن حصيلة الصادرات تتسم بأنها شديدة الحساسية للتقلبات في الاقتصاد العالمي، فأي هزّة في

الأسعار العالمية تجد صدىً مباشراً على برامج التنمية. ولا شك في أن الدول النامية ستظل أمدًا غير منظور تعتمد على الاستثمارات الوافدة والاقتراض كأحد أهم وسائل تمويل التنمية، بغضّ النظر عن كل ما تقوم به الدول من جهود لفتح الأسواق الخارجية، سواء من خلال إيجاد برامج لتحفيز المصدريين أم التوسع في الاتفاقيات التفضيلية التي تمنح منتوجاتها في أسواق بعض الدول إعفاءات جمركية تعطيها ميزة نسبية عن منافسيها من دول أخرى.

و- الإقتراض

هناك نوعان من الاقتراض، اقتراض من الداخل، وهو ما يسمى بالدين المحلي ويمثل رصيد مديونيتها تجاه المصارف الوطنية. ليس ضروريًا عمومًا أن يكون كل الدين العام المحلي موجهًا إلى الاستثمار، فقد يوجه إلى الإنفاق العام على مشاريع البنية التحتية. أما الدين الخارجي فهو يمثل الالتزامات القائمة بالعملة الأجنبية على الدولة لحساب دول خارجية. وتأتي القروض من مؤسسات دولية وصناديق تنموية وتأخذ شكل تقديم الأموال التي تدرجها الدولة ضمن موازنتها، فتستخدمها في مشاريع تنموية أو في إعادة تأهيل البنية التحتية، وقد تكون في شكل عون فني أو شكل تدريب وتمويل دراسات عدة. ولا شك في أن هذا يساعد في عمليات التنمية من خلال ما يوفره الاقتراض من موارد تمويلية للتنمية. ويتوقف نجاح سياسة القروض على شروط منح القرض من حيث سعر الفائدة، وفترة السماح ومدة السداد، هذا إلى جانب كيفية استخدام القروض ووجهتها، ومدى الاستفادة منها، وعما إذا كانت توجه إلى استثمارات حقيقية من عدمه. إن عبء المديونية من أهم المشكلات التي تقابل الدول المقترضة، وهو أمر يرتبط بطاقة الدول المدينة على تدبير الموارد اللازمة لمقابلة الالتزامات المترتبة على الديون، ومدى تأثير ذلك في الأوضاع الاقتصادية. فالالتزامات جزء من الناتج القومي يُحوّل إلى الخارج، ومن ثم فهو يؤثر في الاستهلاك ومستوى المعيشة كما في الادخار والاستثمار. لذا، فمن الأهمية بمكان ما التوقّف عند آثار الاقتراض في استقلال الدولة المدينة سياسيًا.

والسؤال الأهم: هل استخدمت الديون على الوجه الصحيح في بعض دول في العالم الثالث؟ كثيرًا ما تصطدم سياسات منح القروض بالشروط من قبل المانحين مثل

التدخل في الشؤون الداخلية. إن الاقتراض من الخارج سيظل يسيطر على الأداء الاقتصادي لأي دولة، إلا إذا نجحت في أن تضع سياسة اقتصادية محددة يكون التصدير من أهم ملامحها[1].

ك – المنح والهبات

تلعب المنح والهبات الدولية الرسمية دورًا مهمًا في برامج التنمية، باعتبارها أحد مصادر التمويل اللازمة لتلك البرامج، ولا سيما بالنسبة إلى الدول الأقل قدرة على اجتذاب الاستثمار الخاص المباشر. ولا شك في أن المنح والهبات تساعد على تعبئة الموارد المحلية، في حال استخدامها وفق قواعد محددة وبشفافية مطلقة تحول دون استخدام هذه المنح في غير الأغراض الواردة لها، كأن تستخدم في سداد الأجور والإيجارات ونفقات الدعاية غير المطلوبة، أو سرقتها كما هو الحال في العديد من بلدان العالم الثالث. وفي هذا الصدد، فإن استخدام المنح والهبات في برامج التنمية سيؤدي إلى تحسين رأس المال البشري والطاقات الإنتاجية والتصديرية. وهي تشكّل أدوات مهمة في إطار دعم البرامج التعليمية والصحية وتحسين البنية التحتية ومرافق المياه والطاقة والصرف، كما أنها شروط مهمة لرفع كفاءة الاقتصاد عمومًا. ولكن يرى بعضهم أن للمنح والهبات كلفة باهظة قد ترتبط بالسيادة الوطنية، إذ أنها غالبًا ما تكون مشروطة من قبل الدولة المانحة التي تفرض رؤيتها السياسية والاقتصادية. وتكون آثار المنح عادة إيجابية إذا نجحت الدول المتلقية في استخدامها من خلال تحسين سياسات التنمية واستراتيجياتها على المستوى الوطني، بغية تخفيف الفقر وتوفير العيش الكريم لأفراد المجتمع، من خلال الحد من البطالة ورفع مستويات الدخل، وهذا كله مرهون بزيادة الاستثمارات كمدخل رئيس لإحداث التنمية.

وإلى جانب الدول، ثمة وكالات ومنظمات متخصصة بمنح الهبات مثل الأونروا، وبرنامج الأمم المتحدة للتغذية، واليونيسيف، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبرنامج الأمم المتحدة للمساعدات التقنية. ويأتي الصندوق الكويتي وصندوق أبو ظبي والصندوق السعودي للتنمية كأهم الصناديق التي تعمل في مجال تمويل مشاريع التنمية في الدول العربية والنامية، ويقارب عدد الدول

(1)- شرف شمس الدين، تمويل التنمية في ضوء السياسات الاقتصادية واستراتيجيات النمو ،دراسة حالة لبعض الدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا الإسكوا، حزيران 2005.

المستفيدة من العون المقدم منها حوالى 130 دولة [1]. أما الصناديق العربية الإقليمية فيأتي الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي وصندوق النقد العربي كأهم الصناديق التي تعمل على تحقيق التكامل العربي، ودعم موازين مدفوعات الدول العربية، من خلال توفير التمويل اللازم للإصلاحات الكلية والقطاعية وخصوصًا القطاعين المالي والمصرفي. أما على المستوى الدولي فهناك البنك الإسلامي للتنمية وصندوق الاوبك للتنمية الدولية. إن تحقيق الاستفادة من المنح، يستوجب على الدول المستفيدة أن تعمل على تهيئة الظروف الداخلية المؤاتية لتوظيف فعّال للمدّخرات، والمحافظة على معدلات كافية للاستثمارات وزيادة القدرات البشرية، مع الحد من هروب رؤوس الأموال ومحاربة الفساد على الصعد كافة لكونه عائقًا للتقدّم ومانعًا للتنمية الاقتصادية المستدامة. إضافة إلى ذلك، هناك الاستقرار السياسي والأمني واحترام حقوق الإنسان، وسيادة القانون، وتوافر ضمانات العدالة للمجتمع، ووجود مناخ ديموقراطي، وهي أمور أساسية في عملية التنمية الاقتصادية.

فضلاً عن ذلك، فإن وجود بيئة إستثمارية شفافة مستقرة تشجّع على دخول السوق، مع احترام حق الملكية، وتنظيم المنافسة العادلة بين الاستثمارات المحلية والخارجية، وتطوير النظم الضريبية والجمركية، كلها مع الإقرار بحق الوطن في السيادة غير المنقوصة على أرضه، وحق المواطن في الحصول على حقه من ثروات بلاده في إطار من الحرية. يمكن برامج التنمية الاقتصادية تحقيق المأمول منها إذا راعت الحكومات المشكلات الاجتماعية. ذلك أن المسائل الاقتصادية المتعلقة بالتنمية تعد بسيطة نسبيًا قياسًا بأحوال المجتمع. فالمشكلات الاجتماعية هي الأكثر أهمية وعمقًا، حيث تتعلق باحترام الأوضاع الثقافية والصحية. لذا يجب تحرير النظام الاجتماعي بأكمله بحيث ينشأ نظام سياسي مؤمن بالديموقراطية وتداول السلطة، وحق المواطن في الاختيار والاحتجاج. وأيضًا ينشأ نظام اجتماعي بحيث يكون لكل مواطن الحق في الحصول على ما يشبع رغباته. فالتنمية تعني تغييرًا في كل معانى الحياة. ولن تنجح برامج التنمية الاقتصادية بغير تغيير النظام الاجتماعي ليكون نظامًا يعمق الشعور بالانتماء ويجعل لدى المواطن الدوافع الملائمة للتنمية الاقتصادية[2].

([1])- المرجع السابق نفسه.

([2])- ف.دوجلاس موسشيت، مبادئ التنمية المستدامة ، ترجمة بهاء شاهين، الدار الدولية للإستثمارات الثقافية، القاهرة،2000، ص 17.

الفرع الثالث: البعد الإيكولوجي

يكتسي موضوع التنمية، بمختلف مفاهيمه، أهمية بالغة على المستوى العالمي. وقد لوحظ في الفترة الأخيرة، إهتمام دولي متزايد نحو الحاجة إلى التنمية المستدامة للوصول إلى مستقبل مستدام، وذلك بعد أن كان العالم يتجه نحو مجموعة من الكوارث البشرية والبيئية المحتملة. فالاحتباس الحراري، والتدهور البيئي، وتزايد النمو السكاني والفقر، وفقدان التنوع البيولوجي، واتساع نطاق التصحّر، وما إلى ذلك من المشكلات البيئية التي وردت في الفصل الاول، لا تنفصل عن مشكلات الرفاه البشري ولا عن عملية التنمية الاقتصادية بصورة عامة، إذ إن الكثير من الأشكال الحالية للتنمية ينحصر في الموارد البيئية التي يعتمد عليها العالم. فالارتباط الوثيق بين البيئة والتنمية أدى إلى ظهور مفهوم التنمية المستدامة[1]. العام 1980، أصدر الاتحاد الدولي لصون الطبيعة وشركاءه (برنامج الأمم المتحدة للبيئة والصندوق العالمي للحياة البرية) وثيقة سميت الإستراتيجية العالمية *لصون الطبيعة*. وقد تضمنت بدايات لفكرة التنمية المستدامة، بمعنى التنمية التي تحافظ على العمليات البيئية العاملة في نظم الإنتاج المتجدد، أي التي تهيئ للنظم البيئية في الزراعة والمراعي والمصايد والغابات، والقدرة المتصلة على العطاء، والتي تحافظ على ثراء الأنواع وثراء التنوع الوراثي في كل نوع[2]. العام 1987، تم، بموجب تقرير اللجنة الدولية للبيئة والتنمية "مستقبلنا المشترك"، دمج الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في تعريف واحد. وأشار التقرير ألا يكون الهم الأول تعظيم الإنتاج إلى أقصى حد، إنما يكون صون القدرة على الإنتاج في المدى الزمني الممتد[3].

تقوم التنمية المستدامة على ركائز ثلاث: الكفاءة الاقتصادية، الكفاءة الاجتماعية والكفاءة البيئية. تعتمد الأولى على الاستخدام الرشيد لثلاث حزم من الأدوات: الأدوات التقنية، الأدوات الاقتصادية، الأدوات الاجتماعية، ويتوقف النجاح على الجمع المتوازن بين الحزم جميعًا. فالأدوات التقنية هي وسائل تحقيق هدف صون الموارد الطبيعية المتجددة، أي قدرتها على العطاء (الإنتاج) في مدى الزمان الممتد

(1)-See Report IUCN" ,The International Union for Conservation of Nature ,"Washington D.C, 1980, p. 14-20 .

(2)- راجع تقرير اللجنة الدولية للبيئة والتنمية، مرجع سبق ذكره، ص 8-10.

(3)- محمد عبد الفتاح القصاص، حين تنفصل التنمية عن العدالة الإجتماعية، مجلة بدائل، العدد الثامن، صيف 2007، ص 14- 15.

مع زيادة الغلّة في حدود هذه الضوابط، وترشيد استغلال الموارد الطبيعية غير المتجددة بغية تمديد المدى الزمني لعطائها. يطرح هذا الأمر إعادة النظر في الأدوات والآلات التي تستخدم على مستوى الفرد. أما الأدوات الاقتصادية فهي ضوابط الأداء. وقد برزت فكرة "المحاسبة البيئية للموارد الطبيعية" إذ جرى الأمر على عدم إدراج قيمة ما يؤخذ من العناصر المختزنة بالبيئة (حقول البترول والفحم والغاز الطبيعي ورواسب الخامات) في حساب التكاليف. فمصر، كبلد زراعي، ترفض، مثلاً، إدراج مياه الري في حساب كلفة الزراعة. ومن جانبها تقوم الكفاءة الاجتماعية على مشاركة الناس مشاركة فاعلة في مراحل رسم سياسات التنمية، ووضع الخطط وتنفيذ المشاريع، وهذا هو جوهر الديموقراطية. إن حرمان الناس المشاركة يعفيهم من المسؤولية ويعطّل قدرتهم على الأداء، وهنا تبرز أهمية المنظمات الأهلية كأدوات لحشد المشاركة الجماهيرية. ويعدّ العدل الاجتماعي إحدى ركائز التنمية المستدامة التي ترفض الفقر والتفاوت البالغ بين الأغنياء والمدقعين، والمفهوم الأول للعدل الاجتماعي هو العدالة بين الأجيال. إن صون النظم البيئية المتجددة يحفظ للأراضي الزراعية والمراعي والغابات والمصايد قدرتها على الإنتاج المتواصل. وتحتاج الإدارة الرشيدة لموارد الفحم والبترول والغاز الطبيعي وخامات المعادن إلى الضبط الاجتماعي الذي يقاوم الإسراف. والمفهوم الثاني للعدل الاجتماعي هو العدل بين أهل الجيل الحاضر، ويفي باحتياجاته المشروعة[1].

وأشار المبدأ الرابع الذي أقره مؤتمر ريو دي جانيرو العام 1992 إلى أنه: "لكي تتحقق التنمية المستدامة ينبغي أن تمثّل الحماية البيئية جزءًا لا يتجزأ من عملية التنمية ولا يمكن التفكير فيها بمعزل عنها. وتم التأكيد على هذا المعنى من خلال المبدأ الثالث حيث تم تعريف التنمية المستدامة بأنها ضرورة إنجاز الحق في التنمية بحيث تتحقّق على نحو متساو الحاجات التنموية لأجيال الحاضر والمستقبل"[2]

وبذلك تأكد أن عبارة "التنمية المستدامة" لا تقتصر على التنمية الاقتصادية فحسب، بل تتعداها لتشير إلى مجموعة واسعة من القضايا متعددة الجوانب لإدارة

(1)- ابراهيم سليمان مهنا، التحضر وهيمنة المدن الرئيسية في الدول العربية: أبعاد وآثار في التنمية المستدامة، دراسات اقتصادية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد 44، 2000، ص 22.

(2)-Voir le Rapport annuel de l'ONG ENDA Tiers Monde ,2009 Climat & Développement :Des espaces pour l'innovation, Dakar, Sénégal, 2009, p. 14-16 .

الاقتصاد والبيئة والمجتمع. وهذه العناصر الثلاثة الأخيرة تشكّل الركائز للتنمية المستدامة. وإذا اعتبر أن هذه الركائز تمثل دوائر متداخلة ذات أحجام متساوية، نجد أن منطقة التقاطع تمثل رفاهية الإنسان. فكلما اقتربت هذه الدوائر بعضها من بعض، شريطة أن تكون متكاملة لا متناقضة، إزدادت منطقة التقاطع وكذلك رفاهية الإنسان. وبالتالي، يستشف بأن الارتباط الوثيق بين البيئة والتنمية قد أدى إلى ظهور مفهوم للتنمية يسمى المستدامة، الأمر الذي يستلزم الاهتمام بحماية البيئة بغية تحقيق التنمية المستدامة، وتشكل الطاقة المتجددة إحدى وسائل حماية البيئة. التنمية المستدامة هي التنمية التي تفي باحتياجات الحاضر، من دون الإضرار بقدرة أجيال المستقبل على الوفاء بإحتياجاتها الخاصة، وهي تفترض حفظ أصول أغراض النمو والتنمية الطبيعية في المستقبل. هي تنمية اقتصادية واجتماعية متوازنة ومتناغمة، تُعنى بتحسين نوعية الحياة، مع حماية النظام الحيوي. هي التنمية التي تقوم أساسًا على وضع حوافز تقلل من التلوّث، ومن حجم النفايات والمخلفات، ومن حجم استهلاك الطاقة الراهن، وتضع ضرائب تحدّ من الإسراف في استهلاك المياه والموارد الحيوية. تمثل التنمية المستدامة لدول الشمال الصناعية، إجراء خفض عميق ومتواصل في استهلاك الطاقة والموارد الطبيعية، وإحداث تحولات جذرية في الأنماط الحياتية السائدة في الاستهلاك والإنتاج وامتناعها عن تصدير نموذجها الصناعي للعالم[1].

لذلك، إن حياة الإنسان ورفاهيته ترتبطان بصحة بيئته، ولا يمكن لأي مجتمع أن يستمرّ من دون الغابات، مصادر المياه النظيفة، الأراضي الخصبة ورؤوس الأموال البيئية كافة التي تزوّد الموارد وتمتص المخلفات التي ينتجها الإنسان. وفي هذا الإطار، تقدر منظمة الصحة العالمية أن نوعية البيئة السيئة تسبب 25% من جميع الأمراض التي يمكن الوقاية منها في العالم اليوم. وقد أصبح واضحًا في العقد الماضي أن الأمراض المتصلة بالبيئة تشكل تهديدًا خطيرًا ومباشرًا لصحة الإنسان. وإن عددًا قليلاً من التدابير، التي يعد بعضها من المسلمات في العالم المتقدم النمو، أن يقطع شوطًا بعيدًا نحو تحسين صحة المليارات من سكان العالم النامي. وتشمل هذه التدابير زيادة إمكانات الحصول على مياه الشرب المأمونة، وتوسيع نطاق التكنولوجيات

(1)- راجع تقرير منظمة الصحة العالمية، جنيف،2002، ص 22-26.

الأساسية للتخلص من النفايات، وتحسين نوعية الهواء في المناطق الحضرية. إن واحداً من كل خمسة من البشر لا يستطيع الحصول على مياه الشرب المأمونة، أحد أبسط احتياجات الإنسان، وفي الوقت نفسه، يزداد الضغط الواقع على موارد المياه ازديادًا مطردًا بفعل زيادة الطلب البشري وغيره من الاستخدامات المتنافسة للمياه. ويستلزم حل هذه المشكلة المزدوجة زيادة الاستثمارات المالية، ويتطلب حلولاً تكنولوجية ابتكارية من القطاعين العام والخاص[1].

وعلى الرغم من علاقة الإنسان الوثيقة ببيئته، فإنه غالبًا ما يغفل حالة التدهور واستغلال تلك البيئة. ولعل اضمحلال مناطق صيد الأسماك، وفقدان الغطاء النباتي، واستمرار تراكم الملوثات والمخلفات تمثل بعض الأمثلة الواضحة على ذلك. وفي عالم ترتفع فيه مستويات الحياة ويزداد تعداد السكان، فإن تحدّي القرن الحادي والعشرين يكون في الإجابة عن السؤال الآتي كيف يعيش السكان ضمن نطاق قدرة كوكب الأرض وإمكاناته؟ يجب أن يقدم المجتمع الدولي إحصاءً بما يمكن كوكب الأرض أن يقدمه مقارنة بما يؤخذ منه بالفعل. ولكي يتم ذلك، هناك حاجة إلى أدوات قادرة على متابعة حركة البضائع والخدمات البيئية في الأنظمة البيئية والاقتصاديات الإنسانية، تمامًا كمتابعة لحركة المال في الأسواق الاقتصادية. إن هذه الأداة المحاسبية هي في الواقع ما يسمى بـ "البصمة البيئية"[2]وبالتالي، تتأثر معدلات التنمية المستدامة بمجموعة من العوامل:

أ . مدى كفاءة نظم الإدارة البيئية

إن تطبيق نظام إدارة بيئية فعّال (Sufficient Environmental Management System) يعمل على الحد من التلوث البيئي بالمصانع والوحدات الإنتاجية والمرافق والوحدات الخدمية. ويعمل أيضًا على زيادة حجم الإنتاج نتيجة انخفاض حجم المخلفات الهوائية والصلبة والسائلة، وإعادة تدوير الجزء الذي لا يتم التخلص منه عن طريق أساليب الحد من عناصر التلوث البيئي المختلفة. ويقوم نظام الإدارة البيئية على إعداد سياسة بيئية تهدف إلى تعديل نظام التعامل مع الخامات والموارد الطبيعية. وهذه السياسة

(1)- راجع تقرير الصندوق العالمي لحماية الطبيعةWWF، 24 تشرين الأول 2006، ص 24- 25.
(2)- أحمد فرغلي حسن، البيئة والتنمية المستدامة، جامعة القاهرة، القاهرة، 2007، ص 18- 20.

تؤدي إلى الحد من استخدام تلك الموارد لتخفيض حجم الملوثات الضارة، أو لاستبدال أنواع معينة من المواد والطاقة بأنواع أخرى منها، واستخدام المواد والخامات والطاقة في تصنيع المنتوجات الأكثر ارتباطًا بأهداف التنمية المستدامة.

ب- التوزيع والاستخدام الأمثل للموارد المتاحة

من أهم السمات الاقتصادية السائدة في دول العالم محدودية الموارد المتجددة وغير المتجددة، ما يؤدي إلى ضرورة البحث عن أساليب ملائمة لتحقيق الاستخدام الأمثل لهذه الموارد. وهذا يعني، عدم زيادة معدلات استهلاك الموارد البترولية بمعدلات تتساوى أو تزيد عن معدلات الاحتياجات من هذه الموارد خلال الفترات أو السنوات التالية[1]. (Optimal Allocation and Using the Available Resource)

انطلاقًا مما تشكّل العولمة النيوليبرالية، التي تقوم على استهلاك المواد غير القابلة للتجدّد بوتيرة لا تكترث باحتياجات الأجيال المقبلة، من خطر على مبادئ التنمية المستدامة الاجتماعية والاقتصادية والبيئيّة وحقوق الإنسان)الحق في التعلم والحق في صحة سليمة والحق في بيئة نظيفة (، أصبحت مسألة التنمية البشرية من أولويات اهتمامات المجتمع العالمي، لأن انعدام التنمية يشكّل تهديدًا للأمن والسلم الدوليين.

المطلب الثاني: خصائص التنمية المستدامة

إنّ الخصائص التي تشكل المحور الأساسي للتنمية المستدامة تستمد من مضمونها وتتمثل في :

. التركيز على الإنسان .

. السعي إلى تحقيق العدالة بين الأجيال .

. إدماج البيئة في القرارات الاستراتيجية .

. ضمان الاستخدام الدائم للموارد الطبيعية .

(1)- كوفي أنان،التنمية البشرية المستدامة، تقرير أعمال المنظمة السنوي، الأمم المتحدة، نيويورك، 2003، ص 8.

لقد تمت الإشارة إلى هذه الخصائص ضمن مبادئ أساسية في إعلان "ريو" وكذا في نصوص دولية أخرى، كما تم النص عليها أيضا في تقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية " مستقبلنا للجميع "، حيث نص على أنّ هناك " وضعا جديدا يفرض نفسه وبمقتضاه يجب على كل الأمم أن تستهدف نوعا من التنمية يتضح فيها الإنتاج والمحافظة على الموارد، و يشترك فيه الاثنان بسياسة تسمح للأشخاص بالعيش الحسن، و بالوصول العادل إلى الموارد " .

الفرع الأول: التركيز على الإنسان

أشار إلى هذه الخاصية المبدأ الأول من إعلان "ريو"، و الذي ينص على أنه :

" يدخل الجنس البشري في صميم الاهتمامات المتعلقة بالتنمية المستدامة، و له الحق في أن يحيا حياة صحية و منتجة بما ينسجم مع الطبيعة ".

فالأفراد هم الوسيلة و هم المستنفعون، وهم أيضا الضحايا لجميع الأنشطة الإنمائية، وهم المعتدون على الطبيعة، لذا يعتبر اشتراكهم أو مساهمتهم النشيطة والصحيحة في عملية التنمية هو العامل الرئيسي لنجاح التنمية.

فإذا لم توضع في مقدمة اهتمامات التنمية ضرورة مواصلة و تحسين رفاهية الأفراد فسوف تكون البرامج البيئية عديمة الجدوى.

تقوم التنمية المستدامة على مشاركة الإنسان في المسار التنموي، وذلك بإعلام المواطنين على المستوى المحلي لدى إعداد و تنفيذ البرامج التنموية، و ذلك ما يقضي به المبدأ العاشر من إعلان " ريو "، حيث ينص على أنه :

" تعالج قضايا البيئة على أفضل وجه بمشاركة جميع المواطنين المعنيين على المستوى ذي الصلة و تتوفر لكل فرد فرصة مناسبة على الصعيد الوطني للوصول إلى المعلومات التي تحتفظ بها السلطات العامة بشأن البيئة، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمواد و الأنشطة الخطرة في مجتمعاتهم، و فرصة المشاركة في عمليات صنع القرار، و تقوم الدول بتيسير وتشجيع توعية الجمهور ومشاركته عن طريق إتاحة المعلومات على نطاق واسع ..." .

فعند التصدي لمشاكل البيئة تكون فرص النجاح قوية بدرجة كبيرة، إذا شارك في ذلك المواطنون على المستوى المحلي، و كان هذا معروفا طوال أعوام عديدة بالنسبة للبرامج الريفية، وأصبح الآن واضحا أيضا في الجهود المبذولة لمعالجة التلوث والنفايات في المناطق الحضرية.

و مثل هذه المشاركة ضرورية لأسباب هي :

. لأنّ المواطنين المحليين يكونون غالبا أكثر قدرة من الموظفين الحكوميين على تحديد الأولويات .

. لأنّ أعضاء المجتمعات المحلية يعرفون غالبا حلولا مردودة التكلفة غير متاحة للحكومات.

. لأنّ دوافع والتزامات المجتمعات المحلية هي التي تحفز غالبا على مراقبة مشروعات البيئة، إلى غاية الانتهاء من تنفيذها تماما، وهذا يصدق بوجه خاص مثلا فيما يخص المحافظة على التربة و مشروعات إعادة التشجير، مثلما حدث في شمال شرق البرازيل خلال الثمانينات، أو برامج إدارة التربة القائمة على أساس المجتمع المحلي في إقليم الساحل الإفريقي خلال السبعينات، فذلك يؤكد أنّ البرامج تكون أكثر نجاحا إذا هي نفذت مع المستفيدين و ليس من أجلهم .

. لأنّ مشاركتهم يمكن أن تساعد على بناء قواعد جماهيرية تؤيد التغير، إذ أنّ معظم الإصلاحات البيئية يعارضها من استفادوا من حق ممارسة التلوث والإتلاف دون عقاب.

الفرع الثاني: السعي إلى تحقيق العدالة بين الأجيال

أشار إلى هذه الخاصية المبدأ الثالث من إعلان " ريو" الذي يقضي بأنه :

" يتوجب إعمال الحق في التنمية بشكل يرضي بصورة عادلة الاحتياجات الإنمائية والبيئية للأجيال الحاضرة و القادمة ".

وبالتالي يجب أن تكون العدالة في دفعة واحدة فيما بين الأجيال الحاضرة، وكذا ما بين الأجيال الحاضرة والقادمة، وذلك ما نجده في المبدأ السابع من نفس الإعلان الذي ينص على أنه:

" تتعاون الدول، بروح من المشاركة العالمية، في حفظ وحماية واسترداد صحة وسلامة النظام الإيكولوجي للأرض، وبالنظر إلى المساهمات المختلفة في التدهور العالمي للبيئة، يقع على عاتق الدول مسؤوليات مشتركة و إن كانت متباينة ...".

وهذا التمييز أو الفرق بين مسؤوليات الدول يمكن اعتباره صياغة أخرى للعدالة ونفس الشيء بالنسبة للمبدأ الحادي عشر من إعلان "ريو" الذي يحث كل دولة على إصدار تشريعات فعالة من أجل حماية البيئة، غير أنّ هذا المبدأ يقر بأنّ القواعد الدولية لا يمكن أن تفرض كلفة اقتصادية واجتماعية غير مبررة لاسيما على الدول النامية.

و نجد أيضا إعلان المبادئ حول الاتفاق العالمي لتسيير وحماية الاستخدام الإيكولوجي الدائم لكل أنواع الغابات « Déclaration de Principes non juridiquement contraignante, mais faisant autorité pour un consensus mondial sur la gestion , la conservation et l'exploitation écologiquement viable de tous les types de forêts »

المعتمد بـ" ريو دي جانيرو" في1992/06/04 يشير في الجزء الخاص بالمبادئ الأساسية (b/1) بأنّ السعر الهامشي الإجمالي لتحقيق المنافع المرتبطة بالحماية والاستخدام الإيكولوجي المستمر للغابات يتطلب تعاونا دوليا قويا و فعالا، ويجب أن تقسم بعدالة من طرف المجموعة الدولية.

و هناك اتفاقات دولية كثيرة تتمتع بالقوة الإلزامية مقارنة بالإعلانات، خاصة بالنسبة للدول الأطراف و التي تلجأ صراحة إلى النص على العدالة منها :

. اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية حول تغيير المناخ، التي تم التوقيع عليها بتاريخ 1992/05/09، و دخلت حيز النفاذ بتاريخ 1994/03/21، و ذلك في المادة 1/3 التي تتعلق بالمبادئ تؤكد على أنه :

" يتوجب على الأطراف أن تحمي النظام المناخي لمنفعة الأجيال البشرية الحاضرة والقادمة، على أساس العدالة، ووفقا لمسؤولياتها المشتركة، وإن كانت متباينة وقدرات كل منها ...".

و تنص المادة الأولى من الاتفاقية حول التنوع البيولوجي التي تم التوقيع عليها بتاريخ 1992/06/05، ودخلت حيز النفاذ بتاريخ 1993/12/29 :

" تتمثل أهداف هذه الاتفاقية التي من المقرر السعي من أجل تحقيقها وفقا لأحكامها ذات الصلة في : صيانة التنوع البيولوجي واستخدام عناصره على نحو قابل للاستمرار، والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية عن طريق إجراءات منها الحصول على الموارد الجينية بطرق ملائمة، ونقل التكنولوجيا الملائمة ذات الصلة، مع مراعاة كافة الحقوق من هذه الموارد والتكنولوجيا عن طريق التمويل المناسب ".

فمن أهداف اتفاقية التنوع البيولوجي هو التقسيم العادل و المنصف للمنافع الناجمة عن استخدام الثروات و التنوع البيولوجي.

الفرع الثالث: إدماج البيئة في القرارات الإستراتيجية

أشار إلى هذه الخاصية المبدأ الرابع من إعلان "ريو" الذي ينص على أنه :

" من أجل تحقيق تنمية مستدامة، يجب أن تكون حماية البيئة جزءا لا يتجزأ من عملية التنمية، و لا يمكن النظر فيها بمعزل عنها ".

فبعد أن كانت تعني التنمية زيادة الدخل الوطني الخام، و قائمة على أسس تمس بالأنظمة الإيكولوجية ومستنزفة للموارد الطبيعية المتجددة وغير المتجددة، أصبحت اليوم تعني إدراج الانشغالات البيئية في العمليات التنموية لتفادي تبذير الموارد وضمان تواجدها على المدى الطويل.

إنّ إدماج التنمية المستدامة في كل القرارات الإستراتيجية العامة والخاصة هي مطلب أساسي لضمان حماية البيئة ويفرض ذلك عدة اعتبارات هي كالتالي :

1 . وضع مفهوم موحد شامل للبيئة التي لا تعطي أهمية وأولوية لعنصر على حساب عنصر آخر مثل الماء، الهواء، الأرض .

2 . الاهتمام بالوقاية و حل مشاكل التلوث بدلا من السعي إلى توفير أفضل بيئة .

3 . توحيد النصوص القانونية المطبقة من أجل حماية البيئة وإنشاء أنظمة إدارية خاصة بالتخطيط، مع تدعيم تنمية إيكولوجية دائمة سواء على المستوى المحلي أو الجهوي أو الدولي .

4 . تطبيق مبدأ الحيطة بأحسن الوسائل التقنية المتوفرة .

5 . منح الرخص بعد الأخذ في الاعتبار تأثير المواد والنشاطات الصناعية على المجالات الطبيعية الثلاثة.

الفرع الرابع : ضما الاستخدام الدائم للموارد الطبيعية

لم تتم الإشارة إلى هذه الخاصية صراحة في إعلان "ريو"، لكن مع ذلك فالمبدأ السابع منه أكد على ضرورة أن تسود روح من المشاركة العالمية في عمليات حماية البيئة والمحافظة على أنظمة بيئة الأرض وتجديدها .

بالإضافة إلى اتفاقية التنوع البيولوجي التي فسرت مفهوم الديمومة في مادتها الثانية بأنها تعني : " استخدام عناصر التنوع البيولوجي بأسلوب و معدل لا يؤديان على المدى البعيد إلى تناقص هذا التنوع ومن ثم صيانة قدرته على تلبية احتياجات وتطلعات الأجيال القادمة".

فتضمن التنمية المستدامة حماية الموارد البيئية، لأنها ترتكز على التسيير العقلاني لها، وتتفادى تبذيرها لتضمن تواجدها على المدى الطويل، كما أنها تحترم نوعية الحياة وتحافظ على بقاء وسلامة الأنظمة الإيكولوجية وعلى التوازن الإيكولوجي.

من خلال ما سبق، نستنتج أنّ التنمية المستدامة من أهم المفاهيم الجديدة في منظور حقوق الإنسان والشعوب، مادام أنها تسعى إلى ضمان حق الأجيال في حاضرها ومستقبلها في تنمية دائمة ورشيدة و بيئة سليمة، وأصبح هذا المفهوم مكرس قانونا على المستويين الدولي والداخلي معا .

المبحث الثالث: التكريس القانوني للتنمية المستدامة

لقد تم تكريس التنمية المستدامة كمفهوم جديد للتوفيق ما بين التنمية والبيئة، وذلك في كل من القانون الدولي (المطلب الأول) و الداخلي (المطلب الثاني).

المطلب الأول : تكريس التنمية المستدامة في القانون الدولي

الفرع الأول : على المستوى العالمي

نجد بداية إعلان "ريو" الذي أشار إلى فكرة التنمية المستدامة في حوالي 12 مبدأ من بين 27 مبدأ التي يتضمنها . والمبدأ الثالث منه قدم تعريفا للتنمية المستدامة مشابه للتعريف الذي ورد في تقرير " برنتلاند "، وطبقا لهذا المبدأ فإنّ الأجيال الحاضرة لها احتياجات لا بد من تلبيتها بدون حرمان الأجيال القادمة منها.

لكن السؤال هنا يطرح حول كيفية تحديد تلك الاحتياجات الأساسية ؟ فإذا كان من الصعب تحديد الاحتياجات الأساسية للإنسان الحاضر، فكيف يمكن معرفة احتياجات الإنسان القادم؟

إن كان يتم تحليل هذا المبدأ أحيانا على أساس أنه يعرف التنمية المستدامة، لكن في الحقيقة فإنه يعرف الحق في التنمية، أما بالنسبة للمبادئ الأخرى فنجدها تؤكد على البعد الاقتصادي للتنمية وعلاقتها مع النمو الاقتصادي .

وبالرجوع أيضا إلى المبدأ الثاني عشر من إعلان "ريو" الذي ينص على أنه :

" على الدول أن تتعاون لتدعيم نظام اقتصادي دولي متفتح و مناسب، قادر على أن يولد النمو الاقتصادي في كل مكان، وأن يؤمّن مواجهة أفضل لتدهور البيئة ..."

فهو يؤكد على أنّ التنمية المستدامة، لا يمكن أن تتم بدون الأخذ في الاعتبار النمو الاقتصادي الذي يبدو في إعلان " ريو" مفهوما مهما للتنمية المستدامة .

وهناك من يتساءل، ومنهم "بيراتي و برات" « G.PIERATTI et J-L.PRAT » فيما إذا كانت هذه التنمية التي تدعو إليها لجنة " برنتلاندا " تماثل التنمية كما كانت معروفة، أو مقبولة قبل إعلان " ريو" ؟ و هل يمكن اعتبار هذا النوع الجديد من التنمية نوعا أو نموذجا للتنمية الاقتصادية الكلاسيكية ؟

بالإضافة إلى إعلان "ريو" فإعلان المبادئ حول الاتفاق العالمي لتسيير و حماية الاستخدام الإيكولوجي الدائم لكل أنواع الغابات، يشير في الجزء الخاص بالمبادئ الأساسية (A/2) إلى التنمية المستدامة، فطبقا لهذا النص " للدول حق سيادي في استخدام و تسيير واستغلال غاباتها طبقا لحاجاتها في مجال التنمية وحسب مستواها الاقتصادي و الاجتماعي ووفقا لسياستها الوطنية الملائمة للتنمية المستدامة ..."

إلى جانب هذه المصادر غير الملزمة، هناك مصادر ملزمة نصت على التنمية المستدامة وتتمثل في الاتفاقات الدولية، فهناك عدة اتفاقات عالمية نصت عليها، نذكر من بينها :

– اتفاقية تغيير المناخ الموافق عليها من طرف الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة بتاريخ 1992/05/09 تنص في الفقرة الأخيرة من ديباجتها على أنه :

" يلزم لجميع البلدان ولاسيما البلدان النامية الوصول إلى الموارد اللازمة لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة ...".

– اتفاقية التنوع البيولوجي المعتمدة بتاريخ 1992/06/05، والتي تقضي في المادة 8/هـ بأنه : " يتعين على كل طرف متعاقد قدر الإمكان و حسب الاقتضاء تشجيع التنمية المستدامة و السليمة بيئيا في المناطق المتاخمة للمناطق المحمية بهدف زيادة حماية هذه المناطق ".

– اتفاقية الأمم المتحدة ضد التصحر والجفاف في إفريقيا المعتمدة بتاريخ 1994/06/14 في باريس، تشير إلى التنمية المستدامة في الحيثية التاسعة منها التي تقضي بأنّ :

" التصحر والجفاف يعرض التنمية المستدامة لمشاكل خطيرة نظرا للعلاقة بين هذه الظواهر، ومن هذه المشاكل الفقر، سوء الحالة الصحية و الغذائية، واختلال الأمن الغذائي، وكذا المشاكل التي تنجم عن الهجرة و تنقل السكان و الحركة الديموغرافية".

الفرع الثاني: على المستوى الإقليمي

هناك عدة اتفاقات إقليمية كرست التنمية المستدامة في العديد من نصوصها ذات القوة الإلزامية نذكر منها :

– اتفاقية برشلونة حول حماية البحر المتوسط لـ 1976/02/16 في تعديلها المؤرخ في 1995/06/10، سجلت هذا المفهوم في الحيثية الثانية منها والتي تلزم الأطراف بالحفاظ والتنمية المستدامة للتراث المشترك الذي يتمثل في البحر المتوسط لمصلحة الأجيال الحاضرة والقادمة.

– أما في الاتفاق المنشئ للمجموعة الأوروبية (TICE)، المبرم في روما بتاريخ 957/03/25 فقبل تعديله لم يتضمن أي نص حول الأمور البيئية، لكن بعد مؤتمر ستوكهولم حول البيئة الإنسانية، فإنّ اللجنة الأوروبية . وعلى أساس المادة 2 من الاتفاق . تبنت أول برنامج عمل حول البيئة و سلسلة من التوجيهات البيئية.

لكن السؤال المطروح، هل يمكن اعتبار ديباجة الاتفاق التي تتضمن أنّ من أهداف المجموعة هو تحسين ظروف الحياة و التشغيل، مع المادة 2 منه التي تقضي بتعزيز التنمية الملائمة للنشاطات الاقتصادية، أنها بداية مشروع اهتمام بالبيئة ؟

وهل يمكن اعتبارها أساسا قانونيا لتلك التوجيهات البيئية المتخذة ؟

لقد تم قبول المادة 2 وديباجة الاتفاق لتستعملا كأساس قانوني للتوجيهات والبرامج المتخذة بشأن حماية البيئة، حيث تؤكد المادة 2 بعد تعديلها (حيث تم تعديلها لأول مرة في سنة 1986 بموجب الاتفاق الموحد للمجموعة الأوروبية (AUE)، ثم بموجب اتفاق الاتحاد الأوروبي (TUE) المبرم في ماستريش بتاريخ 1992/02/07). على أنّ:"المجموعة لها مهمة إقامة سوق مشتركة (...) لتدعيم تنمية ملائمة و متوازنة للنشاطات الاقتصادية في جميع المجموعة ولتحقيق نمو دائم مع احترام البيئة ".

ما تجدر الإشارة إليه أنه لم ترد في النص عبارة التنمية المستدامة، وإنما استعملت عبارة "النمو الدائم" « Croissance durable »، فهناك من يرى بأنها يمكن أن تعكس مفهوم التنمية المستدامة كما هو وارد في إعلان "ريو" لسنة 1992.

و زيادة على ذلك فالنص الجديد، في المادة 130 U فقرة أولى، ينص على أنّ:

" سياسة المجموعة في مجال البيئة والتي تعد مكملة لسياسة الدول الأعضاء تدعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية الدائمة للدول النامية خاصة الأكثر تضررا منها ".

وبالتالي فاستعمال عبارة " نمو دائم " و " احترام البيئة " في المادة 2 من الاتفاق بعد تعديله تسطر بأنّ النمو الاقتصادي يجب أن يكون مستديما للمدى الطويل والأخذ في الاعتبار إمكانيات استبدال الموارد الطبيعية مع ما يمكن للبيئة الطبيعية تحمله (النمو الدائم يعني التوسع الكمي للنظام الاقتصادي، بينما التنمية المستدامة تعني التغيرات الكيفية لنظام اجتماعي في حالة التوازن في البيئة).

– أما اتفاق " أمستردام" الذي اعتمد في 1997/06/17، ودخل حيز النفاذ بتاريخ 1999/05/01 وعدل اتفاق الاتحاد الأوروبي (TUE) والاتفاق المنشئ للمجموعة الأوروبية(TICE) ، وبعض الاتفاقات الملحقة، فإنه يتضمن صراحة مفهوم التنمية المستدامة وذلك في المادة 2/1 منه التي بمقتضاها تلتزم الدول الأطراف لتدعيم التطور الاقتصادي والاجتماعي لكل شعوبها بالأخذ في الاعتبار مبدأ التنمية المستدامة، وتعزيز الترابط فيما بينها و حماية البيئة و تطبيق السياسات التي تحقق تطورات في الاندماج الاقتصادي وفي كل المجالات الأخرى .

وفي نفس المعنى وفقا للمادة B الجديدة في اتفاق الاتحاد الأوروبي(TUE) المعدل الاتحاد يسعى إلى تعزيز تطور اقتصادي، اجتماعي، والوصول إلى تنمية متوازية ومستدامة، وذلك بإنشاء مجال بدون حدود داخلية، وتدعيم الترابط الاقتصادي والاجتماعي، بإقامة وحدة اقتصادية وعملة موحدة .

و إذا كانت عبارة " النمو الدائم " أو " التنمية المستدامة " تبدو كأهداف للاتحاد الأوروبي، فإنه لم يتم تعريفها بصفة دقيقة و مباشرة، ولا يمكننا التوصل إلى تعريف

دقيق للتنمية المستدامة كما تراه المجموعة الأوروبية، إلا بالرجوع إلى ما سطرته في برامج عملها حول السياسية البيئية و التنمية المستدامة المحترمة للبيئة.

البرنامج الأول : (1973-1976) .

تم تبنيه في 1973/11/22، هدفه حماية البيئة بإدماجها في مختلف القطاعات وإعداد استراتيجية موحدة لبعض الصناعات و تحسين البيئة.

البرنامج الثاني : (1977-1981) .

تم تبنيه في 1977/05/17، وجاء بعدة مبادئ وهي كالتالي :

- الوقاية بدلا من العلاج و ذلك بتطوير التكنولوجيا

- التقييم و بسرعة كل الآثار الضارة وكل التدابير المتخذة على المستوى الوطني للمجموعة.

- استغلال الموارد و الوسط الطبيعي، واعتباره كملك لا يمكن التعسف في استعماله والذي يجب تسييره بأحسن الطرق .

- مبدأ الملوث الدافع .

- الأخذ بعين الاعتبار مصالح الدول النامية .

- القيام بأعمال تربوية مستمرة و عميقة لكي تصبح البيئة قضية الجميع.

البرنامج الثالث : (1980-1982) .

تم تبنيه في 1980/02/07، و يرتكز على الاستغلال العقلاني للموارد الطبيعية التي تتطلب استراتيجية عامة حول الاهتمامات البيئية في تنمية مختلف النشاطات الاجتماعية والاقتصادية، خاصة في الزراعة والصناعية والطاقة والسياحة، فهو يشكل جهدا حقيقيا لتجاوز التدابير الجزئية والمتباينة المتخذة في مجال حماية البيئة.

البرنامج الرابع : (1987-1992) .

تم تبنيه في 1987/10/19، جاء هذا البرنامج مع دخول اتفاق الاتحاد الأوروبي (TUE) والسوق الداخلية (marché intérieur) حيز النفاذ، و يطالب بتطوير سياسة

الإعلام والتربية فيما يخص البيئة، وحماية كوكب الأرض من كل الاعتداءات، حماية الأرض ضد الانجراف، حمايتها من التلوث بالنفايات و الفضلات الزراعية الملوثة والبيوتكنولوجية، وحماية السواحل وتشجيع الممارسات الزراعية غير الملوثة.

البرنامج الخامس : (1993-2000) .

تم تبنيه في 1993/02/01المعنون "نحو التنمية الممكن تحملها" « vers un développement soutenable »، يعد هذا البرنامج امتدادا لإعلان "ريو" لسنة 1992، كما يعد اعترافا صريحا بمبدأ التنمية المستدامة .

ويرى هذا البرنامج أنه من الأهمية السهر على تنفيذ القواعد الموجودة من قبل وتدعيم التغير في السلوكات داخل المجتمع بتوزيع المسؤولية بين الإدارات والمؤسسات الخاصة والعامة للمواطنين .

وتدعيم مؤسساتي يجب أن يقدم مساعداته لتحقيق البرنامج، ومن هذه المؤسسات الوكالة الأوروبية للبيئة « L'agence européenne de l'environnement» الاجتماع العام الاستشاري (Forum général consultatif).

وعلى مستوى تحت الجهوي اعتمد في المغرب ميثاقا لحماية البيئة وضمان تنمية مستدامة وذلك في نوفمبر 1992 بـ "نواكشوت" « Nouakchott » من قبل رؤساء دول اتحاد المغرب العربي، أدمج هذا الميثاق التنمية المستدامة نظرا لأهميتها كأسلوب للاستغلال العقلاني للموارد الطبيعية والتنمية الاقتصادية العادلة، للأجيال الحاضرة والقادمة.

المطلب الثاني: تكريس التنمية المستدامة في القانون الوطني

كرست التنمية المستدامة في قوانين عدة دول، نذكر منها:

الفرع الأول: في القانون الفرنسي

يعتبر القانون الفرنسي التنمية المستدامة هدفا، وذلك بمقتضى المادة L.200-1 من التقنين الزراعي في تعديل سنة 1995 بموجب " قانون بارني " « La loi Barnier » رقم 101/95 الصادر بتاريخ 1995/02/02، الخاص بتعزيز حماية البيئة.

حيث نصت المادة على أنّ :

" ...تعد الموارد، الأوساط الطبيعية، المواقع، المناظر، الفصائل الحيوانية، والنباتية التنوع والتوازن البيولوجي الذي يساهمون فيه من التراث المشترك للأمة، حمايتها وتقويمها وإصلاحها، وإرجاعها إلى حالتها الأصلية وإدارتها هي من المصلحة العامة وتساهم في تحقيق قدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها ".

فتهدف التنمية المستدامة طبقا للقانون الفرنسي إلى تلبية احتياجات التنمية للأجيال الحاضرة دون المساومة على قدرة الأجيال القادمة في تلبية احتياجاتها .

وعليه فإنّ القانون الفرنسي قد اعتمد تعريف التنمية المستدامة الوارد في تقرير لجنة "برنتلاند".

الفرع الثاني: حماية البيئة في الجزائر

صدر في النظام القانوني الجزائري العديد من القوانين، تهدف إلى إدماج البيئة ضمن برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة، ولتطبيق هذه القوانين الجديدة شرعت الجزائر في إنشاء المؤسسات التي تولي حماية البيئة.

أولا: التدعيم التشريعي

يتمثل التدعيم التشريعي في مجموعة من القوانين التي جاءت في إطار حماية البيئة وتحقيق التمنية المستدامة، والتي شملت مجالات حيوية عديدة تعبر عن إرادة السلطات العمومية لإدماج حماية البيئة ضمن الخطة الوطنية الشاملة، أملا في تحقيق التوازن بين التمنية الاقتصادية والاجتماعية وحماية البيئة، ويتضح ذلك من خلال إصدار الجزائر لعدة قوانين نذكر منها:

1 . القانون رقم 20/01 المتعلق بتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة

لقد كان تنفيذ القانون رقم 20/01 المتعلق بتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة (المؤرخ في 2001/12/12، ج ر ج ج، عدد 77، الصادرة بتاريخ 2001/12/15) من بين الأولويات التي سطرتها وزارة تهيئة الإقليم والبيئة مباشرة بعد صدوره، وذلك أن

موضوعه عقلنة الإعمار وتوزيع الأنشطة على مستوى الإقليم، وكذا حماية الموارد الطبيعية، إذ يضمن هذا القانون:

. الربط بين حماية الموارد والتنمية الاقتصادية والتطور البشري، الذي ترتكز عليه التنمية المستدامة .

. إعداد قانون يتعلق بتسيير ومراقبة وإزالة النفايات .

. إعداد قانون خاص بالمناطق الجبلية يسمح بإصلاح هذا الوسط الطبيعي المهم .

. وضع قانون متعلق بحماية الساحل.

2 . القانون رقم 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة

صدر القانون رقم 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة (المؤرخ في 2003/07/19، ج ر ج ج، عدد43، الصادرة بتاريخ 2003/07/20) في ظل ظروف دولية زاد فيها الاهتمام بمشاكل البيئة العالمية، وما ترتب عليها من انعكاسات مباشرة على القوانين الداخلية للدول. والجزائر واحدة من هذه الدول التي أدخلت الانشغالات البيئية ضمن قوانينها، عن طريق إدخالها لمختلف الأدوات القانونية الدولية الجديدة، التي ظهرت على الساحة الدولية والمرتبطة مباشرة بحماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة، كمبدأ الحيطة، إجراء دراسة مدى التأثير على البيئة ومبدأ الملوث الدافع والتي سندرسها في السداسي الثاني.

وما تجدر الإشارة إليه أنّ هذه المبادئ لم تكن موجودة في قانون رقم 03/83 المتعلق بحماية البيئة (المؤرخ في 1983/02/05، ج ر ج ج، عد06، الصادرة بتاريخ 1983/02/08)، غير أنّ قانون 2003 الذي ألغاه كرس هذه المبادئ صراحة، والتي من دون شك ستكون الموجه الأساسي للإدارة في تنفيذ أحكام القانون في إطار سياسة بيئية تحقق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية مستدامة، وهو ما يعد تطور هام في مجال القانون المتعلق بحماية البيئة في الجزائر.

ثانيا: التدعيم المؤسساتي

يتوقف تطبيق القوانين الجديدة التي بدأت الجزائر في إصدارها لحماية البيئة على ما يتوافر من إمكانيات مؤسساتية كافية، لذلك شرعت الجزائر في إنشاء ما يلي:

أولا . المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة

أنشئ هذا المرصد بموجب المرسوم التنفيذي رقم02/115 (المؤرخ في 2002/04/03، ج ر ج ج، عدد22، الصادرة بتاريخ 2002/04/03)، وذلك لدعم وتحسين سير الشبكة الوطنية لرقابة وقياس نوعية مختلف الأوساط، ولتحقيق ذلك يتوجب:

. تنمية وإعادة تنظيم المخابر المحلية للجزائر العاصمة، وهران، قسنطينة ومحطات الرقابة الأخرى الموزعة عبر التراب الوطني .

. التنسيق مع الشبكات القطاعية الأخرى كالوكالة الوطنية للموارد المائية (ANRH) مخبر وزارة الصحة (LMS).

ثانيا . المحافظة الوطنية للتكوين البيئي

تتطلب حماية البيئة تكوين جديد في مجال المهن البيئية وتوزيعا واسعا، لمنهجيات وتقنيات المحافظة على البيئة، لذلك تم إنشاء المحافظة الوطنية للتكوين البيئي، بموجب المرسوم التنفيذي رقم02/263 (المؤرخ في 2002/08/17، ج ر ج ج، عدد56، الصادرة بتاريخ 2002/08/18)، لتشرف على هذا التكوين الذي يتم على مستوى التعليم العالي، التربية الوطنية، والتكوين المهني، كما تشرف على تنظيم دورات لإتقان التكوين المتخصص القصير المدة.

وتعد هذه المحافظة مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، تتمتع بالشخصية المعنوية وذمة مالية مستقلة، وهي تحت وصاية الوزير المكلف بالبيئة (طبقا للمرسوم التنفيذي رقم08/01 المؤرخ في2001/01/07، المحدد لصلاحيات وزير تهيئة الإقليم والبيئة، ج ر ج ج، عدد 04، الصادرة بتاريخ، 2001/01/14).

ثالثا . الوكالة الوطنية للنفايات

أنشأت الوكالة الوطنية للنفايات بموجب المرسوم التنفيذي رقم02/175 (المؤرخ في 2002/05/20، ج ر ج ج، عدد37، الصادرة بتاريخ 2002/05/20)، وذلك لتشجيع التصرفات المتخذة لحماية البيئة من التلوث الصناعي، بالمشاركة في تمويل مشاريع المنشآت التي ترمي إلى تخفيض أو إزالة التلوث الذي تحدثه المؤسسة الصناعية، ووحدات رسكلة (Recyclage) النفايات.

فعلى غرار الدول الأجنبية، قررت الجزائر رفع التحدي لتحقيق التوفيق بين متطلبات التنمية الاقتصادية ومتطلبات حماية البيئة.

وتعد هذه الوكالة مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، تتمتع بالشخصية المعنوية وذمة مالية مستقلة، وتخضع للقانون الإداري في علاقتها مع الدولة.

رابعا . المحافظة الوطنية للساحل

تم إنشاء المحافظة الوطنية للساحل بموجب القانون رقم02/02، المتعلق بحماية الساحل وتنميته (المؤرخ في 2002/02/05، ج ر ج ج، عد10، الصادرة بتاريخ 2002/02/12)، وذلك من أجل:

. وضع سياسة تسيير وإدارة حماية الساحل كأساس لتنمية النشاطات الاقتصادية والاجتماعية الدائمة، والسياحية.

. وضع معايير لتحديد المواقع الجديرة بالحماية.

هكذا أصبح مفهوم التنمية المستدامة مفهوما مكرسا قانونا على المستويين الدولي والداخلي معا، يعترف للأجيال الحاضرة في ممارسة حقها في التنمية، دون أن يرهن حق الأجيال القادمة في العيش في بيئة سليمة .